الفصل الثالث

فى شئون العادات والتقاليد

٧٥ ـ التوبة النصوح مدخل لغفران الله :

تذكر احدى المواطنات :

أن زوجها عاشر امراة أخرى معاشرة آثمة فترة من الوقت · وانهـا هى كانت لا تمتنع فى هذه الفترة عن الاستجابة لزوجها فى المعاشرة الزوجية · وقد تاب بعد جهد منها ، وصبر على ابتلاء الله لها · واعتمرا سويا ، وهو الآن : مواظب على اداء الفروض · ولكن رغم ذلك لم تسامحه بعد ·· وتسأل :

١ ـ هل كان يجب أن يقام عليه حد الزنا ؟

٢ ـ ثم ما معنى قول الله تعالى : « الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين » (١) ···

● ان أى حد من حدود الشريعة الاسلامية ، كحد الزنا هنا ، لا يقام الا اذا كان الامام أو الحـاكم فى الأمة الاسـلامية يحكم بكتاب الله وقرآنه · والمجتمعـات الاسـلامية المعاصرة فى أى مكان يغلب عليها طابع «العلمانية» أى فصل الدين عن الدولة · وترجمة هذا الفصـل : ما لله لله · وما لقيصر لقيصر · فالحاكم السياسى قد لا يكون مسـتوفيا لشروط الولاية العـامة فى الاسلام · ونظام الدولة فى الحكم قد يختلف اختلافا كبيرا فى بعض هـذه المجتمعات عن ما يريده الاسلام فى حكم المؤمنين بعضهم ببعض ·

والذين ينتسبون الى الدين فى هذه المجتمعات المعاصرة ليسـت لهـم سلطة يشاركون بها الدولة فى الحكم · اذ انهم يختارون لوظائفهم من الحاكم السياسى ومن أجل المصلحة السياسية فى نظام الحكم القائم ·

---

(١) النور : ٣

ولا يقام حد الزنا أيضا اذا لم يكن هناك شهود أربعة على وقوع الجريمة ٠ وفيما ترويه السائلة فى كتابها الينا لا يتعدى شبهة الظن القوى عندها ، وان ادعت ان زوجها اعترف لها بالعلاقة الآثمة بينه وبين تلك المرأة الأجنبية فترة من الوقت اذ يجوز أن يكون ادعاؤه : انه على علاقة غير شرعية مع امرأة أجنبية : سبيلا يحمل عن طريقه زوجته على أن تتمسك به ، وتلزم نفسها بطاعته ان رجع اليها وأصبح لها وحدها ٠ وهذا سبيل معروف لاثارة المرأة٠ ولكنه غير محمود ٠ والمحمود أن يكون قدوة حسنة للانسان الفاضل المهذب ٠ وحديث السائلة عن زوجها فى ارتكابه جريمة الزنا لا يعتبر كذلك قذفا له ٠ والقذف جريمة بالقول ، ومن الكبائر ٠ لأن شرط القذف أن تعلن الزوجة على الملأ أن زوجها باشر جريمة الزنا ٠ فاذا تاب الى الله قبل أن يقام عليه الحد سقط عنه ٠ بالاضافة الى ان الحاكم لا يقيم الحدود الاسلامية فى كثير من المجتمعات الاسلامية المعاصرة ٠

وعلى أية حال فالسائلة تقول الآن فى الحديث عن زوجها فى رسالتها: انه اعتمر معها ، وهو دائب على أداء العبادات والحديث عن « العلاقات الآثمة»٠ اذن يجب أن ينتهى ، وأن تعود الزوجة فى علاقاتها طبيعية مع الزوج، متسامحة ، ومحبة له ، كما كان الوضع بينهما وبالأخص انها تنتظر منه مولودا آخر ٠

● ومعنى قول الله تعالى فى سورة النور : « **الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة** (ان من يمارس الزنا من شأنه أن لا يفتش عند زواجه على امرأة صالحة مؤمنة ٠ بل قد تروق له امرأة كانت أيضا تباشر الزنا أو امرأة مشركة وهى التى لا تؤمن بالله واليوم الآخر ٠ فالزانى غير حريص الا على تلبية شهوته من النساء ، ولو كانت فى جوهرها معيبة لا تصلح للزوجية ، والمشاركة فى بناء أسرة مؤمنة) ٠

« **والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك** (فالتى تعودت من النساء الزنا قلما تستمتع بالعلاقة الزوجية بعد ذلك ، فضلا عن انتستمتع بالعلاقةالأسرية٠ والذى تعود الزنا قلما يكون وفيا لزوجته وأسرته الا عن عجز أو فقر ٠ فعجزه أو فقره قد يظهره بمظهر الوفى ٠ ولكن فى واقع الأمر لا وفاء له ٠ فالآية تشير الى الشأن والاتجاه الخاص بالزانى والزانية ٠ فهى جملة خبرية لا تنطوى على النهى ٠ هى تشير الى أن اتجاهها أصبح غير عادى٠٠ أصبح متأثرا بالجانب الجسدى والمادى،أكثر من الجوانب النفسيةوالاجتماعية التى يجب أن تراعى فى العلاقة الزوجية ٠ والكشف هنا فى الآية عن مصير أمر الزانى والزانية يقلل من الرغبة فى الزواج منهما ٠٠ وبالتالى يكون

عقوبة أدبية لهما · والشافعى وأبو حنيفة يجوزان : أن يتزوج الرجل بامرأة قد زنى بها) ·

« وحرم ذلك على المؤمنين (أى والصادقون فى ايمانهم حريصون على أن يتجنبوا الزواج بزانيـة ، أو مشركة · اذ يكاد يكـون الأمـر بين المؤمن الصادق من جانب والزانية أو المشركة من جانب آخر : على الضد تماما · فالزانية لا تأبه للايمان وربما تسخر منه · والمشركة كافرة منكرة لله واليـوم الآخر) » (١) ··

والسـائلة اذ نحييها على صبرها واحتمالها فى المحنـة المشـئومة لها وعلى أسلوبها الهادىء الذى أعادت به الزوج اليها وهو خاشع لله ومطيع لها ·· نجيبها بأن معاشرتها لزوجها معاشرة زوجية أثناء الشدة أمر مشروع، وبأن طلاء الأظافر بعد الوضوء لا ينقضه ·

***

٧٦ ـ لم تزل الخرافة لها سيطرتها :

يذكر مواطن بالقاهرة :

(أ) ان زوجته معها جان من الكافرين ، وملازم لها فى جميع الأوقات منذ أربع سنوات الآن ·

(ب) فاذا حضر الزوج ـ الى المنزل ليستريح سلطت زوجته على جسمه نارا تشـبه تلك النار التى يخرجها وابور الغاز الذى يسـتخدم فى اللحام · وطبعا لا يستريح ·

(جـ) وانه اذا طلب منها شيئا لا تلبى طلبه الا بعد توجههـا الى دورة المياه ثم تعود وتنقلب الحالة الى نزاع طويل بينهما ·

(د) وانها تحمل صليبا من صلبان النصـارى ، ويخشى أن تكون فى حملها الصليب قد وقعت تحت تأثير الجيران فى المنزل ·

(هـ) وأخيرا يقول : انه سمع منا فى الاذاعة : أن الجن يسكن الخرابات والبيوت الخالية ، وكذا البيوت المسكونة ·

---

(١) النـور : ٣ ·

● الســـائل يقصد بالجان هنا : « العفريت » ·· ويحكم عليه بأنه كافر · أى هو ذكر وليس بأنثى ، كافر لما يصدر عنه فى شخص زوجته من أفعال شريرة بالنسبة له · كالنار التى تســـلطها عـــلى زوجها عندما يريد الراحة ، كما يدعى ، وكالنزاع والخصومة التى تثيرها معه ، بعد أن تعود من دورة المياه ، عندما يطلب منها شيئا ·

من الذى قال : ان الجن هـــو « العفريت » ·· ومن قال : ان العفريت الذكر يسكن المرأة من الانس ، وأن العفريتة الأنثى تسكن الرجل من الانس أيضا ؟ وكيف يجتمع الذكر من العفاريت مع الذكر من الانس فى الاتصـــال ببدن امرأة واحدة وجسمها ؟ ·· وكيف تجتمع الأنثى من العفاريت مع الأنثى من الانس فى الاتصال كذلك ببدن الرجل ؟ · والجان من النار ، والانســـان من التراب · كيف يتماشيا معا فى مكان واحد ؟ ·

هل جاء ذلك فى رســـالة الله وفى قرآنه ، وفى تعاليم الاسلام ؟ أم ان الذى جاء فعلا فى وحى الله فى سورة « الجن » ·· هو نفى الخرافة التى كانت سائدة عند العرب على عهد الرسول عليه السلام · وهى خرافة « الكهانة » ؟ ·

فقد كان الكهان ـ وهم الزعماء الدينيون الذين يمارسون زعامتهم فى الكعبة وتتبعهم قريش وغيرها من القبائل العربية ـ يدعون انهم يحصـــلون على « علم » السماء عندما يتحدث الله مع ملائكته ، عن طريق شياطين الجن· على نحو ما تحكيـــه عنهم هذه الآية الكريمة : « **وأنه كان رجال من الانس** (وهم الكهان) **يعوذون برجال من الجن** (أى يلجأون الى رجال من الجن طالبين تزويدهم بعلم السماء) ·· **فزادوهم رهقا** (أى زادوهم اثما وحمقا ، بدلا من علم الله) » (١) ··

فهذه الآية تحكى ادعاء الكهان بأنهم يعرفون علم السماء عن طـــريق الشياطين من الجن · وهو ادعاء باطل لقول الله تعالى فى آخر سورة الجن نفســـها : « **عالم الغيب** (أى هو الله تعالى) ، **فلا يظهر على غيبه أحدا** (أى على علمه الغيبى أحدا) · **الا من ارتضى من رسول** (من ملك كجبريل ، أو بشر من الرسل الذين أرسلوا) ·· **فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا · ليعلم أن قد ابلغوا رسالات ربهم** (وعند اختيار الرسول تشتد رقابة الله ضد تسرب علمه ، حتى يقوم الرسل بابلاغ رسالة الله الى الناس ، كما أمروا · وعندئذ ينكشف علم الله للناس عن طريق التبليغ من الرسول وليس عن طريق شياطين الجن ، كما يدعى الكهان) » (٢) ··

---

(١) الجن : ٦ (٢) الجن : ٢٦ ـ ٢٨

فعلم الله من الأزل يعلمه الناس فقط عن طريق الرسالة الالهية ، وليس عن طريق الكهان ، أو عن من يسمون بشياطين الجن · والجن فى اللغة هو غير المعهود للانسان هو غير المعروف له · وفى حقيقته قد يكون انسانا ولكن هويته غير معروفة لمن معه يخفيها على الآخرين · وقد يكون شريرا · وقد يكون خيرا ·

والقرآن فى سورة الصافات فى قول الله تعالى :

« **وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا ، ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون (١)** يطلق على الملائكة « جنة » من الجان لعدم ظهورهم · فقد ادعى المشركون فى مكة : أن الملائكة بنات الله وينقل هذا الادعاء قوله تعالى : « **فاستفتهم ألربك البنات ولهم البنون** » **(٢)** ·· وبادعائهم أن الملائكة بنات الله جعلوا علاقة نسب بين الله وبينهم · ثم كذلك يطلق عليهم فى الآية نفسها « جنة » عندما يقول : « **ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون** » (أى أن الكفار الذين ادعوا هذا الادعاء الباطل لمحضرون الى جهنم) ·· فالذين يعلمون بحضور الكفار الى جهنم هم خزنتها · وخزنتها من الملائكة كما جاء فى قوله تعالى : «**وما جعلنا أصحاب النار الا ملائكة** » **(٣)**

وكما ورد فى سورة التحريم : « **يا أيها الذين آمنوا قوا انفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون** » (٤) ·· وليس الجان اذن عفريتا يسكن الأبدان والأجسام : الذكر يسكن بدن الأنثى ·· والأنثى تسكن بدن الرجل ·

● وما تفعله زوجة السائل من اشعال النار ، أو من النزاع والخصومة مع زوجها كما يحكى السائل نفسه ، قد يكون صادرا منها عن هوس وخفة عقل · وربما الأمر فى بدايته لم يكن على النحو الذى هو عليه الآن · فلما تصورت ـ تحت تأثير من يقول لها ـ ان عفريتا قد ركبها ، وان اسمه كذا ·· زاد هوسها ، وأصبحت تخيف غيرها بدلا من أن تخاف منه · وعلاجها أن لا يترك لها الحبل على الغارب·وانما يجب أن يقف زوجها فى وجهها موقفا حازما ولو بالايذاء البدنى ، أو يرسلها الى مستشفى الأعصاب أو الأمراض العقلية فترة من الزمن ·

---

(١) الصافات : ١٥٨ (٢) الصافات : ١٤٩

(٣) المدثر : ٣١ (٤) التحريم ٦

ولماذا تحمل الصليب معها ؟ هى لا تحمله الا تحت تأثير جيرانها ، وربما لا تفعل ما تفعله مع الزوج وفى منزلها الا تحت تأثيرهم أيضا · وأخيرا لا أظن أنه سبق لنا أن أذعنا أن الجن تسكن الخرابات ، والبيوت الخالية ، أو المسكونة الا نقلا عن سائل فقط ، لنرد عليه ·

★★★

٧٧ ـ ارادة المراة لا تقوى على جماح هواها :

كتب مواطن من احدى المحافظات يقص :

ان والديه قد توفيا ، وانه تسكن معه فى المنزل زوجة أبيه ، وهى تبلغ الخامسة والعشرين ، وأخ يبلغ السادسة والعشرين ، وهو طالب معه فى الجامعة ، واختان : احداهما فى الجامعة ، والأخرى فى الثانوى ·

وفى صباح يوم استيقظ فى السادسة ليتأهب للذهاب الى الكلية فلم يجد أخاه على سريره فى نفس الحجرة التى يسكناها معا · وبعد التفتيش عنه شاهده مع زوجة أبيه فى حجرتها فى وضع شائن · وهو يسأل عن موقفه ازاء هذه الواقعة :

(أ) هل يترك هذا المنزل النجس ـ على حد تعبيره ـ وعندئذ ألا يعتبر تركه للمنزل تخليا عن مسئوليته نحو أختيه ؟ ·

(ب) هل ياخذ الطريق الى قتل زوجة أبيه ، عقابا لها على مباشرتها الفحشاء مع أخيه فى منزل الأسرة ، وبذلك يسىء الى مستقبل اخوته بالاضافة الى الفضيحة الخلقية التى ستصحب هذا العقاب ؟ ·

(ج) وما يخشاه أن تتجاوز زوجة أبيه بفعلها الشائن : القريب الى الغريب ، طالما هى فى زهرة عمرها وطالما هى أيضا فاقدة الاحساس بحرمة الأسرة وبكرامتها ؟ ·

● ان الحل الأول الذى يقترحه السائل هنا حل سلبى لا يقدم ولا يؤخر فى المشكلة · ومن أجل أنه يحس بسلبيته يعلق عليه بأن فيه هروبا من المسئولية نحو أختيه · وهذا صحيح · هو هروب من المسئولية ولكن ليست مسئوليته نحو أختيه · وهذا صحيح · هو هروب من المسئولية ولكن ليست مسئولية نحو أختيه فحسب · بل مسئوليته نحو الأسرة كلها · فزوجة أبيه

ان مارست الفاحشة مع أخيه ، والسائل موجود معها بالمنزل ، وفى وضع يمكن له أن يراقبها كما يراقب أخاه ، فهى بدافع الحمق ، وبسيطرة الغريزة، وخلو المكان لها ، وهى شابة مع شاب يشاركها السن والعمر والشباب ، يتوفر لها الآن أكثر من ذى قبل الاتصال بعشيقها ، وهو ابن زوجها الذى توفى عنها ٠

والحل الثانى وهو محاولة قتلها ينطوى على انفعال وغضب مما وقع أكثر مما ينطوى على علاج للموقف ٠ ولو كان الأمر فى مجتمع تطبق فيه الشريعة سواء فى النظر الى الجرائم الاجتماعية ـ وفى مقدمتها الزنا ، أو فى حدود هذه الجرائم وعقوبتها ، لنالت زوجة الأب من الخزى فى المجتمع أكثر مما ينال بدنها من الأذى عند اقامة الحد عليها ، ولما فكر السائل فى أن يسلك طريق القتل عقوبة لها على ارتكابها الفحشاء ٠ ولكن المسلمون فى مجتمعاتهم المعاصرة يعيشون اليوم بين نقيضين : بين الايمان بالاسلام ومبادئه من جهة ٠٠ وبين التجاوز عن الاسلام فى التطبيق فى حياتهم من جهة أخرى ٠ فهم يصدمون من وقت لآخر ، عندما يشاهدون مباشرة المنكر أو الفاحشة ، ويحسون بثقلها فى عمق نفوسهم ثم لا يجدون ما يحول بينها فى يومهم ، أو فى غدهم ٠ انه صراع نفسى قوى عند من يتردد على الاسلام ويؤمن بمبادئه ، ثم يفاجئه الواقع فى حياة الأسرة أو فى حياة المجتمع بما يضاد الاسلام ويعلن الاستسلام لما يضاده ويناقضه ٠

ان السائل فى قصته التى يرويها عن هذه الواقعة يذكر قوله :

« هذا علما بأنه فى الفترة التالية للواقعة لم أر منهما أى حرج تجاهى ، حيث شاهدتهم وكأنهم قد فهموا ان رضائى هذا موافقة على ما يفعلون » : ومعنى ذلك انه لم يراجع زوجة أبيه ولا أخاه فيما وقع بينهما من فاحشة ، كما يدعى ٠ وكان الأجدر به أن يراجع كلا منهما على حده لمصلحة الأسرة ، ويذكرهما بقول الله تعالى : « **ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ، انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا** » (١) ٠٠ أى يذكرها بأن الاسلام يرى فى زواج الابن بامرأة أبيه فاحشة ، وبغضا ومنكرا وطريقا سيئا فى الحياة ، فضلا عما يراه من زنا الابن بامرأة الأب ٠ فهو جريمة تتعدى حدود الفاحشة والمنكر لنكاح الجاهلية ٠ وكان يعرف زواج الابن بامرأة الأب فى الجاهلية باسم زواج « المقت » وهو الزواج المبغوض عند الله والناس ٠ فزوجة الأب بمثابة الأم لأولاده من غيرها ٠ ومن يزنى من الأولاد بزوجة أبيه

---

(١) النساء : ٢٢

فكأنه يزنى بأمه · فضلا عن انه ينتهك حرمة أبيه فى قبره · وانتهاك حرمته معناه : عدم تقديره ، والاستخفاف بمنزلته · ومن يصنع ذلك يحتقر نفسه بالذات باحتقار أصله ·

وبجانب مراجعة كل من الاخ وزوجة أبيه فى هذه الفاحشة فانه كان يجب على السائل أن يدبر الأمر مع أخيه بالذات فى عدم معاودته لها مرة أخرى ، حفاظا على كرامة الأسرة وعلى مستقبل الأختين معهما · وان كنت أشك فى أن الأخ يفى بوعده لو وعد بعدم معاودته الفاحشة مع زوجة أبيه · فهى سوف لا تتركه وحده ، طالما آثرت من أول الأمر طغيان المتعة المادية على الكرامة الانسانية · وهى كرامتها كأم ، وكزوجة لأب ينتسبون اليه جميعا ·

● ان القيم الاسلامية المعاصرة كقيم : العفة ·· والكرامة ·· والامومة ، وان حرمة الانسان فى عرضه ·· وفى نسبه وقرابته ، لم يعد لها وزن فى مواجهة الشهوة والرغبة الجارفة فى المتعة المادية · فالابن لا يعرف المروءة من جانبه ، ولا الكرامة ، ولا حرمة العرض وحرمة النسب لزوجة أبيه اذا ما اتيحت له الفرصة لمعاشرتها معاشرة جنسية · وزوجة أبيه من جانبها لا تعرف حرمة الأمومة لأبناء زوجها ، ولا كرامتها كزوجة لرب الأسرة وكسيدة ينظر اليها كقمة للأسرة بعد وفاة ربها ، اذا ما تحركت عاطفتها نحو شاب مراهق ، ونحو فتى يلقاها ويساكنها فى غيبة اخوته ، وفى حضرة الشيطان يجمع بينهما عندما تعجز عن مقاومته · ان عدم الاعتداد بالقيم الانسانية فى علاقات الأفراد فى الأسرة والمجتمع معا ، يعود الى وسائل الاعلام التى تنقل حركات الموجة المادية الطاغية التى تصاحب الآن ما يسمى بالثورة الجنسية·وهى تلك الثورة التى ترى فى علاقة المرأة بالرجل : انها فقط علاقة استمتاع بدنى من الجانبين · فعلى المرأة أن تغرى الرجل بمظهرها وزينتها ، ومشيتها ، وحديثها · وعلى الرجل أن يستجيب للاغراء فى أشكاله وصوره المختلفة · أما ما وراء علاقة المتعة المادية أو البدنية : من مشاركة فى رسالة الانسان فى الحياة ·· أو فى المحافظة على البقاء النوعى بالنسل وتربية الأولاد ·· أو فى بناء الأسرة والمجتمع ، فذاك أمر اضافى ، يأتى بعد الاستمتاع والمتعة ·

● ونرى أن السبيل الذى يبعد الأخ عن زوجة أبيه،هو السعى فى زواجه· فاذا تزوج ابتعد عنها حرصا على زوجته ، وابتعدت هى عنه كرها له وحقدا عليه آنئذ · وقلما تحاول أن تتصل برجل آخر بعده الا اذا كان زوجا · فهى تخشى عاقبة الأمر فى أن تسوء سمعتها بينما تمضى بها السن ، ويحول ماضيها دون أن ينظر اليها رجل أى رجل ·

★★★

٧٨ ـ عفة المرأة فى بعد الرجل عنها :

كتب موظف باحدى المحافظات ، يقول :

انه فى الثلاثين من عمره ، وتزوج بفتاة كان يحبها ويثق فيها لدرجة كبيرة • وله منها بنت فى الثانية من عمرها ، وزوجته حامل الآن ، وهى فى سن التاسعة عشرة •

وقد اشترك مع أحد أصدقائه فى بعض المشروعات التجارية•وكان يتردد هو وزوجته على منزله من وقت لآخر لتبادل الزيارة معه • وكان لهذا الشريك اخ شاب فى الثالثة والعشرين من عمره • وهو أعزب • ولم يزل طالبا ولكنه فاشل فى دراسته •

ولاحظ بعد فترة من الزمن : أن زوجته تغيرت فى علاقتها به • وكانت تغضب منه لأتفه الأسباب ، رغم أن معاملته لها كانت حسنة • فأرجع هـذا التغير ظنا منه الى علاقة أجنبية بينها وبين هذا الشاب الأعزب • ولذا امتنع عن زيارة منزل شريكه وحذر زوجته كذلك من زيارته منفردة فى غيبته • ولكنها استمرت فى الزيارة • كما استمرت علاقتها بهذا الشاب ، وتكررت بحيث كانت تقابله يوميا عدة مرات • سواء فى منزله أو فى منزل الزوجية • ويسؤاله زوجته اعترفت بانها تحب هذا الشاب ، وانها تقابله • وأنكرت ان حبهـا له وصل الى درجة الاطلاع على جسدها ، رغم انه عرض عليهـا أكثر من مرة ولكنها كانت ترفض كما ينقل عنها زوجها •

وأخيرا تأكد له أمر هذه العلاقة عندما ذهب الى مكتبه قبل أن يغادره فى اليوم نفسه فى رحلة الى بلدته • اذ جاء هذا الشاب فى المكتب وسـأله عـن سفره اليوم فلما رد عليه بالايجاب كلفه ببعض المشتروات له من هناك • وقبل أن يباشر الزوج رحلته التى اعتزم القيام بها مر على المنزل فوجد هذا الشاب مع زوجته فى حجرة الجلوس • ولكن فى وضع يعبر عن العـلاقة الغراميـة بينهما • ويقول : ان رحلته الى بلدته لم يكن يعلم بها أحد سوى زوجته •

وهنا عزم على تطليقها • ولكن تدخل الوسطاء من الأقارب ، ووجـود الطفلة الصغيرة بينه وبين زوجته ، حال دون تطليقها ، على شرط أن تمتنع عن لقاء هذا الشاب •

ثم ينهى كتابه بقوله :

فالآن بعد أن بعدت عن المنزل المجاور لهذا الشاب ،

وبعد هذا الاعتراف ،

وبعد أن عرض الشاب عليها فعل المنكر ، ورفضت باعترافها ،

فهل أصدق ذلك ، خاصة بعد مقابلتهم على انفراد مع بعض ؟

فالآن هل أطلق زوجتى ؟ أم أنتقم من هذا الشاب ؟ أم أترك الدنيا ومن عليها ؟

وهل أنهى الشركة التى بينى وبين أخيه ؟ ماذا أفعل ؟ اننى فى حيرة من أمرى وحياتى كلها شقاء ، وتعاسة ، وعذاب : مع نفسى ·· ومع زوجتى ؟»··

● ان السائل فى كتابه يذكر : انه « متدين » ويشكو من أن زوجته سبت له الدين فى لحظة من لحظات الشجار بين بعضهما بعضا ·· ومعنى ذلك : ان الزوج له اتجاه فى الحياة ·· وان الزوجة لها اتجاه آخر على الضد منه ·

ومن هنا كان ينبغى فى خطبته قبل الزواج أن يختار المرأة التى تساند اتجاهه فى الحياة · وهو اتجاه التدين · فالعادة جرت على أن الرجل فى خطبته للمرأة التى ستكون زوجة له وأما لأولاده : يختار ذات الجمال ·· أو ذات النسب والجاه ·· أو ذات المال والثراء · والاسلام ينصح بأن يختار الرجل دائما ذات الدين ، قبل الجمال والنسب والمال · لأن ذات الدين تقاوم اغراء الحياة المادية ، ومظاهر الحضارة التى ترتكز على ما يسمى الآن « بثورة تحرير المرأة » ··

المرأة المتدينة تعمل بقول الله تعالى فى وصيته لنساء النبى ، صلوات الله عليه وسلامه ، وهى وصيته لجميع المؤمنات : « **يا نساء النبى لستن كأحد من النساء ، ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض وقلن قولا معروفا · وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** » (١) ·· وما يطلبه الله تعالى هنا :

أولا : أن يذكر المرأة بأنه هناك من الرجال مرضى القلوب فى كل عهد · وهم الذين يحاولون العبث ·

وثانيا : أن يحذرها من الاختلاط فتلزم منزلها ان لم تكن لها حاجة الى الخروج منه · واذا خرجت لقضاء مصلحة فلا تلفت النظر اليها بما تصنعه فى نفسها من تبرج · ومن التبرج : تحديد الجسم بالملبس ·· وصبغ الوجه

---

(١) الأحزاب : ٣٢ ، ٣٣

بالألوان ·· والميوعة فى الحركة أو فى الحديث · والكشـــف عما يثير من بدنها وشعرها ·

بينما « ثورة تحرير المرأة » : تدعو النســـاء عاريات وكاسـيات الى الاختلاط بالرجال فى المنازل ، والشواطىء ، والنوادى ·· وغير ذلك فى كل مكان يمكن فيه الاجتماع · كما تدعو الى « الحرية » فى الخروج من المنزل ، والى اختيار العمل فى الخارج ، وباذن الزوج أو بدون اذنه ، عـــلى حـد سواء · وليس هناك من حرج فى منطق هذه الثورة : أن يكون للمرأة صديق أجنبى عنها يزورها فى منزل الزوجية أو فى غيره ، وتزورد هى فى المنزل أو مكان العمل ، وعلى الزوج أن لا يغضب ، وأن لا يكون ـ كما يقال ـ غيورا من صديق زوجته اذا زارها فى المنزل أو دعاها الى حفلة فى غيبته ·

وخطأ الســـائل من البداية اذن : فى اختيار زوجته · فهى تعيش فى مفاهيم ثـــورة التحرير للمرأة ·· وهو يعيش فى مفاهيم الدين التى يقضى بعضها ببعد المرأة ـ زوجة أو غير زوجة ـ عن الاختلاط والتى تجعل للنساء حرمات خاصـــة ، احتفاظا بكرامتهن ووقاية لهن من العبث بها من مرضى النفوس ·

« وثورة تحرير المرأة » كما تدعوها الى السفور ، والخروج من المنزل دون حاجة الى اذن الرجل ، والى الاختلاط تدعوها أيضـا الى رفض مـا يسمى « بالرجعية الدينية » · وهى كل ما يقيد حريتها فيما تفعله أو تشتهيه · فاذا اشتهت أن يكون لها ولد فليس هناك مانع أن يكون من غير زوجها ، ان كان لها زوج ، أو من رجل ما تختاره ان لم تكن متزوجة · وليس من مانـع أيضا أن تكون لها حرية الانتقال من مسكن مع رجل الى مسكن آخر مع رجل آخر طالما تشاركه فى نفقات السكن ·

ولعل ثورة تحرير المرأة من أعنف الثورات وأشدها سخطا على الدين ، وعلى الاسلام بالذات · لأن رسالة الاسلام دعوة الى تحرير انسانية المرأة والى استقلالها فيما يجب أن تكون مستقلة فيه · والى صيانة حقوقها قبـل الرجل فى الأسرة أو فى الزوجية ، وصيانة حقوق الرجل كذلك قبلها · كما انها دعوة الى تحريرها من طغيان الشهوة فلا تذل لنزوة عابرة ، ولا تقـع تحت اغراء خادع ، مما تشجع ثورة التحرير للمرأة على مباشرته ·

والاسلام بدعوته اذن الى تحرير انسانية المرأة يقف وجها لوجه أمام دعوة الثورة لتحرير المرأة : الى الاستمتاع بما يسميه « الحرية » حـرية الجنس ·· وحرية العلاقة الشخصية ··· ففى الاسلام حدود لتأمين المرأة على انسانيتها ·· وفى ثورة التحرير انطلاق لغريزتها ·

والسائل اذا كان متدينا حقا لا يقدم على شيء مما يقترحه : من الانتقام من الشاب العابث ·· أو الانتحار وترك الدنيا ·· أو قطع علاقته بالشركة·· أو الاستمرار فى الحيرة اما أن يستأنفا معا حياة جديدة بعيدة عن العبث والسير فى خط اسلامى بعيد عن النزوات والشهوات ·· أو يفارق كل منهما الآخر · فلم تزل أمامه الحياة مديدة ويمكن أن يسعد فيها بزوجة أخرى صالحة ·

اما زوجته الحالية فلها بعد ذلك أن تختار شابا فاشلا فى دراسته ، عابثا فى سلوكه كمحبوبها الذى تصر على حبه · فكل منهما أليق بالآخر · اذ هما يعيشان من منطلق واحد · وهو منطلق اللا أخلاقية أو الوجودية ·

★ ★ ★

٧٩ ـ عندما تستضعف الزوجة زوجها :

ثلاث مكاتبات متشابهة تكاد تعبر عن مشكلة واحدة للسائلين فيها :

مكاتبة من : مواطن من الاسماعيلية يشكو من أن زوجته وهى قريبة له ـ تقسو على والدته فى المعاملة رغم كبر سنها ورغم انه استخدم معها كما يقول : طريق الذوق ·· وطريق الهجرة فى الفراش ·· وطريق الضرب ·· وكل ذلك لم ينجح معها · ثم يذكر أنها لا تصلى ، وتستعلى عليه ، على حين انها من أسرة فقيرة ، ولم تتعلم نهائيا ، ويسأل عن رأى الدين اذا تزوج عليها ، وعن طلاقها اذا طلبت الطلاق ·

ومكاتبة ثانية من مواطن بدمنهور : يشكو من سوء معاملة زوجته له ، وعدم استجابتها لما يطلبه منها كرجل وامرأة · وتسخر منه عندما يقرأ القرآن فى المصحف · وتعلن له : ان « بختها أسود ، ونصيبها زفت »· ولا تريد أن تعيش مع أهله · ويسأل عن حكم التنزيل فى قوامة الرجل على المرأة ، وفى ادبار الزوجة عن زوجها اذا أقبل عليها ·

والمكاتبة الثالثة من مواطن ببنى سويف · ويشكو من انه تحت ضغط زوجته وشقيقتها ترك القرية وفيها والداه وانتقل بزوجته للسكنى فى المحافظة· وهو يحس بغضب والديه عليه · اذ انه العائل الوحيد لهما · كما يشكو من أن زوجته لا تحترم له كلمة ، ولا تقوم بعمل شيء فى المنزل الا اذا لفت نظرها اليه ، وتنغص عليه المعيشة وتنكد عليه الحياة ، سواء برفع صوتها أو بمسلكها وموقفها من والديه · وهو يسأل الآن : ماذا يفعل وهو يحس بغضب والديه ، ويعيش مع ذلك فى عذاب وجحيم مع زوجته ؟ ·

● مشكلة هؤلاء السائلين الثلاثة : أن زوجاتهم لا يوفرن لهم الاحترام ، ولا يقبلن عليهم كأزواج يقومون بالمسئولية الزوجية فى نظرهن · وعن عدم احترام الزوجة لزوجها لا تهتم فى كثير أو فى قليل بشئونه الخاصة · ومن شئونه الخاصة : رعاية والديه ، فضلا عن الاقبال عليه والاستجابة لرغباته العاطفية معها ·· فضلا عن تنسيق المنزل والعمل على راحة السكنى فيه ، والسعى الى بقاء زوجها معها فيه ، وعدم مغادرته اياه رغبة فى اللقاء بأصدقائه فى الخارج ·

ان الزوجة التى تحترم زوجها تحس بما يرضيه قبل أن يعبر عنه ·· وتعمل على تحقيقه قبل أن يطلب منها ·· وتعلن رضاها عما يباشره من عمل ـ أى عمل ولو كان غير مقبول لديها أصلا ـ وتود عدم مفارقته اياها ولو لوقت قصير · ويمكن أن يقال : ان لديها حاسة سادسة تكشف بها ما يرغبه زوجها وما لا يرغب فى صمت · ويتجلى اخلاص الزوجة لزوجها عندما تحس فى قرارة نفسها باحترامه ·

فاذا لم تحترمه تهمل أمره أو تتراخى فى الاستجابة لما يطلبه · فاذا زاد عدم احترامها له تسخر من قوله ومن فعله على السواء · وهنا تبتدىء الكراهية له أو يبتدىء فى نفسها الاستخفاف به · وبمرور الوقت تتحول الكراهية ، أو يتحول الاستخفاف به الى الانتقام منه : أولا من أهله وبالأخص من والديه : تسىء اليهما بالقول ، وبالايذاء النفسى ، بدل الاحسان المأمور به ، اليهما · وثانيا بالانتقام منه : بالتنكيد عليه فى كل أمر تافه ·· وفى اثارته بفعل كل ما يغضبه ، وينغص عليه الحياة · وهى تعرف على وجه التأكيد : ما يثيره وما يغضبه ·

وكأمارة على الاستخفاف به : انها لا تنفعل عندما يهددها بالطلاق او بالزواج عليها · اذ أنها فى عمق نفسها لا تبقى عليه · وكأمارة على الاستخفاف به كذلك : انه اذا أحرجها باللفظ البذىء وأهانها بالكلمة المسفة ، تكيل له الاهانة أضعافا مضاعفة · واذا اعتدى عليها بالضرب اعتدت عليه بالبصق وبالحذاء ·

● والزوجة يقل احترامها لزوجها أو تفقده اذا كان بخيلا ·· أو اذا كان لا يستطيع معاشرتها كزوج مع زوجته ·· أو اذا كان مستعليا ومستكبرا عليها فى غلظة ·· أو اذا كان غير مهذب فى سلوكه وفى معاملته لها ·· أو اذا كان مدمنا للشرب وواقعا تحت تأثير العادات المستقبحة ، فيسوء خلقه وتضعف أعصابه · وبالجملة اذا خرج عن مستوى الانسانية الذى يؤهله لأن يكون رائدا فى أسرته ، وصاحب قوامة فيها ·

● والسائلون الثلاثة هنا يلجأون الى الاسلام كى يعيد لهم احترام زوجاتهم اليهم · والاسلام اذ يقول بقوامة الرجل ، عندما تذكر الآية الكريمة : « **الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من أموالهم** » (١) ·· فانه يفيد هذه القوامة بامرين : بانفاق المال ·· وبالأهلية فى الصفات الانسانية التى تعده لها · وفى مقدمة هذه الصفات ما يوفر الاحترام للزوج من زوجته وأهله · واذا لم يتوفر لهؤلاء الازواج ـ كما يبدو من الشكاوى المرسلة منهم الينا ـ لاحترام من زوجاتهم لسبب أو لآخر فالاسلام لا يعيد بابداء رأيه هنا الى فاقد الاحترام من الآخرين احترامهم له · وانما الأمر الذى يعيد الى هؤلاء الازواج الثلاثة احترام زوجاتهم اليهم هو مراجعتهم لعلاقتهم بينهم وبينهن · ووضعها من جديد على الأسس التى أقام عليها الاسلام صلاحية الرجل للريادة فى أسرته · وهى فضله على الصفات الانسانية واستطاعته انفاق المال ·

أما الطلاق فقد شرع فى الاسلام لانهاء الضرر الذى لا يحتمله الزوج أو الزوجة ، أو هما معا · فالرجل اذا تضرر كان له أن يطلق · والمرأة اذا تضررت كان لها أن تختلع · والضرر الذى لا يحتمل فى المعاشرة الزوجية يحدده المتضرر من الزوجين · وله خطوط عامة فى الفقه الاسلامى تبرز معالمه ·

وأما الزواج بثانية فقد رخص به الاسلام وقاية للرجل من الوقوع فى الزنا ·· اذ الأمر يدور فى الحياة الانسانية بين الترخيص بتعدد الزوجة مع المسئولية المعلنة صراحة عن الزوجات ، وبين منع التعدد واباحة الزنا مع غير واحدة للرجل ، اذا كانت تسيطر عليه الغريزة الجنسية ، بحيث لا يكتفى بامرأة واحدة فى معاشرته للمرأة · والاسلام يؤثر تعدد الزوجات على اباحة الزنا مع زوجة واحدة ، كما هو الوضع فى المجتمعات الغربية المعاصرة · ولم يرخص الاسلام أيضا بتعدد الزوجات للعناد أو التحكم ·· أو التهديد للزوجة القائمة ·

والنصيحة للسائلين اذن أن يراجعوا علاقتهم بزوجاتهم أولا ، ويبعدوا عنها ما يسىء اليهن · وعلى وجه التأكيد سيرون من زوجاتهم كل اقبال وكل رغبة فى الاحسان اليهم والى آبائهم وأمهاتهم ·

★★★

---

(١) النساء : ٣٤

٨٠ ـ انفعال البنت ، وحرص الوالد فى ولايته عليها :

مواطنة من احدى المحافظات :

تبلغ من العمر الرابعة والعشرين ، وهى حاصلة على دبلوم عالى تجارى ، وتحب شابا فى الثانية والثلاثين • وهو تاجر جلود ، ومتزوج زوجتين ، ولكنه غير موفق فى زواجه منهما ، كما تروى • ومشكلتها : ان اباها لا يوافق على زواجها منه ، وانها اقسمت اذا لم تتزوج منه لا تتزوج من غيره طول حياتها • وتسأل :

كيف السبيل الى اقناع والدها ؟

وهل يجوز لها ان تتزوجه من غير موافقة ابيها ؟

وهل يحرم عليها ان تبقى بدون زواج طول حياتها ، اذا لم تتزوجه ؟

● يجب على السائلة قبل كل شىء أن تعرف الاسباب التى تحمل والدها على عدم الموافقة على زواجها من الشاب الذى تحبه • فما يسمى « بالحب » قد لا يكفى فى الموافقة على عقد الزواج من رجل عنده زوجتان اخريان • اذ الحب عاطفة وميل للمرأة نحو الرجل ، وللرجل نحو المرأة • وقد يكون فى بداية اللقاء بينهما قويا ، ثم يضعف بالتدريج • وعندما يضعف لا يصلح ان يكون الرباط بين الرجل والمرأة • الشاب الذى تحبه السائلة اذا سئل : ألم يكن يحب المرأة الاولى التى تزوجها ؟ وألم يكن يحب المرأة الثانية التى تزوجها بعدها فأصبحت زوجته الثانية ؟ •• اذا سئل عن ذلك فانه حتما سيجيب : انه أحب الواحدة بعد الأخرى • والآن تحكى عنه السائلة انه غير موفق فى زواجه معهما • وهذا دليل كاف على أن الحب وحده ، أو العاطفة وحدها لا تغنى عن عناصر أخرى يجب أن تشارك فى قيام الزوجية وتماسكها •

ان الشاب الذى بلغ الثانية والثلاثين من العمر ، ويعيش مع زوجتين ، لديه من « التجارب » قطعا فى جوانب عديدة من الحياة ، ما يؤثر بها على السائلة ، بحيث تقسم بالله : انها ان لم تتزوجه لا تتزوج أحدا سواه بعده ، طوال حياتها ، ثم يضاف الى تجاربه : انه تاجر ، ليس محدود الدخل ، ولا جامد الحركة ، فيستطيع فى يسر أن ينفق فى سعة ، وان يتحرك الى غير جهة • وهذا الوضع له اغراؤه على المرأة وجاذبيته فى رفقته • وربما لدى الوالد من الأسباب ما يرى منها عدم الجدية فى زواج هذا الشاب بابنته • فزواجه منها قد يكون للاستمتاع بها فترة من الزمن ثم يعود بعدها يبحث

من جديد عن الزوجة الرابعة · واحرص الناس على سعادة البنت هو أبوها · نعم قد تكون أمها أكثر حرصا من الاب على هذه السعادة لابنتها ولكن عواطف المرأة ـ وهى كثيرة وقوية ـ قد تدخل فى الحكم على « السعادة » · ومن أجل ذلك لا يمثل حكمها : الواقع أو المستقبل المرتقب ·

● على السائلة ان تراجع اباها فى الأمر اذن فى غير ثورة عاطفية وربما تقنعه باتجاهها أو يقنعها هو برأيه · وعندئذ يتفقا على حل مشترك . تكون فيه مع ابيها جبهة واحدة ، ويكون لها سندا فى حياتها المقبلة · والمراجعة هى خير سبيل للاقناع والاقتناع ·

أما أن تتزوج السائلة حبيبها من غير موافقة أبيها فرأى الكثير من فقهاء الاسلام : أن زواج البكر بغير وليها ـ وهو هنا الأب ـ وبغير شاهدى عدل . باطل · اعتمادا على اخذهم بصحة الحديث الشريف القائل : « لا نكاح ـ اى لا زواج ـ الا بولى وشاهدى عدل ·· وهكذا رأى الأب ضرورى ، سواء فى الحكم وتقييم الزواج من هذا المحبوب ، أو فى اتمام عقد الزواج نفسه . عند الاتفاق عليه ·

● واليمين الذى اقسمته على أن لا تتزوج غيره فى حياتها اذا لم تتزوجه هو ، فهناك حديث شريف يقول : « واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ، وأت بالذى هو خير » (١) · وطبعا اذا لم تتزوج هذا المحبوب لامر ما ، ثم لاح لها زوج اخر فى حياتها فمن الخير : أن تكفر عن يمينها السابق وتتزوج هذا الذى ظهر لها · فالرد الله هى التى تفصل فيما يقع فى حياة الانسان . وفى هذا الكون كله . والله لا يريد بالانسان شرا . أبدا ·

وكفارة اليمين جاءت فى قول الله تعالى « **لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ، فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم** » (٢) ·

وبالعدول عن اليمين السابقة لا يحرم على السائلة الزواج مستقبلا ·

★★★

---

(١) كتاب اللؤلؤ والمرجان ص ٤٢٤ ·

(٢) المائدة : ٨٩ ·

٨١ ـ بين امل البنت ٠٠ واستقرار امها :

آنسة بالقاهرة تجاوزت سن الثلاثين ، وتسكن مع والدتها التى تبلغ الحادية والسبعين من العمر فى شقة مكونة من ثلاث غرف ٠ ومشكلتها :

ان اخوتها جميعا يسكنون فى أسرهم ، فى مساكن خاصة بهم ٠ ويترددون فقط على مسكن والدتهم لزيارتها ٠

وأن امها قد وعدتها بانه اذا تقدم خطيب لزواجها فانها ستأذن له بالسكنى معهما فى هذا المسكن ٠ اذ انها فوق حاجتها الى رعاية ابنتها لها ، تايد أن تسهم فى تيسير الأمر لزواج هذه البنت ٠

ولكن بعد ان تقدم لها شاب ، ونفذ كل ما كلف به من المهر والشبكة ، رغم أن التكلفة ـ كما تقول ـ كانت مرهقة فى ذاتها ، رفضت امها ان يسكن معهما ، كما وعدت من قبل ، علما بأن عقد الايجار باسم الأم ٠

وترى الآنسة السائلة : ان مشكلة السكن فى الوقت الحاضر تكاد تكون العقبة الصعبة التى قلما تزال فى طريق الشباب نحو تحقيق امانيهم فى تكوين الأسرة ٠ وترجو أن تساعدها فى اقناع والدتها بالسماح للزوج المقبل بالسكن معهما ٠

● الآنسة السائلة تخشى ان يفوتها « القطار » كما يقال ٠ وهى الآن وان كانت تسكن مع والدتها التى بلغت بها السن الحادية والسبعين فانها فى غدها قد تكون وحيدة ٠ وحزنها عندئذ سيكون حزنا مزدوجا : أولا : انها أخفقت فى تحقيق أملها فى الزواج ٠٠ وثانيا : ترى أن شريط الحياة يمر أمامها فى صخب ، وهرج ، ومرج ، وهى معزولة قعيدة المسكن ٠ وينتابها من الأوهام والوساوس ما لا قبل لها بتحمله ٠ كما ينتابها الشك ، ثم اليأس من الحياة ٠

فالمرأة فى سن الثلاثين اذا فاتها الرجل فى حياتها دخلت مرحلة التلهف عليه فى غير تؤدة ، وفى غير اختيار منها ، ثم أخيرا يعذبها الشك ، وينقلها الى مرحلة بين الموت والحياة ، لا تستمتع بمتع الدنيا فيها اطلاقا ٠

فخشية السائلة من عذاب المرحلة القادمة فى حياتها اذا لم تتزوج : هى التى تجعلها تلح على والدتها فى قبول زوجها المقبل : أن يسكن معهما ٠

● ووالدة السائلة تخشى ايضا ان يتحول الامر بالنسبة لها ، بعد سكن الزوج : الى عدم الاستقرار والى الوحدة التى ستحتم عليها البقاء فى حجرتها

أطول مدة ممكنة فى ليلها ونهارها ، على السواء · فالشخص الثالث الذى سيدخل عليهما فى المسكن وهو زوج ابنتها ·· ستكون علاقته بالبنت علاقة زوج بزوجته · وهى علاقة خاصة تفرض عليهما فى كثير من الأحيان : أن تكون لهما أسرار خاصة ·· وجلسات خاصة ·· وأحاديث خاصة ·· ورفقة خاصة ·· الى غير ذلك مما تؤدى اليه علاقة الزوج بزوجته فى حياتهما الزوجية ·

وبالاضافة الى هذه العلاقة الخاصة التى ستعزل الأم عن ابنتها ، والتى ستجعل من الأم « وحيدة » بقية حياتها ، وهى أحوج الى من يكون برفقتها ومصاحبتها : قد يكون الزوج من أولئكم الذين يمارسون الارادة ممارسة لا ترعى الرحمة والشفقة بحماته المسنة ، أو من أولئكم الذين يعصفون براحة السكنى وهدوء العلاقات ، لأوهى الأسباب · وهنا تحترق الأم : اما على حالها التى صارت اليه · ·أو على حال ابنتها مع زوجها ، ·· الغضوب ، أو الأحمق ·

● والخوف اذن هو العامل الرئيس لدى الأم ، ولدى ابنتها فى هذه المشكلة على السواء · الام تخاف من العزلة والوحدة ، وعدم الاستقرار فى السكن · والبنت تخاف الوحدة والعزلة،وعدم الاستقرار فى الحياة · والسبب فى خوف كل منهما واحد وهو الزوج الجديد · فاتمام الزواج مصدر خوف للأم · وعدم اتمامه مصدر خوف للبنت ·

والأم اذن لا تكره ابنتها ، وقد حملتها وهنا على وهن ·· لا تكره سعادتها فى الزواج · بل بالعكس هى تتمنى : أن يكون لها زوج فى اقرب فرصة ·· وهى تدعو لها فى الصلاة أن توفق الى زوج ينقذها من حياة التعاس · والبنت لا تبغض أمها ولا تشكو منها عن حقد أو غل · وانما القلق النفسى لديها هو مصدر شكواها منها ·

● وربما كان سلوك الخطيب ، وكانت تصرفاته مصدر الخوف عند الأم على مستقبلها معه ومع ابنتها · فالبنت لا ينتظر منها فى هذه السن ان تتريث وتتأنى فى اختيار زوجها · اذ هى تدفع دفعا الى قبول من يتقدم اليها ، بحكم هذه السن · وبالتالى يجب على البنت لاقناع أمها : أن تلاحظ تصرفات خطيبها الآن ، وسلوكه معها أو مع والدتها · وترشده الى الاسلوب الذى ترضى عنه الوالدة ، أو يجعلها تميل الى قبوله معهما فى السكن · والأسلوب الذى تباركه الوالدة هو أن يكون هادئا فى حديثه ومقنعا فى منطقه ، وذا عفة ، وقناعة فيما يشارك فيه الأسرة من الأكل والشرب ، ولا تحس منه اطلاقا : أنه لا يقدرها ولا يحترمها ، وان لا يكثر من الوعود التى قد لا يفى بها ويتجنب اللغو والنكتة فى القول ، والصراخ عند الانفعال ·

● والأم بدورها يجب أن تدرك انها ضحت بالكثير فى حياتها لأجل أولادها : ان فى حملهم .. أو فى ارضاعهم .. أو تربيتهم .. أو فى تدبر المنزل لشئونهم . يجب أن تدرك ان الواحد والسبعين عاما التى مضت عليها الآن كانت كلها أعوام تضحية فى سبيل الاولاد كلهم . فاذا ما قدر عليها ان تكون ابنتها الأخيرة ـ وهى السائلة هنا ـ لم تزل فى حضانتها فلتقدم لها الآن من التضحية ، بالسماح لزوجها بالسكنى معها فى هذه الضائقة فى المسكن ، ما يطمئنها على مستقبلها . والله وحده هو الكفيل بأن يتولى الأم والبنت معا ، برعايته ، ويهدى السبيل للجميع ، ويصون حياتهم من القلق بسبب الخوف . فقد امتن الله على قريش بأن جنبها الجوع والخوف معا ، فيقول : « **فليعبدوا رب هذا البيت . الذى أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف** » (١) .. انقاذا لهم من الموت ، بسبب الجوع .. أو بسبب الخوف . فابعاد الخوف عن الانسان كابعاد الجوع سواء بسواء ، نعمة كبرى من الله سبحانه لا يدركها الا من ابتلاه الله بهذا أو بذاك .

★★★

٨٢ ـ منع ذوى القربى .. أو اغضاب أسرته :

يتحدث مواطن من احدى المحافظات :

عن ان له اقارب من أقرب الناس اليه . ويترددون كثيرا على منزل أسرته . وبسبب ترددهم يفقد الهدوء والراحة ويؤثر على عدم استمراره على مذاكرته . كما يسبب ترددهم أمورا أخرى لا مكان لها فى رسالته . فيضطر الى فعل اشياء ضدهم تثير غضب أسرته .

ويسأل عن موقف الدين من هذا . أى من تردد الأقارب .. والفعل السيء الذى يباشره ويغضب الأسرة .

● من العادات الشائعة فى المجتمع المصرى تلك العادات التى يذكرها السائل هنا . وهى تردد الأقارب والأصدقاء ، والمعارف على منازل أقربائهم ، وأصدقائهم ، ومعارفهم للزيارة فجاة وبدون الوقوف على وضعها فيها :

أهم موجودون بالمنزل وقت الزيارة ؟ وعلى استعداد نفسى ومادى لقبول زيارتهم ؟ أليس لديهم عمل يشغلهم عن لقاء الزائرين ؟ والضرورة العاجلة تدعو الى انجازه ؟ أليست لديهم واجبات تؤدى خارج المنزل وقت زيارة أقاربهم ، او أصدقائهم ، أو معارفهم المفاجئة ؟

---

(١) قريش : ٣ ، ٤ .

وقد تسبب هذه العادة حرجا لطرف من الطرفين ، أو لهما معا · وقد تسبب كذلك ضررا ماديا أو أدبيا لمن يزار فى بيته فجأة · وقد يكون رد الفعل على الزيارة من الأسرة التى تزار ، سيئا أو غير لائق بالقادمين للزيارة من الاقارب ، والأصدقاء والمعارف · والسائل هنا يذكر أثر هذه العادة على نفسه، وعلى عمله · فهو لا يستمتع بهدوء واستقرار ولا يستطيع انجاز عمله المطلوب منه ، وهو مراجعة دروسه · كما يذكر رد الفعل للزيارة المتكررة والمفاجئة · وهو يتمثل فى مباشرة أمور منه ـ تتصل بالزائرين طبعا ـ تغضب أسرته · اذ أنها ترى فيها ما يحرج الضيوف ، أو يحرجهم فى العلاقات معهم ·

● ومن آداب القرآن التى يوصى بها المؤمنين فى سلوكهم : أن يستأذن الزائرون أولا عند الزيارة لمنازل الآخرين ، قبل أن يدخلوها · وهى منازل الأقرباء والأصدقاء والمعارف·ومعنى الاستئذان أن يطلبوا الوقوف على وضع الآخرين فى منازلهم · وهل هو وضع يسمح بالزيارة أم لا ؟ · وهل لا يكون هناك حرج اذا قام الزائرون بزيارة مفاجئة ؟ وهل لا يترتب على عدم الاستئذان فى الزيارة ارتكاب محرم فى بيت من يزار دون سابق علمه ؟ فيقع اختلاط يجر الى علاقة آثمة بين رجل أجنبى وامرأة أجنبية عنه ، يقول القرآن الكريم : « **يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا** (أى حتى تستأذنوا فيؤذن لكم) **وتسلموا على أهلها** (وعندما يؤذن لكم فى الدخول حيوا الموجودين فيها بالقاء السلام عليهم) ، **ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون** (وهذا الاستئذان فى دخول بيوت غير بيوتكم ، والقاء السلام على من فيها : خير لكم من التهجم عليها بغير اذن ، ومن الدخول بغتة وفجأة · ويرجى منكم ان تتذكروا دائما : أن الاستئذان خير من المباغتة) ، **فان لم تجدوا فيها أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم** (أى وعندما لا تجدوا فيها أحدا يعطيكم الاذن فالنهى عن دخولها مستمر ·· الى أن يؤذن لكم ممن له الاذن وهو رب الأسرة · ومعنى ذلك : ان غير المحارم لا يجوز للزوجة أن تأذن لهم فى الدخول ، اذا كان زوجها غائبا) ، **وان قيل لكم ارجعوا فارجعوا ، هو أزكى لكم** (أى فاذا استأذنتم فى الدخول ولم يؤذن لكم وطلب اليكم الرجوع فينبغى الاستجابة لما طلب منكم · وهو أن ترجعوا ولا تدخلوا · ذ الرجوع عندئذ طريق الطهر والصفاء والبعد عن الشبهات فى العلاقات بين بعضكم بعضا) ، **والله بما تعملون عليم** » (١) ··

ووجوب الاستئذان فى زيارة الآخرين فى منازلهم يرفع الحرج عن هؤلاء الآخرين فى بيوتهم بالزيارة المفاجئة ·· كما يحول دون تكوين العلاقات الآثمة التى قد تنشأ فى غيبة رب الأسرة عن منزله ·

---

(١) النور : ٢٧ ، ٢٨

وزيارة الاقارب التى يتحدث عنها السائل ليس الحرج فيها انهـا مفاجئة وعلى غير ميعاد فقط · وانما الحرج يشتد فيها لأنها تتكرر · وتكرارها أخرج السائل وهو من الأسرة التى تزار ، عن دائرة اللياقة والمعاملة الحسنة لأقاربه · فبالاضافة الى ضياع هدوئه واستقراره عند مراجعة دروسه . وفوات الوقت عليه بدون فائدة له ، فان تكرارها قد يكلف أسرته فى سـبيل اكـرام الأقارب ، ما لا تحتمله الا بمشقة ·

● ومن الأسف الشديد : ان الحساسية شديدة عند أصحاب هـذه العادة ـ وهى عادة الزيارة للآخرين من غير علم سابق ـ اذا لفت نظرهم أحد الى ان الاسلام ينهى عن اتباع هذه العادة السيئة · ويطلب الى المؤمنين جميعا ان يكونوا انسانيين فى علاقة بعضهم ببعض · فلا يقدم أحدهم عـلى ايذاء الآخر بحمله على قبول ما يكرهه · فالانسان له حرمات عديدة · وحرمة المسكن لا تقل عن حرمة النفس ، والمال ، والعرض بين حرماته · ان المسـكن جعل للسكن والهدوء · واقتحامه بدون اذن ورضا من الساكن يخرج السـكن عن غايته ، ويجعله كالشارع الذى يقع عليه ، أو أقل حرمة منه ·

ولكن بلادة الاحساس بالانسانية ، وطغيان الانانية فى الانسان هى التى تجعله يتجاوز الذوق ، ويرتكب أقبح العادات وأبغضها الى النفوس الكريمة ·

ورد الفعل الذى يباشره السائل ازاء تكرار الزيارة المفاجئة من أقاربه ، وتغضب له أسرته : ينبغى أن يكف السائل عنه · لأنه اذ يتضرر من عـادة سيئة لغيره ، فلا يصح أن يسىء هو فى التصرف مع الأقرباء وان كانت اساءته رد فعل لسوء قبله · فالمبدأ الأصيل فى القرآن : أن بغض أى انسـان لسـبب من الأسباب لا يجب أن يحمله على الاعتداء عليه ، أو على عدم العدل معه : « **ولا يجرمنكم شنآن قوم على الا تعدلوا** ، (أى لا يحملكم بغض فريق مـن الناس على عدم العدل بينهم) » ·· (١) · والقياس على ذلك : يجب أن لا يحمل بغض نفر من الناس على الاساءة اليهم فى صورة ما ·

★ ★ ★

٨٣ ـ بين المال الحرام ·· والاستمرار فى الدراسة :

طالب من احدى المحافظات يبلغ الثمانية عشر عاما ، ويذكر :

أنه متدين يؤدى فروض العبادات ، ولا يحب الشر والأذى لأحد ، ولكنه يعيش الآن فى مشكلة وهى :

---

(١) المائدة : ٨

أنه يريد أن يتم دراسته · والمال الذى ينفق عليه الآن يأتى من مصدر حرام ·· تأتى به أمه · وهى العائلة له ولأخوته · ولا يستطيع أن يعمل أثناء الدراسة حتى يمكن أن ينفق على نفسه · فاما أن يقبل هذا المال الحرام ، أو ينقطع عن الدراسة ·

ويسأل عن رأى الدين فى هذا الموقف ·

● الدين لا يتجزأ · لان التدين هو العمل بدين الله ، كما جاء فى رسالة الرسول محمد عليه السلام · ورسالة الرسول تكون من مبادئها منهجا يسير عليه المؤمن بها فى حياته · فاذا كان من منهج هذه الرسالة : ان يؤدى المؤمن بها فروض العبادة من صلاة ، وصوم ، وغيرهما ، وحب الخير للآخرين ، فان من منهجها كذلك أن يتجنب المال الحرام والانفاق منه ، واستخدامه ولو فى حلال ، و فى ضرورة من الضرورات · وجاء النهى عن المال الحرام فى قول الله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، الا أن تكون تجارة عن تراض منكم » (١) ·· فكل ما يحصله الانسان من الاموال المتداولة بين المؤمنين ، من غير عمل مشروع : باطل · وأكله أكل لأموال المؤمنين بالباطل· فغصب المال أكل للأموال بالباطل ·· وسرقة المال أكل للأموال بالباطل ·· والخداع فى البيع والشراء أكل للأموال بالباطل ·· والاحتكار أكل للأموال بالباطل ·· والربا أكل للأموال بالباطل والأجر على قتل النفس التى حرم الله قتلها أكل للأموال بالباطل ·· وأجر الزانية أكل للأموال بالباطل ·· ولكى يوضح القرآن الكسب الحلال ، فى مقابل أكل الأموال بالباطل ، ضرب مثال التجارة والربح فيه مثلا فى الآية ذاتها · فالربح فى التجارة هو اقتطاع جزء من الأموال المتداولة بين المؤمنين · ولكن فى مقابل عمل مشروع · وهو حركة التاجر فى المال الذى يتاجر ويضارب به · والربح الذى نشأ عن المتاجرة ناتج عن اتفاق الطرفين · والعمل المشروع هو العمل الذى لا ينطوى على ضرر لأحد · وفيما سبق من الأمثلة نجد الغاصب لمال الغير ·· والسارق له ·· والمخادع فى المعاملة والمحتكر للسلع حتى يبيعها بثمن أعلى ·· والمرابى ·· كل واحد من هؤلاء وأمثالهم يضر الآخرين بما صنع من غصب ، وسرقة، وخداع واحتكار ، وربا · كما نجد أن أخذ الأجر على قتل النفس التى حرم الله قتلها لا ينطوى على ضرر للمقتول فحسب وهو ازهاق روحه ، وربما وراءه أسرة كان يتكفل برعايتها ، فأضرها فى هذه الرعاية · وانما يمتد ضرر الأجر على قتل النفس التى حرم الله قتلها الى تهديد المجتمع كله بالفناء ،

---

(١) النساء : ٢٩

وكذلك نجد أن الأجر الذى تأخذه الزانية على تمكين الآخرين من مباشرة جريمة الزنا معها ، لا ينطوى على ضرر تفشى هذه الجريمة فى المجتمع فحسب · وانما ضرره يتعدى هتك العرض وحرمة الانسان ، الى اختلاط الأنساب ، ونشر الأمراض الوبائية الخبيثة ·

ومن مبادىء رسالة الاسلام : دفع الضرر ، قبل جلب المنفعة أو المصلحة الشخصية · أى أنه اذا ترتب على حصول منفعة لفرد ما : ضرر لفرد آخر، فيساند الاسلام الفرد الذى سيضار بابعاد الضرر عنه ، وان أدى ابعاده عنه : عدم حصول من يترقب المنفعة ، عليها ·

والاسلام من جهة أخرى لا يحلل الوسيلة المحرمة كالزنا مثلا وقبول الأجر عليه اذا استخدم أجره فى مصلحة طرف آخر · كأن يستخدم فى الانفاق هنا على اتمام الدراسة لطالب ، لا يتمكن أن يتمها من غير أن يقبله · فالاسلام ـ كما يقال ـ لا تبرر الغاية فى نظره ، الوسيلة للوصول الى تحقيقها · على نحو ما يذكر هنا من كون الزنا وسيلة الى اتمام الدراسة للطالب · فالمحرم فى نظره محرم لذاته · ومن أجل ذلك لا يكون حراما اليوم ، وغدا يكون حلالا ، باختلاف الاعتبار · وينقل عن الرسول ﷺ قوله : « ليتها لم تزن ·· ولم تتصدق » ·· عندما سئل عن الأجر الذى تحصله المرأة من مباشرتها للزنا كعمل تؤجر عليه ، ثم تتصدق بالأجر على أصحاب الحاجة ، وقوله عليه السلام هنا يرفض أن يكون المنكر أو تكون الفاحشة طريقا الى المعروف والعمل الخير ·

● على أن السائل ينفى انه يستطيع العمل وقت الدراسة · ولكنه لم ينف أنه يستطيع القيام به وقت العطلة · ومن الممكن أن يمارس الطالب فى عطلة الدراسة السنوية بعض الأعمال ، ويدخر أجرها للانفاق منه أثناء الدراسة · وأعرف عن قرب بعض الطلاب فى الجامعة كانت حاجتهم الى المال شديدة · وكانوا لا يستكبرون اطلاقا أن يباشروا اعمال الفلاحة بالأجر فى قراهم · ومع ذلك كان تقديرهم النهائى فى كلية الهندسة تقدير الممتازين ، وعينوا بالفعل معيدين فى الكليات الجامعية ، ثم أرسلوا فى بعثات الى الخارج ، بعد حصولهم على درجة الماجستير فى مصر ·

وهناك شىء آخر ·· وهو أن الحصول على الشهادة الثانوية فى كثير من البلاد الاجنبية لا يوصل آليا وفورا الى كليات الجامعة · كما هو الحال هنا فى مصر · لأن الحاصل على الثانوية فى البلاد الخارجية يميل الى الاعتقاد ـ وهو صحيح الى حد كبير ـ أن الدراسة الجامعية ينبغى أن تكون نفقاتها من أجر عمله هو ، وليس من مساعدات تقدمها اسرته له · والجامعة هناك

لا تقدم منحا للدراسة فيها . الا للموهوبين فقط ومن فيهم أمل كبير فى النجاح فى الدراسات الاكاديمية ٠

ومن الاسف أن شعار : « التعليم كالماء والهواء » ٠٠ الذى رفع فى مصر منذ سنة ١٩٥٠ قد فهم خطأ ، وبق أيضا خطأ ، ولم يواجه خطأه فى الفهم والتطبيق معا من اصحاب المسئولية بالحزم فى تصحيحه ٠ لأنه رفع كشعار سياسى . وفهم بفهم السياسيين ، وطبق تحت تأثير المصلحة السياسية ٠

★ ★ ★

٨٤ ـ الزواج بثانية تقدير شخصى :

مواطن من احدى المحافظات ـ يذكر :

انه متزوج منذ اثنين وثلاثين عاما ، ويشكو زوجته من انها لا تستجيب لرغبته اذا طلبها ٠ وتلفت نظره الى عدم الاهتمام بهذا الجانب من حياتهما ٠ اذ أن زمنه فيها قد انتهى ٠ ولكنه يعلل طلبه بأنها تعلم أنه قد أجريت له عدة عمليات بسبب عدم اتصاله الجنسى ٠ ويسأل : هل يتركها ويتزوج واحدة أخرى ؟ ٠

● نعم قد تاتى فترة على الزوجة فى حياتها لا تقبل على المعاشرة الجنسية فاذا بلغت سن اليأس أو تجاوزت الخمسين من عمرها ، او استهلكت فى عمل المنزل وتربية الاولاد ورعايتهم ، أو كانت تباشر عملا خارجيا تساعد أسرتها من أجره . فانها تحمد الله اذ أقبل الليل وأوت فيه الى فراشها وسكنت الى الهدوء وحدها ٠

والحياة الزوجية يجب أن يكون معروفا منذ بدايتها للزوجين : أنها تستهدف الطمأنينة . والمودة . والرحمة . قبل المعاشرة الجنسية ٠٠ يجب أن يمارس الزوجان تحقيق السكنى والطمأنينة بينهما بحسن التفاهم والتشاور فى أحداث الأسرة ومشاكلها واختيار العلاج الناجع لحلها ٠٠ يجب أن يسعيا لتحقيق المودة بينهما بالمعاملة الكريمة . والاحترام المتبادل ، والتسامح وعدم الوقوف عند الامور التافهة ٠٠ يجب أن يكون الجو بينهما هو جو الرحمة والعطف والمعاونة : جيد الصحة منهما يخدم المريض ، والقوى فيهما يساعد الضعيف ٠ ولا غضاضة اطلاقا أن يساعد الزوج زوجته فى انجاز عمل المنزل ان كان لديه وقت ٠ ولا غضاضة أيضا أن تساعد الزوجة زوجها على انجاز

العمل المكلف به ان استطاعت ان تساعده وكان لديها فراغ من الزمن بجانب الخبرة فى العمل ٠

وبهذه البداية المشتركة فى الحياة الزوجية لا تكون المعاشرة الجنسية وحدها هى الهدف للزوجية ٠ اذ قد تبرز لهما خطوط مشتركة أخرى يميلان الى التعاون فيها ويأخذ هذا التعاون قدرا كبيرا من نشاطهما ووقتهما ٠ واذا لم تصبح هذه المعاشرة هى الهدف ٠ فكلما تقدم السن بهما كلما ضعف أمرها فى واقع حياتهما ٠ وعندئذ لا يكون هناك الحاح من أى منهما على الآخر ، من أجل تحقيق رغبة لا يستجيب لها الطرف الثانى ، فى غير رغبة ٠

والفراغ فى الحياة وعدم تنظيمه فى انجاز ما يعود على الزوج أو الزوجة من مصلحة : هو الأمر الذى يوحى للزوجين بالملل ، أو يوحى لهما أو لأحدهما بشغله بالعلاقة الجنسية بينهما ٠ فلو شغل أى منهما فراغه بممارسة نوع من الرياضة البدنية ٠٠ أو بتعلم بعض اللغات الأجنبية ٠٠ أو شغلت الزوجة نفسها بتعلم التفصيل والحياكة ، أو شغل الزوج نفسه بقيادة السيارات ، أو بالرسم ، أو بالقراءة ، او ببحث بعض الاتجاهات السائدة فى الحياة المعاصرة ٠٠ لو شغل أى منهما نفسه بأى لون من هذه الالوان فى وقت الفراغ ، لا يحس بضغط الغريزة الجنسية عليه ويغلب عند اللقاء بينهما : اسلوب الواقع ، وليس اسلوب الشهوة ٠

● والزوج الذى يشكو هنا من عدم استجابة زوجته لرغبته الجنسية ، بعد اثنين وثلاثين عاما من الزواج ، هو رجل شغل حياته وفراغه فيها بالمرأة : فى النظر اليها فى الشارع أو فى النادى ٠٠ وفى الحديث معها ، أو عنها مع ثالث أو ثالثة ٠٠ وفى سماع القصص والخيالات التى تنقل اليه عن طريق المشافهة أو القراءة ٠٠ وفى المناقشة والحوار مع الآخرين ٠

والأولى بالسائل والشاكى فى الوقت نفسه أن لا يقترح الحل فى تركه زوجته الحالية والزواج بأخرى ٠ بل يجب عليه أن يراجع نفسه ، بعد هذه السنوات العديدة من حياته الزوجية ، ويقنعها بأن السن التى يعيش فيها الآن هى سن الشيخوخة ٠٠ والافضل لمن يعيش فى هذه السن أن يساير اتجاه الطبيعة البشرية ٠ واتجاه الطبيعة فى سن الشيخوخة يختلف اختلافا كبيرا وواسعا عن اتجاهها فى سن الشباب ، بالنسبة لعلاقة الرجل بالمرأة ومعاشرتها معاشرة جنسية ٠

ولعل من نعمة الله على السائل هنا : أن زوجته ترفض الاستجابة لالحاحه فى الاتصال بها ٠ فهى بهذا الرفض توفر له عدم الدخول فى مشاكل

صحية عديدة · وفى مقدمتها أمراض المسالك البولية · وعلاجه مما يشير اليه فى رسالته ويحمله على اجراء عمليات بسبب عدم تمكنه من المعاشرة الزوجية : ألا يفكر فى هذا الجانب على انه امر حيوى ويكف تماما عنه · فكثيرا ممن توفيت زوجاتهم عنهم ، وقد دخلوا سن الشيخوخة ، يرفضون الزواج مرة ثانية · وليس ذلك وفاء فحسب لزوجاتهم السابقات ، وانما ايضا حفاظا على حياتهم ووقاية لهم من مشاكل يدفع بها الزواج الجديد فى هذه السن · وهى مشاكل صحية ، قبل ان تكون مشاكل اجتماعية ونفسية ، واقتصادية ·

● ان الاستمتاع بالعلاقة الجنسية فى الحياة الزوجية ، لا يقوم على الاكراه أو الاغتصاب ، أو الالزام · ان له جوا نفسيا خاصا تخلقه الزوجة والزوج معا بتبادلهما الرضا والمحبة ، والذكريات الطيبة ، والتمنيات فى الصحبة معا ، الى آخر نفس فى الحياة · ان متعة هذه العلاقة ليس فى مباشرتها ، بقدر ما هى فى مقدماتها ·

ونحن لا نستطيع ان نقول للشاكى الباكى هنا : ان الاسلام يوجب على الزوجة فى حالته الآن ان تستجيب لرغبته · لانها بعد الاثنين والثلاثين عاما من معاشرة زوجية لا تعتبر ناشذة فى نظر الاسلام ، اذ هى لظروف خاصة الآن ، تقدرها هى وحدها ، قد لا تستطيع من الوجهة العضوية ، ولا من الوجهة النفسية : أن تحقق رغبته ·

وعليه الآن ان يتجه الى الله بالصلاة ان حزبه الأمر واشتد عليه · ويترك وساوس الشيطان ، ان زين له ممارسة العلاقة الجنسية ، ووضع فى تصوره : أنه ان لم يمارسها يصاب بأذى وضرر ·

★★★

٨٥ ـ تغيير الموعد لظرف طارىء خارج عن الارادة لا يعد نفاقا :

يقول مواطن باحدى القرى :

انه يباشر عمله كترزى ، ويعطى مواعيد لزبائنه · غير أنه قد يقع تغيير فى هذه المواعيد ، بحكم ظروف طارئة وخارجة عن ارادته · ويسأل :

هل الخلف فى هذه المواعيد يعتبر نفاقا ، وبذلك يعد من المنافقين ؟

● الأمر الذى يبدو فى كتاب السائل : أنه حريص كل الحرص على أن يكون قريبا من الله فيما يؤديه من عمل · سواء فى انجازه ، أو فى دقته ، بحيث لا يكون هناك ضرر لأحد من زبائنه الذين يترددون عليه · ولذلك يخشى أن يكون فى خلف المواعيد الناشئة عن غير ارادة له ، ما يساوق النفاق · وهو أمر مكروه ومبغوض عند الله ·

والسائل من القلائل فى مجتمعنا هنا الذى يعنى بالدقة فى العمل · وبالأخص فى المحافظة على أن تقع المواعيد التى يحددها : فى أوقاتها · فالوقت فى مجتمعنا المعاصر ليس ذا أهمية ، ولا ينظر اليه نظرة جدية · فالذى يعطى الموعد هنا قد يعطيه وهو يعلم انه لظروف خاصة أو لسبب معين . سيخلفه · ومع ذلك لا يصارح الطرف الآخر معه بحقيقة الوضع · والذى يقبل الموعد ممن يعطيه اياه ، قد يقبله كذلك وهو على يقين من أنه لا يحققه من جانبه · ورغم ذلك لا يعتذر على قبوله فى الوقت الذى حدد له ، فيكون صادقا مع نفسه ، ومع الطرف الذى يتعامل معه ·

فاعطاء المواعيد المكذوبة ، وقبولها : خلق شائع فى مجتمعنا المعاصر ، يعود الى عدم ضبط النفس ، والى عدم الرغبة فى تنظيم العمل · وهو خلق سيء يحسب علينا وضدنا دائما ·· هو خلق يدل على الاستخفاف بشأن الآخرين ممن يعطى الموعد ، وعلى عدم الجدية فى الحياة ممن يقول نعم ، وهو يعرف مدى ما يوعد به ·

ولا ينجح فرد يخلف فى الموعد · ولا ينجح مجتمع يتعامل افراده على اساس الخلف فى الموعد ، والوعد · وكان يقال فى التعبير عن بعض تقاليدنا التى صاغتها التعاليم الاسلامية : « وعد الحر دين عليه » ·· والوعد هو وعد فى الزمن بتحديد الوقت ·· ووعد فى العطاء بتوقيته بالحاجة أو بالضرورة · فالحر · وهو الذى لا يقيد فى التصرفات ولا فيما ينسب اليه على العموم : بوصى ، أو سيد ، أو رئيس ، اذا اعطى وعدا ، أو موعدا فانه يلتزم التزاما ادبيا امام نفسه ، والتزام مسئولية أمام الله ، بالوفاء بما وعد ، أو تواعد عليه ·

والسائل اذا أشار فى سؤاله الى أنه قد يخلف الموعد أو ما وعد به لسبب خارج عن ارادته ، فالسبب قد يكمن فيمن يعمل عنده أو معه من العمال · فالعامل فى مجتمعنا ـ حتى ولو كان ذا مهارة فائقة ـ ينشأ على الاستهانة بما يكون لصاحب العمل عنده ، وعلى الحساسية الشديدة بما يتصل بذاته · ولعل مصدر الاستهانة والحساسية بما يتصل بذاته ، عنده ، وهو : أنه فى تنشئته كصبى فى العمل الى أن أصبح عاملا : كان يهان ، ويشتم ·

وقد يضرب من رئيسه فى العمل ، أو من صاحب العمل نفسه · وعن القسوة أو المذلة والاهانة له تكون عنده نوع من العناد · وهو العناد الذى يتمثل فيه الدفاع عن النفس ·

هذا العناد ، أو الحرص على كرامة الذات فى مبالغة وغلو ، هو الأمر الذى يجعل العامل المصرى لا يخل بالمواعيد التى يعطيها رئيسه الى الزبائن ، أو يعطيها هو نفسه اليهم · واستهتار العامل بالآخرين ، كسبيل الى الارتفاع بقدر نفسه ، هو الذى يخل بالمواعيد ويسبب عدم انتظام العمل ، وعدم الوفاء بالوعد فى وقته ، والموعد فى دقته ·

● والسائل هنا لا يعتبر منافقا ، لأن المنافق يغلب عليه طابع الكذب ، وكثرة الحلف ، وعدم الاهتمام بالسلوك الحسن فى ذاته ، وعدم الايمان بالله والخشية منه · وجاء كتاب الله فى وصفهم فى قوله تعالى : « **اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون · اتخذوا أيمانهم جنة** (أى ستارا وغطاء حتى لا ينكشف امرهم) ، **فصدوا عن سبيل الله** (أى منعوا الناس عن أن يدخلوا فى دين الله) ، **انهم ساء ما كانوا يعملون · ذلك بانهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم فهم لا يفقهون** » (١) ··

فهذه الآيات تصف المنافقين بالكذب فى اعلانهم الايمان بالله ، وبرسوله عليه صلوات الله وبركاته ·· كما تصفهم بأنهم يحلفون بالله غير صادقين ، متخذين من حلفهم بالله شعارا يحول دون كشف أمرهم على حقيقته ·· وبأنهم يحولون دون سلوك الطريق المستقيم ·· وأخيرا بأنهم فى حقيقة أمرهم كافرون · وايمانهم بالله كان اعلانا منهم فقط ، لينتفعوا بأموال المسلمين ومساعداتهم ·

ولكن السائل مؤمن بالله ، يخشى عذابه · وسؤاله عن خلف الموعد قهرا عنه ليقف على الطريق المستقيم الذى يقربه من الله جل شأنه · وهو الطريق الذى يبتعد فيه عن أن يصيب أى أحد بضرر أو بأذى ·

وخلفه فى المواعيد لا ارادة له فيه · اذ أمره فى العمل متعلق بغيره من العمال أو ممن يتعامل معهم من التجار كصاحب مهنة · ولكنا ننصحه بأن يكون تقديره فى تحديد المواعيد أكثر دقة من ذى قبل ، حتى تقل الفجوة الزمنية بين الموعد والوقت الذى يقع فيه فعلا · فلا يسرع فى تحديد

---

(١) المنافقون : ١ ـ ٣ ·

الموعد · بل يتأنى ويراجع ما لديه من أعمال يجب أن تنجز قبل الوقت الذى يحدده ·

ويكفى فى صدق هذا السائل : أنه يعنى بأمر ليس موضع عناية للملايين فى مجتمعنا · وهو دقة الموعد ، وعدم الخلف فيه ·

***

٨٦ ـ الأزمات النفسية بين الشباب :

شابان متقاربان فى السن · احدهما فى سن العشرين ·· والثانى فى سن الثامنة عشرة · وكلاهما يقع تحت أزمة نفسية عنيفة ، تعود الى الصلة باحد الوالدين · ومن فرط عنف ازمتهما يقترحان كحل لها : اما مباشرة القتل ·· أو الهرب من الحياة بالانتحار ·

● الشاب الذى هو فى سن العشرين : نشأت أزمته النفسية من أنه قد شاهد والدته فى وضع مستهجن مع رجل غير والده ، عندما دخل المنزل دون أن يحس به أحد · وكانت سنه اذ ذاك تسع سنين · ولم يحط طبعا فى ذلك الوقت بما احيط به ، بعد أن دخل مرحلة المراهقة ووقف على أمر العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة · فهو يقول : عندما كبرت تذكرت هذا المنظر ، وعرفت ماذا يعنى ، وما كان بينهما · وأخذ من نفسى مأخذا قويا بحيث انى فكرت فى قتل والدتى ، أو قتلها مع هذا الرجل الذى كان يخالطها · وخشيت فقط ان يسبب ذلك صدمة فى نفس والدى ··

وحتى الآن فان سمعة والدتى سيئة ، وأحس اذا مشيت بين الناس : أن الناس يعرفونها ويعرفون قصتها · ولذلك أمشى وانا منحنى الرأس · ومنذ خمس سنوات تشاجرت مع واحدة من الجيران فكان من هذه الواحدة ان قالت لها « لست مكسوفة : يا بتاعت فلان » ·· فما رأى الدين ؟ ·

● والشاب الآخر الذى هو فى سن الثامنة عشرة ، طالب بالثانوية العامة : ساءت علاقته بوالده · ويدعى ان والده بخيل يقتر عليه فى ملابسه وفيما يحتاجه من ضرورات الحياة · وأخذ يسرق منه المال ، وظل يسرقه طيلة خمس سنوات ، حتى كشفه والده وغضب منه ، وطرده من المنزل : المرة بعد الأخرى ·

ويبرر سرقته بأن ما يأخذه من المال ينفقه في شيء له فائدة . ويقول « كم مسكين اطعمته ٠ وكم فقير عاونته ؟ وكم محتاج اعطيته ؟ وكم من مستدين داينته ؟ ٠ ثم يسأل :

(١) هل السرقة من الاب حرام اذا كانت في امور نافعة ؟ ورغم انه يحرمني من حقي الذي ينبغي عليه ان يعطيه لي ؟ ٠

(٢) وماذا افعل لأستعيد ثقته بي ، ولأزيل الخلاف الدائم بيني وبينه ؟

(٣) وهل هذا يعتبر عقوقا للوالد ؟ ٠

● الشاب الأول الذي رأى أمه مع رجل أجنبي في فراش أبيه ، ولم يتجاوز التاسعة من عمره آن ذاك : اختزن هذا المنظر في نفسه ، كما يختزن الالفاظ والكلمات التي يسمعها من الآخرين ٠ حتى يأتي الوقت الذي يعي فيه ما شاهده أو ما سمعه ٠ وهذه سنة الانسان في طفولته ، ثم في نموه بعد ذلك في مرحلة المراهقة أو التي بعدها ٠ فاختزان الاحداث والمشاهد ، و الألفاظ والكلمات في سن مبكرة عند الانسان ، ميزة يتميز بها في بناء اللغة ٠٠ وفي تكوين المعلومات ٠ والطفل في مرحلة الطفولة وان لم يدرك في اللحظة التي يشاهد فيها ما يقع ٠٠ وان لم يفهم كذلك كل ما يسمعه من غيره ٠٠ فانه يسجل ما يراه وما يسمعه بدقة ٠ ويضمه الى رصيد عنده ينتفع به عندما يتمكن من استيعابه وفهمه فحياة الطفولة هي شريط للأحداث يستعرضه الانسان بعد ما يتجاوز عهد الطفولة الى عهد الادراك والفهم ٠ والاحداث التي تهز نفسه في مرحلة الطفولة تظل واضحة في تسجيلها على هذا الشريط ٠ ولذا من الخطأ ان يظن الانسان الكبير : ان الطفل في مشاهدته لبعض الاحداث ٠ أو في سماعه لبعض الكلمات في حديث ما : انه لم يدرك شيئا ٠٠ وانه سينساها بسرعة ٠٠ نعم هو قد لا يفهمها ، وقد ينساها ٠٠ ولكنها مسجلة لديه وسيستعرضها لحظة ما ، فيما بعد ، كما كانت وانتهت ٠

فهذا الشاب يحكي عن صدق وواقع لما شاهده ٠ وانفعاله الآن بما شاهده في سن التاسعة ، نتيجة تذكره له ٠ وأزمته ليست أزمة اخلاقية بقدر ما هي أزمة نفسية ، فوفاؤه لأبيه جعل خيانة أمه مع رجل غريب عنه فوق طاقة تحمله ٠ وهو الآن ليس مرتبطا نفسيا مع أمه ٠ وانما هو كاره لها ٠ بدليل أنه فكر في أن يقتلها ، انتقاما لشرف ابيه ووفاء له ٠

● ولكن مع صدق هذا الشاب فيما يرويه ، وفيما تنفعل به نفسه من خيانة أمه ، فان قتلها وحدها ٠٠ أو قتلها مع الرجل الذي رجده معها

فى منزل أبيه : ليس حلا كما يقترح وانما فيه الضياع لنفسه ، والتشهير أكثر بأسرته فضلا عما قد يصيب والده من صدمة ، ربما لا يحتملها ٠

والامر الآن قد انتهى ٠ وذكرياته هى الباقية ٠ فان كانت والدته لم تزل تمارس الخيانة للزوجية ـ كما يظن السائل ـ أو لم تزل تضع نفسها موضع الشبهة ، فالسائل وقد بلغ الآن العشرين من عمره عليه ان يراجعها فى هدوء ، ويذكرها باساءتها له ، ولوالده ولأسرته ٠ ولا بأس أن يواجهها بالتهديد بأنه ينقل ما يسىء سمعتها الى والده ٠ فان امتثلت وتابت الى الله توبة قاطعة فلا حرج من تركها لغفران الله لها ٠ ولعل الله يهديها ويغفر لها ٠

والسائل نفسه لكى يقل أو يضعف انفعاله بتلك الذكرى السيئة : عليه أن يترك جزاء ما فعلت أمه الى الله وحده ٠ وليكن على يقين بأن الله اذا أمهل فانه لا يهمل أبدا : الجزاء على اقتراف الفاحشة ٠ وبذلك ينصرف الى شئون نفسه وليتخذ من هذه الواقعة عبرة يعتبر بها فى حياته ، ان هو شارك زوجة له : الحياة المقبلة ٠ وليس هناك أشد تأثيرا من « الاختلاط » ٠٠ على علاقة الرجل بالمرأة ٠

● أما الشاب الثانى فيجب أن يعرف : أن انفاق ما يسرقه من مال ابيه طوال خمس سنوات ، على الفقراء ، وأصحاب الحاجة ـ كما يذكر ـ لا يبرر اطلاقا جريمة السرقة فى ذاتها ٠ فالاسلام لا يضفى على الوسيلة طابع الغاية ٠ على معنى أن الغاية ان كانت حلالا ، فحلها لا ينتقل الى الوسيلة ان كانت هى فى ذاتها محرمة ٠٠ وغير مشروعة ٠

وسرقة السائل من مال أبيه هى سرقة ٠٠ هى جريمة من الجرائم التى يعتبرها الاسلام جرائم اجتماعية ٠٠ وكون المال هو مال والده لا يغفر له ، ولا يحول الجريمة عند الله الى أمر مقبول غير منكر من الله جل شانه ٠

هناك فى نظر الفقهاء استثناء من جريمة السرقة ٠ وهو استثناء الزوجة اذا اخذت من مال زوجها فى غيبته للانفاق منه على نفسها ، أو على الأسرة معها كذلك ٠ ويعللون ذلك بأن الانفاق على الزوجة واجب شرعا ٠ فاذا قتر الزوج فللزوجة أن تاخذ ما يكفيها عرفا من مال زوجها من ورائه ٠

والولد وان كانت تجب نفقته على ابيه لكن صلة الأبوة لا تجعل الأب يقتر على ولده الا فى حالة الشح الشديد ٠ وهو أمر نادر قليل الوقوع ٠ ولذا أخذ الولد : المال من وراء والده يعتبر سرقة وجريمة ٠٠ بخلاف أمر الزوجة ، كما سبق ٠

وادعاء السائل أن والده يحرمه من حقه هو ادعاء يحيط به الشك ٠ فالمفهوم من رسالة هذا السائل : ان به حمقا ٠ وهو طائش فى تصرفاته ٠ ودليل ذلك انه يسرق مل أبيه ليتصدق به على اصحاب الحاجة ، كما يزعم ٠٠ والعاقل يترك صاحب المال ــ وهو الوالد هنا ــ يتصرف فى ماله ، كما يشاء ٠ فان كانت للولد رغبة فليبدها لوالده ، دون أن يأخذ لنفسه الحق فيما لا يملك ٠

● وليست هناك وسيلة لاصلاح ما بين السائل ووالده الا أن يواجهه بالاعتذار عما فعل ، ويعده بعدم العودة الى انتهاك حرمة والده فى أى جانب منها ٠ وله أن يوسط بعض من له حظوة عند والده من الأقرباء وغيرهم ذوى السمعة الحسنة الطيبة فى البلد ٠ وقبل هذا وذاك يعود الى الله بالتوبة ، وباداء الواجبات عليه التى يطلبها الاسلام من المؤمنين به كما يغير من سلوكه ومعاملاته بحيث يستعيد ثقة والده به ، فالثقة هى كل شىء فى العلاقة بينهما ٠

وأما العقوق فى تصرف السائل نحو والده فهو واضح ٠ اذ بدل الاحسان فى المعاملة ــ وهى الرعاية الكريمة لوالده ــ يسرق ماله ، ويدفعه الى الغضب والقطيعة له ٠ وليس هناك أشق على النفس من أن يقاطع الوالد ولده ، لخيبة أمله فيه ٠٠ ولسوء تصرفه ٠

★★★

٨٧ ــ بين والد واخوة ترعاهم ٠٠ وزواج تنتظره :

تكتب آنسة باحدى المحافظات :

انها مدرسة فى مدرسة ابتدائية ، وأنها ترعى والدا لها متقدما فى السن واخوة صغارا فى المدارس الابتدائية والاعدادية ٠ وليس للأسرة دخل تعيش عليه سوى مرتبها هى ، وقد تزوجت مرة ، وتوفى زوجها قبل أن يدخل عليها ٠ وفى حياة الزوج اتفقت معه على أن أى واحد منهما توفى قبل الآخر فلا يتزوج الآخر بعد ذلك ٠

وقد وطدت نفسها على أن تعيش فى خدمة أسرتها ، وخدمة التعليم كمدرسة وهى مستريحة من الوجهة النفسية ٠ ولكن بعض الناس ينصحها بالزواج ٠ اذ أن عدم الزواج يخالف الطبيعة البشرية ٠٠ ومن أجل ذلك يحرمه الدين ٠ وتسأل : هل الدين يحرم مسلكى هذا ؟ ٠

● الزواج فى الاسلام ليس فرض عين · على معنى أنه ليس كل رجل ·· وكل امراة يجب أن تتزوج · وانما هو للقادر عليه : صحة وانفاقا · اذا كان رجلا ·· وصحة اذا كانت امرأة · وغايته النسل ·· والمتعة ·· والسكن ··والمودة ·· والرحمة ·

والسائلة وضعها القدر بين مهمتين انسانيتين : مهمة رعاية أبيها الكبير واخوتها الصغار من جهة ·· ومهمة الحياة الزوجية ان قدر لها أن تتزوج من جهة أخرى · وهى بميولها وبما اتفقت عليه مع زوجها المتوفى ، تؤثر الآن : أن تكون بجانب أبيها واخوتها ، على أن تقبل الزواج لو تقدم اليها من يسعى الى الزواج بها ·

وترحيبها بأن تكون فى رعاية أبيها واخوتها : أمر يذكر لها بالتقدير ، ويعبر عن بعد نظرها فى الحياة · فرعايتهم رعاية لمهمة قائمة بالفعل · واذا كان لا ينتظر نفع شخصى لها من رعاية والدها فاطمئنانها النفسى بأنها أدت واجبا عليهـــا لاعز انســـان لديها كفيل بأن يكون جـزاء لها · واخوتها سيذكرونها بالخير والفضل ، وسيقفون بجانبها عندما تحتـــاج اليهم ، لو أثمرت فيهم رعايتها ·

أما أن تنتظر زوجـا ـ وربمـا لا يأتى ـ فقـد يخيب أملها بعد عشرة قصيرة · وعندئذ يساورها الندم · لأنها فقدت شيئا عندئذ كان فى رعايتها ، وهو أبوها واخوتها وكان محل أملها ولم تحصل فى مقابل فقـده الا عـلى الحزن والندم ·

● ان المرأة بحكم أنوثتها تميل الى الامومة · والأمومة رعـاية من يحتاجون اليها سواء أكان لصغير السن أو لكبيره · فاذا وجدت المرأة موضعا لأمومتها ممن ترعاهم تكون قـد اســـتجابت لهذا الميل ـ وهو ميل الأمومة ـ عندها · وكأنها تكون قد اكتفت ذاتيا وقتئذ · وهذا هو السر فى أن السائلة تحكى عن راحتها النفسية ببقائها فى رعاية الأخوة الصغار ، والأب الكبير ، دون تطلع الى الزواج · فمهمتها فعلا قائمة · وهى مهمة القيـــام بدور الأم فى الاهتمام بأسرتها ·

والناس الذين يشيرون على الســـائلة بالزواج ـ لان عدم الزواج ضد الطبيعة البشرية ، ومن أجل ذلك يحرمه الدين ـ هم يشيرون عليها بذلك من واقع معين · وهو واقع مصلحتها الشخصية · وهم بهذه المشورة يؤثرون أن تكون أنانية · أى تنظر الى مصلحتها وحدها ، ولو كان تحقيق هذه المصلحة

على حساب الأسرة المكونة من اخوتها الصغار وأبيهم الكبير · كما يتأثرون بالعادة فى المجتمع · وهى زواج المرأة خير من وحدتها ·

نعم زواج المرأة خير من أن تظل وحيدة ، اذا قيض الله لها الرجل الصالح الذى يقيها التعرض للأزمات وتملأ فراغ نشاطها برعاية أفرادها · فتفكيرها ووجدانها معهم ·

والأمر يدور الآن لدى السائلة بين مهمة هى مشغولة بها فعلا ـ ومهمة أخرى منتظرة : قد تأتى ، وقد لا تأتى · وهى حياتها الزوجية · وهى اذا كانت ستسعد بالزواج لوقيض لها ، فانها سعيدة فعلا باهتمامها بأسرتها · ومن ثم فهى مستريحة نفسيا لوضعها الحالى · ورأيها فى البقاء مع أسرتها ، وعدم التطلع الى الزواج ، على الأقل فى وقتها الحاضر : هو رأى سديد يوفر لها رسالة « الأمومة » وهى رسالة المرأة فى حياتها · كما يوفر لها البعد عن المتاعب التى قد تحل ، بسبب غيرة الرجل الذى أصبح زوجا لو وجد ، على اهتمامها بشئون اخوتها وأبيها وحده · فالزواج له آثاره فى حياة المرأة والرجل · وأخص هذه الآثار : أن كل واحد منهما يريد قصر نشاط الآخر عليه وحده · بل ويريد قصر عاطفته عليه وحده كذلك · وهذا يفسر : لماذا تكون علاقة الزوجة بحماتها علاقة تقوم على العيرة ، بل وعلى الكراهية أحيانا فى واقع أمرها ؟ ·

ثم من يدرى ؟ فقد تقطع السائلة شوطا كبيرا فى رعاية أسرتها يصل باخوتها الى مستوى الاستقلال والاعتماد على النفس ·· ثم يرزقها الله بمن يسعدها من الأزواج بقية حياتها ، جزاء ما وهبت من نفسها وأجرها لاخوتها حبا فى الله ورضاه · وبذلك تكون جمعت بين الحسنيين ·

★★★

٨٨ ـ أم تأكل ما يجب أن تطعم به أطفالها :

مواطنة باحد الأحياء بالقاهرة :

تستنجد من جارتها فى المنزل ـ وهى أم لطفلين صغيرين · والولد منهما رضيع · وهى تحكى : أن الأم تعذب طفليها بعدم اطعامهم وبضربهم لكى يناموا · مع أن زوجها متيسر ، ويحب أولاده جدا ، ولا يعلم ما تفعله الأم مع طفليها ولا يقصر اطلاقا فى علاج الأولاد ، ان هم كانوامرضى ·

وتقول السائلة هنا : انها تحدثت مع الأم كثيرا ونصـــحتها فى شـأن معاملة طفليها ، ولكن بدون جدوى · وترسل اليها من وقت لآخر : ما تطعم به الطفلين ولكن سرعان ما تلتهمه هى ، دون ولديها · وتسأل الآن :

هل عليهـا وزر أمـــام الله ان هى اسـتمرت فى السـكوت ولم تكلم زوجها بما يقع لطفليه من أمهما ؟ ·

انها تخشى ان هى كلمته أن يضربهـا · ولأنها لم تنجب أطفـــالا تعبت أعصابها من هذه الأم القاسية ·

● حكمة الله فى اعداده لطبيعة الانسان · ان كان الانسان أبا أو أما : فقد أودع فى طبيعة كل منهما من العطف والحنـــان على أولادهما ، ما قـد يتجاوز فى بعض الأحيان دائرة المصلحة لهؤلاء الأولاد · فمن المبالغة فى عطف الوالدين وحنانهما يتدلل الأولاد ·· وتعبث الأولاد وتنحرف عن الطريق السوى والســلوك المستقيم لأى انسان ينتظـر له النجاح فى الحياة · ومن المبالغة فى عطف الوالدين وحنانهما قد يصاب الأولاد بأمراض الافراط فى الأكل ، أو الافراط فى السهر وعدم النوم ، أو الافراط فى عـلاقات الصحبة مع الآخرين أو الأخريات فى سن الشباب والمراهقة ، أو الافراط فى الاهمال لأداء ما يجب اداؤه كالاهمال فى اداء الصلاة ، والصوم ، أو الاهمال فى مراجعة الدروس والتردد على المدرسة ·

ومصائب الأولاد ، وحوادثهم ، وتخلفهم فى السلوك أو فى الدراسة · يعود فى الأكثر الى مبالغة آبائهم وأمهاتهم فى محبتهم ، وفى حنانهم ، وعطفهم عليهم · وســوء معـاملة الأولاد لآبائهم وأمهـاتهم ، بالقول أو بالفعل ، أو بالحركة يرجع كذلك الى تلك المبالغة فى عواطف الآباء والأمهات نحو أولادهم·

ومن أجل أن عاطفة الأبوين على أولادهما عاطفة قـوية فى وجـودها واستمرارها فى طبيعة الانسان : لم يوص القرآن الوالدين بشىء ما فى جانب الأولاد · سوى نصـــحهما بعدم الافتتان بهم · فيقول تعالى : « **انما أموالكم وأولادكم فتنة** » (١) ·· ومعنى الفتنة : الاغراء ، والخداع فيكون المال سبب غرور مالكه وخداعه ·· ويكون الولد سبب غرور الوالدين وخداعهما وبالغرور والخداع ينحرف صاحب المال ، ووالد الولد فيستغنى صاحب المال بماله عن الآخرين أو ينحرف عن خط الهداية الالهية ، ويترك الوالد لولده : الحبل على الغارب ، فلا يلتزم بقانون ، أو خلق، فى السلوك مع من معه وفى معاملاته لهم·

---

(١) التغابن : ١٥

فاذا لوحظ فى وقت ما : ان عاطفة الأم نحو أولادها ضعفت أو انعدمت فذلك يعود الى شذوذ فى طبيعة الأم التى ضعفت أو انعدمت عاطفتها نحو أولادها · فجارة السيدة التى تؤثر نفسها بأكل طعام طفليها ـ وليس الطعام من اعدادها وانما هو هبة من جارتها ـ وتعتدى عليهما بالضرب والايذاء كى يناما ، وتهمل فى رعايتهما اهمالا تاما : هى شاذة بين الأمهات ، لسبب هو سر فى حياتها ·

كيف تخلت هذه الأم عن روح الأمومة ؟ ·· كيف تخلت عن خصائص الأنوثة فى المرأة ؟ ·· كيف تخلت عن معنى الزوجية وارتباطها بزوجها ؟ ·· فخصائص الأنوثة فى المرأة : الرقة ·· والميل الانسانى ، والتردد فيما يؤلم الغير ·· وخصائص الزوجية والارتباط بالرجل : العمل لارضاء الزوج ، والحرص على راحته ، وتوفير الاطمئنان له ·

هذه الأم عدوة لنفسها قبل أن تكون عدوة لزوجها · وقد جاء فى قول الله تعالى : « **ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم** » (١) ·· فوضع القرآن أمام الأزواج : احتمال أن تكون الزوجة عدوا لزوجها · فقد تكون عداوتها فى خيانتها له مع غيره ـ وقد تكون فى الوشاية به لأعداء السوء أو أعداء الأمة ·· وقد تكون فى شذوذها فى أمومتها لأطفاله وأولاده · وعداوة الزوجة لزوجها ، أو عداوة الزوج لزوجته من أشد العداوات وأقساها على أى منهما ·

ان هذه الأم ، والزوجة فى الوقت نفسه ، ليست أمينة على أولادها ، وزوجها · انها فقدت روح المسئولية نحو الأولاد ، والزوج معا · والجارة السائلة يجب عليها وجوبا شرعيا : أن تبلغ زوج هذه المعتدية بما تباشره من تعذيب لطفليها وتجويعهما وبالأخص الرضيع منهما · ولا تخشى اطلاقا من أن يضربها · فسوف لا تحس بضربه اياها · لأنها لم تحس من قبل بآلام طفليها عند تعذيبهما ·

انها فقدت روح الأمومة ·· وروح الأنثى ·· وروح الزوجة · فماذا بقى لها من خصائص الانسان ؟ انها تلتهم أكل أبنائها أمام أعينهم وهم جياع، فما الفارق بينها وبين الحيوان عندما ينطح ابنه ، منعا له من مشاركته فيما يأكل ؟ والتى تحبس « الهرة » دون أن تطعمها ليست بأغلظ ولا بأكثر وحشية عند الله ، من تلك الأم ، التى ليس لها قلب ·· ولا دين ·· ولا انسانية ، فى معاملتها لطفليها · فلتنتظر مصيرها عند الله ، وهو نار جهنم ·

★★★

---

(١) التغابن : ١٤ ·

٨٩ ـ تنكر الأبنـاء لرعاية الآباء :

سيدد مسنة من احدى المحافظات ، تبلغ من العمر الخامسة والستين ، وتعرض أمرها ، فتذكر :

بانها تزوجت زوج شقيقتها بعد وفاتها • وانجبت منه طفلا ، بجانب طفلين أنجبتهما شقيقتها المتوفاة • وكان احد الطفلين يبلغ سنة ونصف سنة ، بينما الطفل الثانى لم يبلغ الا اياما فقط •

واهتمت برعاية الثـلاثة : فى تنشـئتهم وتعليمهم حتى تخرجوا من الجامعة وتزوجوا ، وكونوا أسرا مستقلة • وتركوها وحدها تعيش فى منزل والدهم بعد وفاته وعلى المعاش الذى قدر لها يومئذ له • وهو معاش ضـئيل كانت تدفع نصفه أجرة السكن وصبرت على ضآلته • ولم يتقـدم واحد منهم الى مساعدتها •

وزيد معاشها فحمدت الله على هذه الزيادة ، وهى تكفى لسترها الآن • وكانت الزيادة بأثر رجعى ، نشأ عنه مبلغ من المال هو الفـرق بين المـاضى والحاضر • وهنا فوجئت بمشكلة • وهى طلب احـدى زوجات أولادها أن تحصل على هذا المبلغ المتجمد بحجة أن لأولادها حقـا فيه بطريق الارث •• وأن تكتفى هى بالزيادة منذ الآن • وهى تسأل :

هل يستحق أولاد زوجها ـ وقد توفى منذ عشر سنوات ـ فى هذا المتجمد من فروق الزيادة فى معاشها ؟ •

● أولا : ان أولاد زوجها ـ ومن بينهم ابنها ـ لا يستحقون فى معاش أبيهم فضلا عن أن يستحقوا فى الزيادة التى طرأت على ربط المعاش لوالدتهم • فهم قد بلغوا سن الرشد •• وأنهوا تعليمهم العالى • وعينوا فى وظائف ذات مرتب جيد • فلم يعودوا بحاجة الى المعاش من الدولة •

ثانيا : ان المبلغ المتجمد الذى تطلب به احدى زوجات أبناء زوج السائلة هو مجموع الزيادة عن الأشهر الماضية لمعاش السيدة السائلة نفسها • وهو من حقها وحدها فلو فرضنا أن ورثة تملكوا عن مورثهم قطعة من العقـار ، ثم باع جميع الورثة أنصبتهم فى هذا الميراث ، وبقى نصيب واحد منهم لم يبعه حتى الآن • فهل الزيادة فى ثمن نصيب الوارث الذى لم يبعـه ـ تبعـا لارتفاع أثمان العقارات الآن ـ تكون حقا له وحده أم للجميع ؟ • لا شك أنها للوارث وحده الذى لم يبع نصيبه كما فعل الآخرون •

فما تطلبه احدى زوجات الأولاد لزوج السائلة من الحصول على المبلغ المتجمد الذى يمثل الزيادة فى معاشها عن المدة الماضية : هو جشع ومعاملة غير كريمة واستغلال لكبر سن السائلة ٠

● وكان الأولى قبل أن تفكر هذه الزوجة ـ نيابة عن أولاد الزوج الثلاثة ـ فى الاستيلاء على هذا المبلغ من السائلة : أن تسأل نفسها : ماذا قدمته أو قدمه أحد الأبناء الى هذه السائلة يوم أن كانت تشكو من ضآلة المعاش ، ويوم أن كانت تعيش على الكفاف ، بينما الزوجات الثلاث مع أزواجهن كن يعشن فى رخاء ٠٠ أو على الأقل : كن فى وضع أحسن منها بكثير ؟ ٠

انه لم يكن هناك وفاء من الأبناء الثلاثة للسيدة السائلة ٠٠ انه لم يكن هناك تجاوب فى الاحساس معها ٠ ان كل واحد من هؤلاء الأبناء بعد أن تخرج فى الجامعة ترك منزل الأبوة وكون اسرة جديدة ، واستقل تماما ، ولم يعد يسأل عن حال هذه السيدة التى بلغت الآن الخامسة والستين ، والتى أفنت حياتها فى خدمة ابنها من زوجها وخدمة الولدين الآخرين اللذين أنجبتهما شقيقتها من هذا الزوج : من الرضاعة فى عهد الطفولة ، الى الزواج فى عهد الرجولة : ومن الحبو فى الحركة الى الاستقلال فى العمل ، ومن الأمية الى التخرج فى الجامعة ٠

هى أم لواحد من الثلاثة ٠ وهى بمثابة الأم لأخويه وخالة لهما ٠ أين موقفهم منها الآن ، مما يطلبه الاسلام من الأبناء نحو آبائهم وأمهاتهم ؟ ٠ فالقرآن يقول : « **وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا ، اما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ٠ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا** » (١) ٠٠

فأين الاحسان الذى يأمر به الله الأولاد : أن يقدموه الى آبائهم وأمهاتهم٠ والاحسان ليس عطاء ماديا ، بقدر ما هو احساس انسانى نحو الآباء والأمهات : احساس التكريم والاحترام ٠٠ احساس البعد عن أى ايذاء معنوى : احساس الطاعة والرحمة ٠٠ احساس الوفاء ورد الجميل ٠٠ احساس الجزاء الطيب على ما بذلوا من أموالهم ، ومن جهدهم فى الرعاية ، ومن حرصهم على دفع الضرر عنهم ومن عواطفهم نحوهم ٠

---

(١) الاسراء : ٢٣ ، ٢٤ ٠

ان التضـــييق على السـيدة السائلة من زوجات أولادها ، وأولادهـا معهن : لا ينم عن انسانية واحسان فى معاملتها • بل ينم عن تربص بهـا ، واساءة موجهة لها •

ألم يكفهم انهم ابتعدوا عنها ؟ •• ألم يكفهم انهم لم يسألوا عن حاجتها ؟ ألم يكفهم انهم قطعوا زيارتها ؟ فاذا جاء لها خير يعينهـــا فى معيشتها كان الانقضاض عليها لاغتصابه من يدها •

انها الأنانية وحب الذات •• انها ايثار المال على العطف والرحمـــة والمودة • لعن الله الشيطان وهوى النفس الأمارة بالسوء •

وأنت أيتها السائلة لك الله فى وحدتك •• وفى ضعفك •• ولا يحملنك سوء معاملتهم لك على الغضب عليهم •• فكنت مصدر الخير لهم فى الأولى •• فكونى أيضا مصدر الخير لهم فى ختام حياتك ، بالعفو عنهم وسعة الصدر لهم • فهم أبناؤك عن قرب •• وعن بعـد •

★★★

٩٠ ـ زوجة تضيق ببخل زوجها :

سيدة من احدى المحافظات تحكى :

انها متزوجة منذ سبعة عشر عاما • وهى تبـــلغ الثالثة والثلاثين من عمرها وزوجها يكبرها بسبع عشرة سنة • وهى متـدينة وحجت الى بيت الله الحـرام ••• وتشكو :

١ ـ من بخـل زوجها بخلا شديدا ، مع انه متيسر الحال • فهو يمتلك سبعة عشر فدانا •

٢ ـ كما تشكو من كذبه فى جميع ما يقوله •• ومن اهانته لها •• ومن عدم اهتمامه بمظهره وبنظافة بيته • مع انها من عائلة كريمة •• وأن أولادها متفوقون •

وقد سألت بعض الفقهاء فى بخله وتقتيره فى الانفاق على أسرته فأفتوها بأن تأخذ من ماله بالمعروف • وفعلت ذلك • ولكنه بدأ يلاحظ ، ومنع النقـــود من حفظها بالمنزل • وهى لا تستطيع الآن مواجهة النفقات • واذا سألته عن شىء لها أو للأولاد ، أو للمنزل : يسبها ويخاصمها ، ويهجرها فى الفراش • وقد يطول الخصام بينهما الى الشهرين •

وفى أول الأمر عندما كان يهينها كانت لا ترد عليه اهانته • ولكنها اليوم ترد بعضها عليه • وتسأل عن رأى الاسلام فى هذا الزوج المتعب للغاية ؟ •

● تصف زوجها : بالبخـل •• وبالكذب •• وبالغلظـة فى القول •• **وبالاهمال** فى مظهره وفى بيته •• وبعنفه فى الخصام •• وهذه صفات ترجع جميعها الى « البخل » فالبخيل يحرص على المال ، وفى خدمته • ان سئل عن قرض ، أو نفقة ، او احسان منه ، كذب فى تبرير موقفه • وهو موقف المعتذر عن عدم وجود مال لديه • فان ألح عليه سائل فى ماله أغلظ له القول : سبا **واهانة** • وقد يهمل فى مظهره وفى بيته عمدا ، كى يدلل على أنه لا يملك مالا لديه • أما عنفه فى الخصام فلأنه يرى فى المـال قوة ، ومصـدر غنى له ، واستغناء عن الناس • فلا يعنيه من فلان أو فلان اذا خاصمه •

وسورة الليل فى القرآن الكريم جاءت لتؤكد : أن أصـناف الناس فى موقفهم من المال صنفان :

صنف يبخل بالمال • وهذا الصنف يستغنى بالمال ، ويرى غناه عن كل شىء فى الوجود ، فى المـال وحده • والمـال فى نظره عوض عن الأسرة ، والأولاد •• والزوجـة •• وعوض عن الأقارب ، والعصبية ، والجيران •• وعوض عن الاحسان والعمـل الصالح : « **وأما من بخل واستغنى • وكذب بالحسنى** » (١) (أى بالعمل النافع) •• وهو يكذب بآثار العمل الطيب عـلى نفسه وعلى الآخرين ، بسبب اعتماده على المال واستـغنائه به عن كل شىء عداه فى محيطه •

وهذا الصنف البخيـل من الناس سينتهى أمره وموقفه من المـال الى نهـايتين :

النهاية الأولى : وقوعه فى الأزمات • فحرصه الشديد على المال سيدفع به الى توتر فى العلاقات فى أسرته ، وأهله ، وأقاربه ، والآخرين ممن يتعاملون معه • على نحو ما تصفه لسائلة فى علاقتها مع زوجها • وهى علاقة تشقى كلا من الزوجة والزوج معا •

النهاية الثانية : انه يخيب أمله فى ماله اذا وقع فى أزمة وشدة • فـلا ينقذه المال منها بحال • ويشير الى النهاية الأولى قوله تعالى فى سورة «الليل» •• « **فسنيسره للعسرى** » (٢) •• أى سندفع به الى الشدائد • فالعسرى هى

---

(١) الليل : ٨ ، ٩ (٢) الليل : ١٠

الشدة والأزمة · بينما يشير الى النهاية الثانية فى السورة قول المولى جل جلاله : « **وما يغنى عنه ماله اذا تردى** » (١) ·· أى اذا سقط فى أزمة أو فى قبره بعد موته· فالمال ليس بديلا اطلاقا عن العلاقات الطيبة بين الناس،بعضهم ببعض · والعلاقات الطيبة بين الناس هى مفتاح الأزمات ، ومفرجة الكروب والشدائد · فالمريض لا يسعف فى مرضه بماله وحده وانما بقلوب الناس حوله أولا ·

● والسائلة ربما يوم أن وافقت على الزواج من هذا الغنى ، وافقت عليه بسبب فدادينه من الأرض ، وأعماها عن الجوانب الأخرى فيه : يساره وغناه · فلم تدرك مدى انسانيته فى المعاملة · فكان ما كان مما تشكو منه الآن · والاسلام اذ يرشد المؤمنين به : رجالا ونساء : أن يختار الرجل فى زوجته : الاهلية للاسرة والزوجية قبل المال ، والجاه ، والجمال ·· وان تختار المرأة فى زوجها : الصلاحية لتحمل المسئولية فى قيادة الاسرة والانفاق عليها ، قبل المال ، والجاه ، والشرف ·· انما يرشدهم الى خير طريق يجنبهم : توتر الاعصاب ·· والمشادة ·· ويؤمنهم على الاستقرار ، والطمأنينة ، والمودة فى حياتهم الأسرية الجديدة · وصلاحية المرأة للزوجية وأهلية الرجل للقيادة ، تكمن فى التدين والأخذ بالاسلام فى مبادئه وفى رقابة الانسان على نفسه فى كل عمل يؤديه ·

الاسلام لا يطلب من أحد اذا آمن به : أن يصوت لزعامته ، أو أن يشارك فى اقامة ملك له ، أو أن يسهم فى اتاوة تجمع له · انه لا يطلب سوى أن يكون المؤمن به : مستريح النفس والخاطر ·· مستقرا فى علاقته مع الآخرين ·· بعيدا عما يؤذيه فى صحته وماله ، وحرماته ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ·

● وعلى السائلة أن تصبر فهذا قدرها · وهى لم تزل بعد فى سن الشباب : فى سن الثلاثة والثلاثين · وخير طريق لها الآن : أن تفكر فى أولادها ، وفى تفوقهم وفى استقامتهم · فهم أشبه بالزهور التى يسر بها الناظر اليها ·· وان تتجاهل زوجها فى اهماله لمظهره أو لبيته · ولا اتصور أن تسعد زوجة بزوجها ان عاشرها وهى كارهة لمسلكه وتقتير يده · ورسالتها رسالة شاقة ان هى حاولت ان توفق بين ما فى يدها من نقود ، وما يحتاجه البيت من نفقات · ولكن كما ذكرنا هو القدر ··· وسترى بعد فترة من الزمن ان شاء الله : الخير الكثير فى أولادها وستكون نشوتها بتفوقهم فى الحياة ، نشوة تفوق كل مستوى عرفته من قبل ·

★★★

---

(١) الليل : ١١ ·

٩١ ـ زوجة متمردة على قضاء الله بسبب زواجها :

كتبت احدى المواطنات ٠٠ تقول :

انها تبلغ الآن الخامسة والثلاثين من العمر ، ومتزوجة منذ خمسة عشر عاما ولها أربعة اولاد من هذه الزيجة ٠ ولم تستمتع بالعلاقة الجنسية مع زوجها منذ أن دخل بها حتى الآن ٠ وتخشى أن تقول له أو لأحد غيره ٠ وقد طلبت بعد سنتين من زواجهما أن يبتعد عنها الى الأبد ، فرفض ٠ وكثيرا ما ترفض الآن طلبه ٠

ثم تذكر انها مسلمة ومتدينة ٠ وتشك فى بعض الاوقات فى قبول صلاتها وصيامها عند الله ٠ لأنها ليست مستقرة نفسيا ٠ ولو كانت من غير زوج لكانت نفسها مطمئنة ٠ وكثيرا ما تكون فى حالة غير طبيعية بعد الاستحمام مباشرة ٠ وتسأل :

ماذا تفعل لتطمئن على صلاتها وصيامها ؟ ٠

● ان السائلة فى صراع نفسى مع « القدر » بسبب الزواج من زوجها الذى تعيش معه الآن ، منذ خمسة عشر عاما ، فهى لم تسترح اليه منذ البداية ٠ وعلى حد تعبيرها : « لم أرتح معه فى وقت الاجتماع » ٠٠ وأول صورة ظهرت لهذا الصراع : أن طلبت منه بعد سنتين من الزواج أن يبتعد عنها الى الأبد ٠ ومازالت ترفض طلبه فى كثير من الأوقات ٠

ثم ظهر هذا الصراع النفسى الداخلى مع « قدرها » فى هذا الزواج فى صورة الشك فى قبول عبادتها لله ، من صلاة وصيام ٠ فهى تسائل فى نفسها « قدرها » لماذا يا رب ربطت مصيرى فى الزواج بهذا الرجل الذى لا استريح اليه فى الجانب الذى تحلم بالاستمتاع به كل فتاة وكل امرأة ؟ ٠ انه لم يضيع على شبابى فحسب ٠ انه أتى منى بأربعة أولاد سأظل فى خدمتهم ، وفى رعايتهم ، وبذلك أظل مرتبطة بهم الى ما شاء الله ٠٠ الى ما بعد سن اليأس وفوات الأوان ، دون أن أستمتع بشبابى وبأنوثتى فى علاقة زوجية مشروعة عند الله ؟ ٠

هذا التساؤل النفسى « لقدرها » هو الذى يوحى لها بالشك : فى أن الله لا يقبل صلاتها ، ولا صيامها فى بعض الاوقات ٠ فهى ينطوى على عدم التسليم والرضاء بقضاء الله وقدره ، ومشيئته فى كونه ٠ ولذلك تقول : « لو كنت من غير زوج كانت نفسى تستقر » ٠٠ فالزوج مركز تعاستها وخيبة أملها فى العشرة الزوجية وبالتالى فى ترددها فى قبول قضاء الله ، وفى شكها فى أن الله لا يقبل لها صلاة ولا صياما ٠

وتخرج عن الوضع الطبيعى ـ وهو وضع الاتزان ـ بعد الاستحمام مباشرة أى بعد معاشرة زوجها لها · ان هى عندئذ تكون أكثر سخطا عليه ، وعلى قدرها فى زواجه · وفى هذه الفترة بالذات يقوى شكها وربما يميل بها الى اليأس من الحياة فهى قاب قوسين أو أدنى من اليأس المرير · لولا انها متدينة وتعبد الله حقا ·

وصراعها مع « القدر » ·· هو صراع نفسى ·· ومستمر ·· ويشتد أمره على النفس الانسانية فيها ، عندما تلزم من زوجها بقبول طلبه منها ، وتنتهى منه بالاستحمام · وما اعلنته لزوجها بعد السنتين الأوليين من الزواج : بالابتعاد عنها الى الأبد كان اعلانها هذا هو الوسيلة التى ترجوها لانقاذها مما قدر لها فى هذا الزواج ، لو استجاب زوجها الى ما طلبته منه · انها عندئذ كانت ستعيش لاولادها الاربعة وحدهم ، وتتغاضى عن عيب زوجها وربما تنساه ·

لكن ان تظل من وقت لآخر : تحمل على ما تكرهه فيه ، فتذكر « قدرها » من جديد ، وما أتى به من اساءة اليها كما تعتقد ، فان ذلك سيصل بها الى الهاوية · ان بزوجها عيبا لاشك فيه ، ربما يجوز فسخ عقد الزواج بها ، لو تمسكت بحقها فيه ·

ولها بسبب ذلك أن تكاشف زوجها ولا تخشاه · اذ ربما يستجيب لطلبها المؤقت ويكف عن الحاجة اليها ، طالما تتضرر بعشرته والاتصال به · وعندئذ تبقى بينهما مهمة مشتركة · وهى مهمة الأولاد فى تربيتهم وتنشئتهم · وعليه بعد المكاشفة : أن يتوجه الى طبيب مختص · فقد يكون الشفاء فى مشورته له · وبذلك يعود وضعه طبيعيا ، ويستأنفا الحياة الزوجية معا ·

● أما اطمئنانها على قبول الأدء للعبادة من صلاة وصوم عند الله ، فيعود الى محاولتها تخفيف العبء النفسى عن أعصابها المتوترة · ولا يكون الا بالايمان « بالقدر » كله ·· خيره ·· وشره ·· على السواء · فالله له نعم كثيرة ولا يعطيها جميعها لواحد من الناس : ذكرا أو أنثى · وانما يعطى بعضها لواحد ويحرمه من باقيها · فمثلا فى زواج السائلة ربما كان يعطيها رجلا تستمتع به ، يجذبها وتنجذب اليه فى عاطفة قوية · ولكن يحرمها من الأولاد ·· أو يحرمها من الصحة ·· أو يضيق عليه فى المال ·· أو يجعل منه زير نساء : يميل الى هذه المرأة الاجنبية عنه فى لحظة ، ثم يميل الى أخرى فى لحظة أخرى ، على مرأى ومسمع من زوجته ·· وهكذا · ومن هنا ما يقدره الله للانسان ، خير فى واقع أمره · وان بدا أنه شر · ومن هنا

ينهى الاسلام عن سب « القدر » ولعنه · فما يقع فى الكون هو من الله وبارادته ·

فاذا آمنت « بالقدر » خيره وشره : استراحت نفسيا · وعندئذ ان أدت فريضة الصلاة أو الصوم ، تؤديها وهى هادئة النفس · ومن ثم تلقى الله فى صلاتها وصيامها وهى راضية مرضية ·

نعم : ان من شان الطبيعة البشرية ، ان فات الانسان شىء من المتع المادية فى الحياة ، أن يأسف على ما فاته منها ويندم ، وربما يحزن على ذلك وربما يكون عدم حصوله على هذه المتعة خيرا فى واقع الأمر ، وان لم يره ·· وان لم يدركه فى حينه · فالايام ربما تريه فى المستقبل . كيف انه كان من الخير لهذا الانسان : أن فاتته المتعة المادية فى ذلك الوقت · وتجارب الحياة وحدها هى التى تعلم الانسان ·

★ ★ ★

٩٢ ـ التهذيب فى السلوك والمعاشرة أمارة الايمان :

مواطنة من احدى المحافظات تقول :

● انها تبلغ من العمر الآن الحادية والخمسين ، بينما زوجها يبلغ الثالثة والستين · وقد مضى على زواجهما ثلاثون عاما ، فتذكر ن زوجها : قليل التقوى ·· ولا يحب أقاربه ·· ويقطع صلته برحمه ··

وهى تهجر زوجها فى الفراش الآن منذ سنتين · لقسوته فى معاملتها ··· وحيوانيته عند معاشرته لها معاشرة جنسية : « كذلك معاملته الجنسية والتى فترت تتميز بالعنف ، وبتعويض ما عليه من نقص ، بأن يباهى بطرق حيوانية ولا انسانية لكموله الجنسى ·· وانا مشفقة عليه » ··

وتسأل عن أن تعلم : ما هو وزنها ·· وأين هى الآن ؟ وتقول : فانا أحاول التقرب منه بشتى الوسائل ـ لرضاء الله ورسوله ·

● السائلة تبلغ الآن الحادية والخمسين · فهى تعيش فى سن « اليأس » ·· أو تدخل فى هذه السن · وبدخولها فى هذه السن تترقب مصيرها فى الحياة · وهو مصير ينتهى بالشيخوخة ثم الفناء · ومعنى ذلك : انها لا تنتظر أن تستمتع بمتع الحياة المادية ، كما تنتظر ذلك امرأة فى الخامسة والعشرين · أو فى الثلاثين من عمرها · فهى تدبر ·· بينما من هو أصغر منها مقبل على الحياة · وهى تستعرض ما مضى من حياتها فى سجل

العلاقة الزوجية طوال الثلاثين سنة التى قضتها مع زوجها · فان كان ما سجل فى حياتهما الزوجية مقنعا لها : بأنها أخذت من حظها من المتع الدنيوية ما يجعلها غير ساخطة على ما يفوتها منها فى السنوات القادمة : اطمأنت نفسيا واستقبلت هذه السنوات القادمة بالشكر لله ·

ولكن فى استعراضها اليوم لعلاقتها مع زوجها تستهجن منه سلوكه ، وتصف هذا السلوك بأنه بعيد عن تقوى الله ·· كما تستهجن منه طريقته فى معاشرته الجنسية معها · وتتهمه بالقسوة فى معاملتها · وتبرر ذلك : هجرها له فى الفراش ما يقرب من السنتين · وبعده عن تقوى الله فى السلوك ـ فى نظرها ـ يصعد به الى قطع العلاقة مع ذوى رحمه ·

ومن هذا الاستعراض تبرز السائلة ان الثلاثين عاما التى قطعتها مع زوجها لم تكن على وئام معه · فكثيرا ما اختلفا · وكثيرا ما ضربها ان اختلفا · وتشير الى انها لم ترض حاليا عن علاقتها الجنسية به ، ولم تكن كذلك فيما مضى راضية عنها · وتسخر منه فى وصفها لممارسته هذه العلاقة معها فى سنه الحالية وهى الثالثة والستون · مما يدل على انه يحاول ارضاءها كى تخفف هى من نقدها له ·

ثم تعود فتسأل عما يجب أن تتقرب به الى هذا الزوج ارضاء لله ولرسوله مما يدل على انها مضطربة النفس : تثور على زوجها ، وتسخر منه · ثم تعود الى الهدوء فتسأل عما يقربها اليه · واضطرابها النفسى الآن يصور شدة أزمتها بدخولها سن اليأس · فهى تنظر الى الماضى فلا تجد فيه ما يشدها اليه اعترافا بآثاره الجميلة عليها فى الحياة ·· وتنظر الى المستقبل فلا تجد فيه الا ما يضحك فى نظرها والا ما تسخر منه · فالماضى لا يشبع ·· والحاضر قحل ، لا أمل فيه ·

● والسائلة أعرف من المسئول عما تتقرب به الى زوجها ارضاء لله ولرسوله : يجب أن تخفف من نقدها له · فما تسخر منه فى كبر سنه الآن عند المعاشرة الجنسية ، هو محاولة منه لاقناعها بأنه لم يزل فى رجولته ، وليس مباهاة بفروسيته · عند من يباهى ؟ عند زوجته وقد مضى على اتصاله بها فى علاقة أسرية ثلاثون سنة ؟ · ان الذى يباهى بشىء مثل هذا يباهى به عند امرأة لا تعرفه · اما من عرفته وخبرته فلا يدخل عليها خداعه لها ·

يجب على السائلة أن ترحمه فلا تسمعه ما يؤذيه ، أو تجرح كبرياءه فى رجولته · انه يخلد الآن الى الراحة · وان أحسن شىء تقدمه اليه : ان تحدثه

عن الذكريات الطيبة التى مرت فى حياتهما معا · فهو يحب أن يعيش فى هذه السن على مثل هذه الذكريات . أكثر مما يعيش على الطعام والشراب ·

سلبيات الحياة كثيرة · وسلبيات الانسان ـ أى انسان ـ أكثر · انه لو يذكرك بشىء من سلبياتك : فى بدنك وجسمك التى اطلع عليها ·· وفى سلوكك ومعاملاتك وفى صوتك ومشيتك ·· وفى عاداتك ·· وفيما تأتين به وقت ضعفك أو وقت حاجتك : لا تهجريه فى فراشه فقط · وانما تهجرين المنزل كله · بل ربما الحياة أيضا ·

لندع السائلة : أن تعيد عقارب الساعة الى الوراء · ما قبل الخمسين فى حياتها · ولو أعيدت لها الآن جميع متع الحياة التى تشتهيها لا تستطيع أن تستمتع بها · فالذى فارقها فى الأمس ليست هى المتع المادية فى الحياة وانما هو طاقتها وامكانياتها البشرية على الاستمتاع · فأجهزة البدن قد تغيرت · والشىء الباقى الذى لم يتغير هو الخيال ·· فلا تتركى الخيال يفرز احلاما فى اليقظة فانها خداع ·· وسراب ليس له واقع ·

لا تصرى على أن تكون حياة اليوم من عمرك هى حياة الأمس فيه · فعمر الانسان مراحل · اللاحق منها يختلف عن الماضى فيها · وتلك سنة الله مع الانسان : « **هو الذى خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخا ، ومنكم من يتوفى من قبل ، ولتبلغوا أجلا مسمى ولعلكم تعقلون** » (١) ·

★ ★ ★

٩٣ ـ ليس من حقوق الزوج سوء معاملة الزوجة اذا كانت وفية له ولأولاده ·

كتبت سيدة من احدى المحافظات ·· تقول :

انها مسلمة متدينة ، تعرف ما يجب عليها نحو زوجها وأولادها ·· ونحو ربها فى طاعته · وأنها عاونت الاولاد حتى الانتهاء من التعليم الجامعى · فكانت لهم الأم ·· والمدرسة ·· والخادمة ·· وزوجها يكبرها بخمس وعشرين سنة · وهى الآن فى سن الاربعين · وقد عاشت معه تحترم شعوره · وكما تقول فى رسالتها : « عشت معه هذه السنين الطويلة : سيدة

---

(١) غافر : ٦٧ ·

بيت ، اصـون الأمانة ، وكل اقاربى يشهدون بذلك عنـدما يمـرض اكـون له المرضة ·· والأم · وأحترمه بكل معانى الكلمة » ·

ومشكلتها أن زوجها لا يبادلها نفس الشعور : اذا مرضت بخل عليها بالنقـود ولا ترى منه أية عاطفـة ·· ولا كلمة حنـان ·· ولا أى اهتمـام · ويشجع الاولاد على عدم احترامها بسلوكه هو معها ·· ثم بعـدم استنكاره سخفهم وشتائمهم لها ·

وتختم رسـالتها فتقـول : انها فى حيرة : هل تعـامل زوجهـا مثـل ما يعاملها · انها لا تريد ذلك لانها تعتقد : ان رضاء الزوج من رضاء الرب · فماذا تفعل لكى لا تغضب الله ؟ ·

● حقا هى مشكلة للمـرأة التى هى : زوجـة ·· وأم : أنهـا لا تجـد الاحترام لها لا من زوجها ·· ولا من اولادها ·

وستزداد هذه المشكلة تعقيدا لها ، اذا كانت هى تقـوم بما يجب عليها نحو الزوج من احترام ورعاية لصحته وشئونه فى المنزل ·· ونحو الاولاد فى تنشـئتهم ، وفى رعايتهم ، وفى تربيتهم ·

اذا لم تجـد الزوجة الاحترام من زوجها ·· والعطف والحنان منه فى مرضها وأزمتها ·· والعناية بها أثناء قيامها بما يجب عليها ·· والتعبير عن الشكر والرضاء عنها من وقت لآخر : فأى شىء يمكن ان يقدمه الزوج بديلا عن ذلك ؟ · أيقدم لها الأكل والشرب واللباس ؟ انها انسان له عواطف قبل أن تكون له معدة ·· وله نفس وشعور ، قبل أن يكون بدنا : له رجلان ويدان ·

واذا لم تجد الأم من اولادها الاحترام وحسن الرعاية والتهـذيب فى معاملتها والسلوك معها : أى شىء يمكن ان يقـدمه الاولاد لأمهم فى حياتها جزاء ما تحملته من العناء والمشقة فى الحمـل بهم ·· والدأب على تربيتهم ·· والحنان والعطف فى حضانتها اياهم ؟ والله اذ يقول : « **ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله فى عامين أن اشكر لى ولوالديك الى المصير** » (١) ·· يوضح للأولاد : صورة من صور المشقة التى تعانيها الأم فى الحمل بأبنائها ، وفى حضانتهم واعدادهم للحياة · ويطلب اليهم أن يتوجهوا بالشكر الى الله على ان هيأ لهم حنان الأم فصانهم وهم فى طفولتهم

---

(١) لقمان : ١٤ ·

الأولى ·· كما يتوجهوا كذلك بالشكر الى امهاتهم وأدنى صورة من صور الشكر للأمهات : احترام الأبناء لهن ·· وتكريمهن · وليس من صور الشكر اطلاقا : الاستخفاف بهن ·· والتنـــدر بحركاتهن أو بأقوالهن ·· وايذاؤهن بالصراخ والمواجهة الكريهة ·· وما شابه ذلك ·

● ان السـيدة السائلة اذا لاقت ما تشـكو منه : من زوجها وأولادها فلاشك : أن تحزن ·· وان يضيق صدرها فى الحياة · فقد خاب أملها فى الأسرة ·· وأصبحت معـزولة عن العواطف التى كان يجب أن تحيط بها من كل جانب · فالسخرية والاستهتار يحيط بها الآن من كل جانب ·

واذا كان زوجها هو القـدوة لأولاده فى الاساءة اليها فما قدمته طوال هذه المدة من الرفاهية لهذه الأسرة يشبه نبات الأرض بعد أن أصبح هشيما تذروه الرياح ·

● ان الزوج وهو رب الأسرة هنا يجب أن يغير موقفـه ازاء زوجته واولاده ·· يجب أن يتذكـر ما مضى من عـلاقات طيبة بينه وبين زوجته ·· وكيف قامت بالواجب نحوه خير قيام · يجب أن يقف فى وجه الاساءة التى يوجهها اولاده الى أمهم · فهى اساءة ستنعكس على تربيتهم وعلى موقفهم هم من ابيهم عندما يضعف ·· أو عنـدما يكون وحيدا بعد وفاة والدتهم · ان مباشرة الابن الاساءة وتشجيع الأولاد على مباشرة الاساءة ·· أو السخرية والاستخفاف بالآخرين لا يضر الا الأولاد أولا · انه يسىء الى تربيتهم بالذات · لتشجيعهم على الاتيان بالفاحشة والمنكر : يصيبهم هم بالضرر ، قبل أن يصيب غيرهم ·

ليحسن الزوج الى زوجته بالاقبال عليها واظهار المودة لها والتعبير عن رضـاه عنها · وليحسن الى أولادهما بمنعهم منعا تاما من مباشرة الاسـاءة بالقول ·· أو بالحركة ·· أو بالفعل الى الآخرين · فذاك من حسن التربية لهم ·

أما الزوجـة التى ضحت بصحتها ·· وبشـبابها ·· وبراحتهـا ·· وصبرت وتحملت الأذى النفسى : فعليها ان تصبر اليوم كذلك ، كمـا صبرت بالأمس ولتسامح زوجها ·· وتدعو لاولادها بالهداية · والله سيجزيها خير الجزاء ، ان فى دنياها أو فى آخرتها · ولعله سبحانه يغير من هذا الرضع الذى يضيق به صدرها الآن ، وليحل اليسر بدلا من العسر والشدة ·

★ ★ ★

٩٤ ـ معاونة الأقارب أولى الرحم فى حدود الاستطاعة البشرية :

● يقص مواطن يعمل باحدى الشركات ـ مشكلته فيقول :

ان له شقيقا يعمل باحدى الدول العربية ·· وشقيقته تقيم بالقاهرة ·· وأما تقيم فى محافظة بالصعيد · وهو متزوج ويعول أسرته الخاصة ويعيش معها فى القاهرة لأنه يعمل فى شركة فيها ·

وهو يذهب الى مقر والدته من وقت لآخر ليزورها · وكذلك يرسل لها ما يستطيع من نقود ··

ولكن الوالدة تريد أن يكون بجوارها فى الصعيد ·· وترفض أن تنتقل للسكنى معه فى القاهرة · وتعتب عليه وتقول له : انها لا ترضى عنه الا اذا انتقل وأقام معها ·

ويسأل : أن نوجهه الى حل هذه المشكلة لأنه مؤمن بالله ، وحريص على رعاية الوالدين ·

● كما تسأل سيدة أخرى من احدى المحافظات ، لها نفس المشكلة مع والديها ·· عن حل يطمئنها نفسيا ويبعد عنها الحيرة التى تعيش فيها ، فهى متزوجة ·· ولها ثلاثة أولاد ·· ترعاهم · وبيتها وأولادها يأخذون كل نشاطها فى العمل اليومى · ولكن الوالدان يوجهان لها اللوم · لأنها لا تقوم بانجاز حاجتهم المنزلية أثناء غيابهما فى العمل الخارجى · وهى مترددة الآن بين ترك أولادها الثلاثة والذهاب الى مباشرة العمل المنزلى فى مسكن والديها ·· أو رعاية الأولاد وبيت الزوجية ، وعدم انجاز العمل فى مسكن الوالدين ·

● هنا فى هاتين المشكلتين قدر مشترك : وهو انهما ترتبطان بعلاقة الوالدين بأولادهما :

جانب الوالدين يحدد طلبات ·· ويتجه بها الى الأولاد ·

وجانب الاولاد يحرج فى تنفيذ هذه الطلبات ـ لأنه لا يستطيع تنفيذها ·

فوالدة السائل الأول تطلب من ابنها فى القاهرة أن ينتقل اليها ويسكن بأسرته معها فى احدى محافظات الصعيد · ولا تكتفى بأن يتردد عليها من آن لآخر ·· ولا بما يرسله من نقود ، كلما استطاع الى ذلك سبيلا ·

والسائل لا يستطيع تنفيذ الرغبة · لأنه مرتبط بعمله فى القاهرة ومرتبط أيضا بأسرته فيها · ووالدا البنت السائلة يطلبان منها : أن تقوم بعملهما فى المنزل أثناء مباشرتهما العمل فى خارجه · بينما السائلة ـ وهى ابنتهما ـ مشغولة بأولادها الثلاثة ·· وببيت الزوجية ولا تستطيع أن توزع نفسها على المنزلين ·· كما لا تستطيع أن تترك اولادها وبيت زوجها ، لتتفرغ للعمل فى منزل والديها ·

● والحقيقة كما تبدو فى كتابى السائلين : أن المشكلة ليست بين الوالدين من جهة ·· والاولاد من جهة أخرى · وانما هى بين : أنانية الوالدين ·· وعدم أنانية الأولاد · فتشبث الأم بانتقال الابن اليها ظاهرة من ظواهر الانانية ·· وغضب الوالدين من ابنتهما لانها لا تباشر عمل منزلهما فى غيبتهما ، وتخشى على اولادها وزوجها : ظاهرة من ظواهر الانانية منهما كذلك ·

والابن الحائر بين واجبه فى عمله ورغبة والدته ·· والبنت الحائرة بين واجبها نحو أولادها وزوجها ورغبة والديها ، ليست حيرة أى واحد منهما : ترجع الى أنانية لديهما · وانما تعود حيرتهما الى أنهما يريدان أن يكونا فعلا فى خدمة الأبوين ، ولكن فقط ليس على حساب الواجب عليهما نحو انفسهما واسرتيهما ·

أى شىء ينقص الأم التى تعيش فى الصعيد اذا كان ابنها يتردد عليها من وقت لآخر ·· واذا كان يرسل اليها من النقود ما يستطيعه ؟ · أتريد أن تتدلل ؟ · أتريد أن تتحكم لتعرف مدى نفوذها على ابنها ؟ · أتريد أن يظل ابنها طفلا ، ولا يصبح رجلا يوما ما : يكون أسرة جديدة ·· ويعرف ما يجب عليه فى الحياة بعيدا عنها ؟ ·

والوالدان اللذان يغضبان من ابنتهما المتزوجة : لماذا لا يترك احدهما العمل الخارجى ·· لماذا لا تترك الأم هنا مثلا العمل خارج المنزل ، وتعود الى البيت لتقوم بشئونه ، وواجب الزوجية فيه ، بدلا من أن تعلن غضبها على ابنتها ؟ · لماذا ـ ان هى أصرت على العمل الخارجى ـ لا تستأجر من يقوم لها بالعمل المنزلى فى مسكنها هى وزوجها ؟ كان ينتظر منها اذا عرضت ابنتها عليها ان تباشر العمل فى مسكن ابويها ـ ان تنبهها الى واجبها الأول · وهو رعاية اولادها الثلاثة وزوجها فى بيت الزوجية وأسرتها ·· كان ينتظر ان ترفض رفضا باتا عرض ابنتها عليها · لأن تنفيذه سيكون على حساب المصلحة الخاصة للأولاد الثلاثة وابيهم · وهو زوج البنت ·

انها الأنانية : انانية الأم ·· وانانية الوالدين ، هى التى أوجدت مشكلة الابن الموظف ·· ومشكلة البنت المتزوجة ·

● وعندما يدعو القرآن الكريم الأولاد الى الاحسان للوالدين ، فى قول الله تعالى مثلا : « **وبالوالدين احسانا** » (١) ·· يريد أن يخفف من قوة الانانية التى قد تتمكن من الاولاد فى معاملة والديهم · فاذا كان الاولاد الآن على أهبة الاستعداد لتلبية رغبات والديهم فقد استجابوا لدعوة الله لهم : فلا ينبغى للوالدين ازاء هذه الاستجابة أن تتمكن منهما الانانية الآن ويفرضا على اولادهم ما يفوت اداءهم للواجب عليهم : نحو أنفسهم ونحو أسرهم ·

والسائل ، والسائلة هنا يجب أن يعلم كل منهما : ان الاحسان ·· الذى يدعو الاسلام الأولاد الى مباشرته ازاء الوالدين : لا يتضمن ترك واجباتهم نحو الله ·· ونحو أنفسهم ·· ونحو أسرهم الخاصة · وما تطلبه أم السائل ·· وما يطلبه الوالدان للسائلة هنا : لا يستقيم مع الاحسان المطلوب فى شىء · وكل منهما فى حل من عدم السماع له ، فضلا عن الاستجابة اليه · والله مطلع على ما فى النفوس · وسيجزى كلا منهما بالخير على تلمسهما ارضاء الوالدين ··

وليستمر الآن السائل فى اطمئنان : فى طريقه الذى يسلكه مع والدته · ولا يصغى بجد الى ما تطلبه منه · ولتستمر السائلة فى اطمئنان : فى خدمة اولادها وزوجها · فهم أحق برعايتها لهم · والوالدان عندئذ ليست لهما حاجة الى الرعاية طالما يقومان بالعمل خارج المنزل · وحاجتهم فقط الى خادم أو خادمة تقوم بعمل المنزل · ولديهم من الربح على العمل الخارجى ما يمكنهم من توفير ذلك الخادم أو تلك الخادمة ·

★★★

٩٥ ـ التدين يجعل الحب لله وحده :

يذكر : أحد الشبان : أنه شاب متدين ·· وتعرف على « أخت فى الله » ـ كما يقول ـ وهى متزوجة ولها من زوجها اولاد · وأخذ يعلمها الدين وأصوله · ويعتبر جلساته معها جلسات ذكر ، لم يتدخل الشيطان فيها · وتعلقت به وأحبته وأصبحت تغير عليه · وظهرت غيرتها عندما وصلها الخبر بأنه سيتزوج من امرأة أخرى ·

---

(١) الاسراء : ٢٣ ·

ومشكلته : ان هذه الزوجة التى هى أخت فى الله كما يقول : لا تريد ان تترك زوجها وأولادها منه لتتزوجه هو ٠٠ كما لا تريد أن تتركه هو يتزوج من غيرها ٠

ويسأل هذا الشاب : انه لا يستطيع ان يقدم على الزواج خشية ان تقتل نفسها أو تتوتر اعصابها ٠٠ وعندئذ يكون قد تسبب فى الاساءة اليها ٠٠ كما لا يستطيع أن يترك الزواج ، لأنه يريد أن يتم دينه ٠ ويرجو ان يكون الحل الذى تعرضه مقنعا ٠

● هذا الشاب المتدين ـ كما يقول ـ تعرف على « أخت فى الله » ، وهى متزوجة ولها أولاد من زوجها : كيف تعرف عليها ؟٠٠ وكيف كان يجالسها ؟٠٠ وكيف لم يدخل الشيطان بينهما مرة واحدة فى خلوتهما ؟ ٠٠ وكيف تعلقت به وأحبته ، وارتبطت به الى درجة انها تغار عليه الآن ، وهو يخشى عليها أن تسىء الى نفسها لو فارقها ؟ ٠

أين التدين فى هذا كله ؟ ٠ وهل يرى التدين فى ارسال اللحية ، أو فى حفظ بعض المعارف الدينية ، أو حفظ بعض السور أو الآيات القرآنية ؟ ٠ وهل يرى « الأخوة فى الله » ـ كما ينعت الزوجة التى تعرف عليها هنا فيما حكى ، بأنها « أخت فى الله » : ـ مشاركة الشاب والشابة ، وهما اجنبيان عن بعضهما لا تربطهما رابطة سوى القراءة المشتركة والمعارف الدينية المشتركة ؟ ٠

ان التدين هو سلوك للانسان ، وفق تعاليم الاسلام ٠ هل الاسلام يوافق على الاختلاط بين الرجل الأجنبى والمرأة الأجنبية عنه ، كما اختلط هو بـ « اخته فى الله » ؟ لماذا كانت دعوة القرآن الى نساء الرسول عليه الصلاة والسلام : الى الاقامة فى المنزل كسبيل لوقاية أنفسهن من الاختلاط وآثاره المؤذية أو المخربة للعلاقات الانسانية الكريمة ٠ فيقول الله تعالى : « **وقرن فى بيوتكن** » (١) ٠٠ فهو لا يريد حبسهن أو حبس المرأة فى المنزل ، كما يدعى ٠ وانما يريد أن يجنب المرأة « الاختلاط » الذى ينطوى على ضرر بالفعل ، أو على ضرر متوقع ولأنه لا يريد حبس المرأة فى المنزل كما يدعى : يبيح لها الخروج منه كما تشاء ، ولكن على شرط أن يكون خروجها بعيدا عن الفتنة واثارة الرجال ٠٠ بعيدا عن دعوة الرجال واغرائهم بها ٠ وهذا هو معنى قوله : « **ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** » (١) ٠٠ أى اذا خرجتن فلا تخرجن على حال من التبرج تثير الرجال ٠٠ ويدفعهم الى الاغراء

---

(١) الأحزاب : ٣٣ ٠

بالمرأة · وما يطلبه القرآن بالنسبة لنساء النبى عليه السلام هو مطلوب أيضا من كل امرأة مؤمنة تؤمن بالله وبرسالته ·

أين مجالسة الشاب المتدين « للأخت فى الله » والزوجة لرجل آخـر ·· وأم لأولاد منه : من امر الله تعالى المؤمنين فى قوله : « **قل للمؤمنين يغضوا من أبصـارهم** » (١) ·· ومن امره للمؤمنـات فى قوله : « **وقل للمؤمنـات يغضضن من أبصارهن** » (٢) ··· أكـان يغض بصره عندمـا كان يتحدث اليها ؟ · وأكانت تغض بصرها عندما كانت تتحدث اليه ؟ · والا كيف تعلقت به وأصبحت تغـار عليه ؟ ·

ان السائل يقول فى رسالته المرسلة الينا : انه يخشى عليها لو تزوج من امرأة أخرى : أن تتوتر أعصابها ، أو تنهى حياتها بنفسها : فهل تحول أمرها ـ لو تركها ـ الى انهاء حياتها أو الى توتر اعصابها : يتم لو كانت تغض بصرها عندما تراه ·· وكان هو أيضا يغض بصره عندما يراها ؟ ·

والآن : هل معرفة الدين التى حصلت عليها من الشاب المتدين ، ولم تحصل عليها من قبل من جانب زوجها : تساوى عند الله ، وعند نفسها ، وعند هذا الشاب : ارتباكها ·· واضـطرابها ·· وقلقهـا الذى وصلت اليه فى حاضرها ، بعد أن علمت بأنه سيكون فى علاقة زوجية مع غيرها ؟ · أليس اضطرابها الآن تخريبا للأسرة التى كونتها مع زوجها ؟ · أليس دخول هـذا الشاب فى حياتها : مصدرا لتعاستها وتعاسة زوجها وأولادها ؟ ·

ان الشاب الذى يسأل الحـل لهذه المشكلة بعد أن أوجدها وركبهـا ، ربما يعتقد خطأ : انه قد أحسن الى ايمانه فعلم زوجة لرجل آخر ، الدين ، وربما يتقرب بعمله هذا الى الله !!· ولكنه ان اعتقد ذلك يكون قد ضل الطريق · فما يبيحه الله هو بداية الطريق المستقيم · وما يحرمه هو بداية الطـريق المعوج والخاطىء · والله قد حرم الاختلاط · والاختلاط هو مجالسة الرجل للمرأة التى هى أجنبية عنه ، أى ليست محـرما له ·· والحـديث معها ·· ومبادلة النظرات بينهما ، والنكات ، والضحك معها · والاختلاط هو أن يرى الرجل الأجنبى من المرأة التى ليست محرما له : ما لا يجوز له أن يراه منها ، وما يجوز له ان يراه منها هو الوجه والكفان · فرؤية شعرها ·· وما فـوق قدميها من ساقيها ·· وذراعيها أمر لا يبيحـه الاسلام لرجل أجنبى من امرأة اجنبيـة ·

---

(١) النـور : ٣٠ · (٢) النور : ٣١ ·

● وهكذا : العمل الذى باشره السائل مع هذه الزوجة الأجنبية عنه ـ ولو كان تعليمها دينها ـ هو عمل ينطوى على الاثم والمعصية · والغاية لا تبرر الوسيلة فى نظر الاسلام · وما ينسب الى الرسول عليه السلام من قوله : « ليتها لم تزن ولم تتصدق » يعتبر قاعدة فى أن الوسيلة لو كانت حراما فتستظل حراما ، وان كانت نتيجتها أمرا حلالا ·

والحل فى يد هذا الشاب المتدين · وهو أن يكف تماما عن الالتقاء بها · وعلى الزوجة أن تفكر فى أولادها وفى اسرتها ، وفى زوجها ، وتنسى هذا الشاب · ولتعد الى الدين · فما فعلته حتى الآن مع هذا الشاب هو من عمل الشيطان قطعا ، ولتستعذ بالله من الشيطان الرجيم ·

★ ★ ★

٩٦ ـ الزوجة لها حرية التصرف فى اموالها ولكن بما لا يسىء الى الزوج :

من القاهرة تكتب احدى السيدات : وتروى مشاكلها الثلاث :

المشكلة الأولى : انها تملك شيئا من الثروة الزراعية والحيوانية وتباشر بعض الأشغال اليدوية ، وتكسب منها · وقد حجت الى بيت الله من مالها الخاص · وزوجها موظف فى الدرجة الثانية ، وله ـ كما تقول ـ ثلاثة منازل ·· وودائع فى البنك ·· ومال فى التجارة ·· ومن البخل يمسك يده عن الانفاق عليها وعلى الاولاد منها فلا ينفق على كسوتهم ·· ويقتر فى مصروف البيت ·

ورغم ثرائه فانه يريد أن ياخذ ما عندها من مال خاص بها ·· وهى تريد الا تعطيه شيئا منه · وتسأل عن راى الاسلام فى موقفها منه ·

والمشكلة الثانية : أن لها بنتا انجبتها من زوج آخر قبل زوجها الحالى · وقد أخذتها فى حضانتها وعلمتها حتى حصلت على دبلوم فوق المتوسط · وهى فى العشرين من عمرها الآن · وتزوجت · ولكنها من وقت لآخر تطلب أن تزورها أمها · فتذهب اليها ومعها بعض الهدايا لها ، كعادة الأمهات عند زيارة بناتهن المتزوجات · فما حكم الشرع فى ذلك ؟ ·

والمشكلة الثالثة : انها فى فترة الصباح قد تباشر ، من غير علم زوجها ، دروسا فى المنازل وتاخذ اجرا عليها ، كما انها تكتب ـ كما تذكر ـ فاتحة الكتاب بطريقة معينة تتخللها كلمات ، كحجاب لكل من يكون فى ضيق · فهل هذا حرام ؟ ·

● اما المشكلة الأولى ، وهى مشكلة مطالبة الزوج بالحصول على مال زوجته الخاص بها : فغير جائز شرعا · فالاسلام يمنع الزوج من أخذ شيء من المهر الذى اعطاه لزوجته ، لسبب من الاسباب · فاذا كان المهر وهو مال الزوج اصلا ، لا يجوز له استرداد شيء منه فبالأولى لا يجوز له أن يأخذ شيئا من مال زوجته الخاص بها الا برضاها هى · وأخذه بدون رضاها يكون من أكل أموال الناس بالباطل · وقد نهى عنه القرآن الكريم فى قول الله تعالى : « **لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل** » (١) ·· كما نهى من قبل عن أخذ الازواج شيئا من المهور فى قوله جل شأنه : « **وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا** » (٢) ·· والنهى عن أخذ الزوج شيئا من مال زوجته قائم : سواء أكان الزوج فقيرا فى حاجة الى المال ·· أم موسرا أغناه الله عنه ·

ومع نهى الزوج ـ ولو كان فقيرا ـ عن أخذ شيء من مال زوجته : فان عليه نفقة زوجته ، وكذا اولاده · لأن « قوامة الرجل على المرأة » فى الأسرة : فى نظر الاسلام قائمة على أمرين ·· أحدهما : وجوب نفقة الزوجة عليه · كما يعرف ذلك من قول الله تعالى : « **الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم** » (٣) ··

والزوج اذا كان موسرا ويلح فى أخذ مال زوجته ، أو بعض منه :يكون جشعا أو جاهليا ، ممن يحبون المال حبا جما · كما جاء فى وصفهم قول الله تعالى : « **ولا تحاضون على طعام المسكين · وتأكلون التراث أكلا لما · وتحبون المال حبا جما** » (٤) ·· وكما جاء فى عاقبة أمرهم قوله سبحانه : « **وما يغنى عنه ماله اذا تردى** » (٥) ·· أى لا ينفعه ماله اذا هلك ومات ·· أو وقع فى أزمة وفى شدة · فلا ينجيه من الموت ·· كما لا يخلصه من الشدائد · لأنه كثيرا من الأزمات والشدائد ليست اقتصادية · بل قبل ذلك تكون نفسية ، أو عائلية ، أو اجتماعية ·

والزوج الجشع أو البخيل أو الملح فى تحصيل مال الغير ولو بالباطل ـ وخصوصا اذا كان الغير زوجته ـ فاقد المروءة والخصائص الانسانية · اذ هو أنانى يحب نفسه فقط ·· وبعيد ما يظن انه يصون الذات ويحفظ عليها وجودها فى الحياة · والأنانى لا غنى فيه للغير · فلتترقب السيدة السائلة

---

(١) النساء : ٢٩ ·
(٢) النساء : ٢٠ ·
(٣) النساء : ٣٤ ·
(٤) الفجر : ١٨ ـ ٢٠ ·
(٥) الليل : ١١ ·

وعندها هذه المشكلة : أكثر مما ذكرته فى رسالتها · وتدعو الله له بأن يبرئه من مرض المال · فهو أخطر مرض يصيب الانسان · لأن حب المال يذهب بانسانية العابد له ويجرده تماما من صفاتها الحميدة ·

● والمشكلة الثانية : وهى زيارتها لابنتها المتزوجة التى أنجبتها من زوج سابق على زوجها الحالى ، وحملها أثناء الزيارة بعض الهدايا لها : فذلك أمر مرغوب فيه ويقره الاسلام تماما · وبالأخص ان هذه لبنت ليست لها عصبية من الرجال ·

والهدايا التى تحملها السائلة ـ وتقول بشأنها : انها تدفع ثمنها من مالها الخاص ـ ليس فيها ما يحرمه الدين · بل على العكس تدخل السرور على ابنتها · ولكن اذا حملتها معها من بيت الزوجية ، أو أنفقت فيها من مصاريف البيت التى تتسلمها من زوجها المرة بعد الأخرى : فان حلها يتطلب موافقة الزوج · وبالأخص انه ليس أب لها ·

وأنا لا أدرى : لماذا لا تأخذ السيدة الحاجة السائلة : اذن زوجها · فانها فى خروجها لزيارة ابنتها لا ترتكب منكرا ؟ · فالزوج وهو أقرب انسان الى زوجته ، من المصلحة للطرفين أن يعلم خطوات زوجته · وبالأخص فى غيبته ·

● والمشكلة الثالثة والأخيرة : هى أن السيدة الحاجة ، البائسة ، الحائرة ، والسائلة الآن : تباشر من العمل داخل بيت الزوجية ، وخارجه فى منازل الأخريات ، ما تكسب به مالا ، بالاضافة الى الريع والعائد من الزراعة والحيوان ، لها ، دون أن يعلم زوجها بنوع العمل وبالعمل نفسه ·· ودون أن تستأذنه فى ذلك · وهى كزوجة يجب أن تأخذ اذنه فى مباشرة الدروس الخصوصية خارج المنزل ·· كما يجب أن توقفه على كنه العمل الذى تباشره فى المنزل وهو عمل « الأحجبة » من أجل الضيق والكرب ·

فالعمل خارج المنزل ربما يفوت الكثير عليها من عمل المنزل · فلا تستطيع القيام به · وعندئذ تكون قد أصابت الزوج والأولاد بضرر · وهو ضرر التقصير فى مسئوليتها نحوهم · ومن هنا يجب عليها أن تحصل على اذن الزوج · وربما يكون نوع العمل الذى تقوم بتدريسه فى الخارج يؤذى الزوج ايذاء أدبيا · وبالأخص انه هو موظف كبير فى الدرجة الثانية · ولهذا أيضا يجب أن يحاط منها بنوعية العمل ، ويأذن فيه ·

أما عمل الأحجبة لاشفاء الصدور فذلك ليس شأنها ولا شأن أى انسان آخر · ان تفريج أزمات النفوس هو لله وحده · وعلى المأزوم أن يدعو ربه،

وهو أقرب اليه من حبل الوريد · ولذا لا ينبغى أن تشرك نفسها مع الله فيما يخصه وحده · والأولى لها اذن أن تترك هذا العمل ولا تشغل نفسها بما يضرها فى علاقتها بالله سبحانه وتعالى ·

★ ★ ★

٩٧ ـ مصلحة الأم فى الزواج ومصلحة الأولاد فى تربيتهم · وليس هناك تناقض بين المصلحتين :

كتب مقاتل مجند يقول :

أن له اختا من غير زواج الآن منذ ثلاث سنوات · ولها اربعة أولاد ·وهى تريد أن تتزوج على أن يقيم زوجها معها فى منزل الأولاد · ولكن الأولاد لا يوافقون على الزواج · ويسأل :

هل الأفضل أن أساعدها على مصلحة الأولاد ؟ · أم أساعدها على الزواج وترك الأولاد ؟ · ويرجو الايضاح بما هو أفضل ·

● المفهوم من الرسالة : أن الأولاد لا يوافقون على مبدأ زواج أمهم برجل آخر ، بعد أبيهم · وتأتى عدم رغبتهم فى سكناه فى منزلهم فى مرتبة تالية :

والمفهوم أيضا من هذه الرسالة : أن الأم لها رغبة فى الزواج مرة ثانية ، بعد أن مضى على عدم زواجها ثلاث سنين · فهى لها مصلحة خاصة فى الزواج · وهذه المصلحة على الأقل : أن تتجنب الانحراف فى السلوك فى معاشرة غير زوجية مع هذا الرجل ·· أو مع غيره · اذ أنها لا تشكو من ضيق الانفاق حتى تحتاج زوجا آخر يتكفل بالانفاق عليها ويساعدها بذلك على تربية أولادها الأربعة ·

● هنا الآن مصلحتان متضاربتان : مصلحة الأم فى حماية نفسها من الانزلاق والوقوع فيما لا يرضاه الله ·· ومصلحة الأولاد فى اقامة أمهم معهم الى أن يتركوهما ، كبارا وهى ضعيفة وهم أقوياء ·

والسؤال الآن : هل سيضحى الأولاد ـ بعد أن يبلغوا سن الزواج ـ بتحقيق رغبتهم فى الزواج ويظلون معها فى عيشة واحدة : يقومون بخدمتها فى شيخوختها كما تقوم هى بخدمتهم الآن فى طفولتهم أو فى شبابهم ؟ · هل ستتنازل البنت عن خطيب تقدم لها فى سن رشدها ونال من قلبها استحسانا؟·

وهل سيتنازل الولد فى سن رشده أيضا عن فتاته التى أعجبته وأصبح يحلم بها وبالزواج منها ؟ ٠

أليس انجاب الأم لأربعة أطفال وتسخير نفسها لخدمتهم حتى بلغوا الآن من الوعى ما يجعلهم ينكرون على أمهم حق الزواج ثانية ٠ وهى فى آخر شبابها : أليس ذلك بكاف من تضحية قدمتها الأم لهؤلاء الأولاد وهم لم يقدموا أى شىء لها حتى الآن بديلا عما استمتعوا به من رعاية أفنت فيها صحتها ٠٠ ومتعتها فى الحياة ؟ ٠

ان الاسلام يلزم الأم بارضاع ولدها حولين كاملين ٠ فقد جاء فى قول الله تعالى : « **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ، لمن أراد أن يتم الرضاعة** » (١) ٠٠ يقول ذلك للأمهات اللاتى طلقن من أزواجهن وأولادهم لم يزالوا بعد فى سن الطفولة المبكرة ومع ذلك اذا أردن الأمهات أجرا على الرضاعة فيوجب الاسلام على آباء الأولاد : أن يعطين أجرا لأمهاتهم ، فيقول جل شأنه : « **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، لا تكلف نفس الا وسعها ، لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده** » (٢) ٠٠

ومعنى الزام الأم فى فترة الرضاعة بارضاع طفلها لمدة عامين كاملين من حياته : أنها لا تلتزم بعد العامين بمباشرة أى أمر يتصل بالرعاية نحو أبنائها ٠ وما تقدمه من صنوف الرعاية بعد السنتين فهو لها عند الله ٠٠ أى ما تقدمه بعد ذلك يعتبر تبرعا واحسانا منها ٠

● واذا كان هذا هو موقف الاسلام فى الأم ، بعد أن تركها زوجها بالطلاق ٠٠ أو بالوفاة ٠٠ فلم يجعلها الاسلام رقيقة الأولاد مدى حياتها ، وانما ألزمها فقط بالمشاركة فى الرعاية لهم الى أن يتجاوز الأولاد الفترة الحرجة من حياتهم ٠ وهى الفترة الأولى فى طفولتهم ٠ وقد حددها بسنتين : فليس لأى انسان ـ ولو كان الابن ـ أن يلزمها بالبقاء معه طوال حياتها حتى يكبر هو ، ويستقل ، ويكون أسرة جديدة ، ثم يتركها فى شيخوختها وفى ضعفها وحدها ، أو يصحبها معه ، فتعيش تحت رحمة الانفعالات المختلفة التى قد تتملك زوجته ، من حين الى آخر ٠

والأولاد بعدم موافقتهم على زواج أمهم يسايرون « الأنانية » منهم ٠ والأنانية هى مصدر الشرور والأهواء ٠ وليس لهم حق من قبل الاسلام ٠٠ ولا من قبل مصالح الآخرين : أن يمنعوها من الزواج ٠ ولو كانوا غير أنانيين

---

(١) البقرة : ٢٣٣ (٢) البقرة : ٢٣٣

لباركوا زواج أمهم ، ولأوسعوا منزلهم بعد أن أوسعوا صدورهم ، لقبول زوج أمهم فى السكنى معهم ، فى هذا الوقت الذى تتحكم فيه أزمة المساكن ٠

أى وضع يكون مقبولا لديهم : بقاء أمهم من غير زواج ، مع احتمال أن تسوء سمعتها ٠٠ أم زواجها على سنة الله ورسوله وعلى علم من الأقارب والجيران ٠٠ وعلى مسئولية من جانب زوجها أمام الله والقانون ؟ ٠٠ يوم تسوء سمعتها ماذا يكون حلهم لمشكلتها ؟ : قتلها ٠٠ أم ضربها واهانتها ، واذلالها ؟ ٠

منطق الحكمة والشرع يعطيها الحق كل الحق فى الزواج ٠ ومنعها من ممارسة هذا الحق يعتبر « عضلا » لها ٠ وقد نهى الله عن العضل فى قوله تعالى : « **واذ طلقتم النساء فبلغن أجلهن** (انتهت عدتهن) **فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف** (أى فلا تمنعوهن أن يباشرن الزواج مع من ارتضن الزواج به) ، **ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ، ذلكم أزكى لكم وأطهر ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون** » (١) ٠٠ وهذا ما يقرره الله سبحانه هنا يتبعه أولئكم الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر ٠٠ أى الذين ليسوا كافرين ولا مشركين ٠٠ كما أنه فى واقع أمره : تزكية وطهر ، ونقاء لعلاقة بعضكم ببعض لأنه يبعدها عن السوء ومظنة المنكر ٠٠ والذى يوجهكم فى هذا : هو المولى جل شأنه ٠ وهو يعلم مصالحكم أكثر مما تعلمون أنتم بها ٠

والسائل الآن قد سمح ما جاء به القرآن الكريم فى موضوع سؤاله ٠ ومهمته أن يحاول اقناع الأولاد ٠٠ ويرشدهم الى الطريق السوى ، وهو طريق الله فى حل مشكلتهم مع والدتهم ٠٠ ويوضح لهم حق أمهم عليهم ، وهو الاحسان اليها ٠٠ والاحسان اليها هنا يكون بموافقتهم على زواجها ٠ فالبزواج تحقق هى مصلحة لها ومصلحة لهم كذلك ٠

* * *

٩٨ ـ أولوا الأرحام :

كتبت مواطنة من احدى المقرى تقول :

ان زوجها توفى وترك لها ثلاثة أولاد صغار ، وهى فى سن الثلاثين ، وتسكن الآن فى مسكن تجاورها فيه حماتها وأولادها منها : من الذكور والاناث ٠

---

(١) البقرة : ٢٣٢

وترغب هذه الحماة فى أن تساعدها زوجة المرحوم ابنها : فى أعمال المنزل · ولكن الزوجة وهى أم أولاد ثلاثة لا تستطيع القيام بخدمة حماتها·· وأولادها معا · ولذا تفضل أن تقوم بخدمة أولادها الثلاثة ·

وتسأل : هل عدم مباشرة المساعدة لحماتها فى عمل السكن : يعتبر حراما ؟ علما بأنها هذه الحماة فى حياة ابنها الذى هو زوج السائلة : كانت طيبة ·· وكانت تعاملها معاملة كريمة ·

● الوضع هنا : أن السائلة تقول : ان حماتها فى حياة زوجها كانت تعاملها معاملة انسانية كريمة · ومن أجل ذلك تحس بأنها ممتنة لها · وربما يزداد احساسها بأنه يجب عليها أن تقوم بمساعدتها · ولكنها من جانب آخر عندها أولاد ثلاثة · وهى ملتزمة بأن تؤدى لهم الرعاية الكافية · ومن ثم ليس فى استطاعتها البدنية : أن تساعد حماتها فى أعمال مسكنها ، وبالأخص ان لها أولادا : بنين وبنات ·

والمشكلة هنا ليست مشكلة حلال ·· أو حرام ·· ولا مشكلة ما يجب ·· وما لا يجب · وانما تعود الى « المعروف » ·· أو الى « الاحسان » ·· والاحسان هو أن يؤدى الانسان : خدمة مالية ·· أو غير مالية ، الى انسان آخر يحتاجها · فاذا أعطى ما عنده المال : مالا لصاحب حاجة كان محسنا اليه ·· واذا أعطى صاحب العلم والمعرفة ، من علمه ومعرفته لآخر يحتاج الى العلم والمعرفة : كان محسنا اليه · واذا أعطى طبيب مشورة طبية فى غير مقابل لمريض فى حاجة الى مشورته كان محسنا اليه · واذا قدم صاحب قوة بدنية لفاقد هذه القوة : خدمة فى منزله أو فى رفقته فى الحج أو فى العمرة مثلا ، أو فى صحبته الى المسجد للصلاة جماعة فيه : كان محسنا اليه · وهكذا ··

والسائلة تكون محسنة الى حماتها لو استطاعت مساعدتها فى انجاز عمل المنزل فى مسكنها · ولكنها تقرل : انها لا تستطيع أن تجمع بين خدمة أولادها ·· وخدمة حماتها · ثم تضيف فى رسالتها : ان حماتها لها أولاد من الذكور والاناث · وكأنها باضافتها هذه : تقول لماذا لا يساعدها أولادها فى العمل المنزلى ؟ ·· لماذا تطلب منى أن أساعدها ولا تكلف أولادها : المشاركة فى العمل ؟ ·

وبذلك تعترف ضمنا : ان لديها الطاقة على العمل بعض الوقت على الأقل بحيث يمكنها أن تساعد حماتها بعض الوقت ، فى مسكنها الملاصق لها: جنبا الى جنب ولكن تخلفها عن المساعدة يعود الى تكليفها هى من حماتها ، دون تكليف أولادها ·

وليكن ما تظنه السائلة · فان أحدا لا يوجب عليها مساعدة حماتها فى عمل المنزل ولو كانت قادرة ·· ولو لم يكن لها أولاد · ومساعدتها أيا كانت تدخل فى باب « الاحسان » وليس فى باب الواجب ·· أو الحـــلال ·· أو الحرام ··

والاحسان لا يشترط فى جواز أدائه استنفاد المحسن اليه : كل الوسائل المتاحة له · ومعنى هذا فى التطبيق هنا : لا يشترط مساعدة الزوجة لحماتها السابقة : انها تطلب اليها المساعدة ، مع مشاركة أولادها فى العمل المنزلى بالفعل · فالاحسان تبرع بالخير لمن يقدر عليه · صادف الخير صاحب حاجة شديدة أو غير شديدة ، على السواء ·

نعم لمن يحصل على خير من محسن اليه ، اذا لم يكن صاحب حاجـة الى خيره فان عليه أن ينقله الى من هو فى حاجة اليه · والأجر عندئذ له ، ولمن أحسن اليه · فالمحسن له أجر احسانه على أية حال ·· والناقل للاحسان الى صاحب حاجة اليه : له الأجر كذلك · لأنه لم يستأثر به وليس له به حاجة·

● لتذكر السائلة : حسن معاملة حماتها لها ، فى حياة زوجها وهو ابنها · وتذكرها لذلك ليس بالحديث والثناء فقط·وانما يكون بالعمل والمعاونة بالفعل ، اذا أمكن · وطالما هى تستطيع بدنيا أن تقوم بمساعدتها فلا يعوقهـا عن الأداء مطلقا : أن لا تكلف أولادها ـ قبلها أو معها ، بالاسهام فى عمـل المنزل · اذ ربما ترى ان لهم حاجة الى استذكار دروسهم ·· أو القيام بعمل الواجب المدرسى الذى كلفوا به ·

ان الاحسان عمل انسانى ·· والعمل الانسانى يؤجر عليه الانســـان من الله تعالى وليس من مخلوق مهما كان شأنه · ان الذى يسارع الى انقـاذ واحد حاصره الخطر ، دون أن ينتظر مشاركة الآخرين معه فى الانقاذ هـو أفضل عند الله من زملائه الذين تقاعدوا عن المعاونة فترة ثم قاموا يشاركون فى الانقاذ ·

والسائلة اذا استطاعت بدنيا أن تساعد حماتها فلتفعل دون تردد · وليبارك الله لها فى أولادها : فى تربيتهم ·· وفى سلوكهم ·· وفى توفيقهم · فما تفعله هو زكاة مدخرة لهم عند الله ·· ان حماتك قد سبقت بالمعروف اليك· فلا تترددى فى رد المعروف لها · فهى من القلة بين الحموات التى تســـتحق الشكر والمعاونة من زوجات الأبناء على الأخص ·

★ ★ ★

٩٩ ـ ليس للاختلاط بين الأجانب مكان فى الاسلام :

كتبت احدى السيدات :

انها متزوجة منذ تسع سنوات ٠٠ وانها على خلاف شديد مع زوجها ٠ لأنها تريد أن تتزيى بزى يكسو بدنها ٠٠ وهو يريد أن تكون عارية كاسية ٠ فاذا خرجت لبست البنطلون تحت الفستان ٠ واذا بقيت فى المنزل تكون محتشمة ٠ لأنها تعيش مع أمه واخوته الشباب ٠ وتتاسف على شاب كان يحبها ويحترمها ولم تره منذ أن تزوجت بزوجها الحالى ٠ وتسال : هل « الملاية » اللف من ضمن الحشمة ؟ ٠

● لم أفهم : لماذا يصر زوجها على أن تكون عارية : تكشف عن ساقيها ٠٠ وعن ذراعيها ٠٠ وظهرها ٠٠ وصدرها ٠٠ وشعرها ٠٠ الخ ٠ أمام غير المحارم اذا خرجت ٠٠ وأمام اخوته الشباب اذا قعدت فى المنزل ولم تخرج ٠

ألم يكفه انه يمكنه أن يستمتع بزوجته وهو فى خلوة معها : كيف شاء ٠٠ ومتى شاء ٠٠ ؟ ٠

أيظن ـ أو يعتقد ـ أن الزوجة اذا كشفت عن بدنها فى الشارع أو فى المنزل : تكون موضع فخر له ، ويباهى بها أقرانه وزملاءه ؟ ٠

أيظن ـ أو يعتقد ـ أن زوجته تفقد الكثير من جاذبيتها وانوثتها له ، ان هى تحشمت فى الملبس ووقت نفسها من اثارة الفتنة الجنسية للمحارم وغيرهم على السواء ؟ ٠

كم من المآسى تقع بين شبان وزوجات اخوتهم وهم معا فى مسكن واحد ، وفى معيشة واحدة ؟ ٠

● لا يكفى هنا أن نقول للسائلة : انها على حق فيما تعامل به نفسها فى الملبس ٠٠ وأن زوجها ليس على حق فى خلافه معها من أجل الحشمة والتحشم ٠ فالأصل فى الاسلام : الوقاية من الوقوع فى الأضرار ٠ فهو اذ يأمر باستقرار المرأة فى بيتها لا يبغى سوى وقايتها من الوقوع فى الفتنة ٠٠ ومن تعرضها لايذاء أصحاب البذاءة فى القول ٠ واذ يأمر بعدم تبرجها ان هى خرجت من المنزل لانهاء حاجة لها فللغاية نفسها ٠

ولكن الوضع بين الزوجين هذا هو أن الزوج قد يكون مستغرقا فى تأثره بالحضارة المادية المستوردة : حضارة العرى فى الملبس ٠٠ حضارة

الرقص واللهو والعبث فى الحفلات خارج المنزل أو فى داخله ·· حضارة البار والشراب ·· حضارة المرافقة والمصادقة ·· حضارة الرحلات المختلطة والدراسة المشتركة ·

اذا كانت تلبس ما ينفره منها ، وما يبغضه فيها أو يقلل من اقباله عليها فليرشدها الى ما يريده منها فى الملبس والزينة · ولتحرص الزوجة على اداء ما يطلب منها زوجها فالاسلام يحرص على دوام العشرة بين الزوجين ·· فكثير من الزوجات يهملن أنفسهن : فى الملبس ·· أو النظافة ، ان هن أقمن فى المنازل : تظل الواحدة يومها من الصباح الى المساء بلباس البيت وقد يكون غير نظيف ·· تتحرك به فى المطبخ ·· وعند مباشرة العمل المنزلى فى الغسيل والتنظيف · كما تظل منكوشة الشعر وغير مرتبة ولا منسقة فى الصورة التى هى عليها · يفعلن ذلك عن كسل أو عن استهتار فى علاقتهن بأزواجهن ·

● وربما يكون خلاف الزوج مع السائلة هنا هو خلاف الزوج الحريص على زوجته التى يريد لها : أن تبقى دائما مقبولة عنده ·· وهى لا تتجاوب معه ، وتهرب من المسئولية بدعوى : انها تحافظ على الحشمة وتلبس ما يستر كل بدنها ، وهو ما يطلبه الاسلام فى اللباس · لكن الاسلام عندما يطلب من المرأة التى تستر بدنها ، عدا الوجه والكفين ، يطلب منها أيضا : أن تتزين لزوجها · ولذا اذا قدم زوجها بعد غيبة طويلة فيطلب منه أن لا يدخل عليها ليلا فجأة ، وأن يعلمها بمقدمه قبل أن يراها لتعد نفسها للقائه وهى فى وضع يستريح اليه وينجذب نحوه ·

وسؤال السائلة عن « الملاية اللف » ·· هل هى من الحشمة أو لا : يوحى بأنها تميل الى الكسل · فالملاية اللف يمكن لأية امرأة أن تجسد بها بدنها · وعندئذ تكون محددة لمعالم الجسم · فهى ليست على الاطلاق عديمة الاثارة · ولكن من جانب آخر هى سهلة ارتدائها وخلعها · والكسول من النساء ربما يفضلها من أجل ذلك ·

والسائلة الآن ان كانت تخفى كسلها فى تحقيق رغبة زوجها : بما يسمى بالحشمة واللباس الاسلامى : فهى الخاسرة أخيرا · لأن زوجها سيملها ويزهد فيها · وكلما يتذكر منظرها وهى فى لباس البيت مقبلة مدبرة كلما ينصرف عنها ·

وان كانت تريد أن تستر بدنها بما تلبسه فى المنزل أو فى خارجه ، دون أن تنفر زوجها منها بل وفى حرص منها على أن يقبل عليها وينجذب نحوها : فليس هناك ما يعاب عليها ·

هما أمران مختلفان ، تحافظ عليهما المرأة : ان لا تظهر فى فتنة واثارة لغير زوجها ·· وأن تتزين لزوجها ·· وتحرص على أن يظل مقبلا عليها : يتذكرها ان غاب عنها ·· ويهش فى وجهها ان سكن اليها · والزوجة العاقلة أو الصالحة هى الزوجة التى تجذب اليها زوجها بالصفات الطيبة فى سلوكها وتصرفاتها ·· وبمنظرها الذى يوحى بانطباع الرضا فى نفس زوجها ·

* * *

١٠٠ ـ انها الجاهلية :

يروى مواطن من احدى القرى :

انه شاب من أهل القرية : وخطب احدى بناتها وطالت فترة خطوبتهما لمدة سنتين ونصف ، ثم عقد عليها وأصبحت فى بيته تعيش معه ·

وفى أثناء فترة الخطوبة حدث ما يقصه هنا بقوله :

« فى خلال هذه الفترة احتكت أم البنت بى ، ودخلت بها اكثر من مرة ·· مرارا لا تعد · ودخلت بالبنت اكثر من مرة · وبعد هذه الفترة التعسة كتب كتابى على البنت على سنة الله ورسوله · وتزوجتها وأصبحت فى بيتى · فهل هذا الزواج حلال ·· أم حرام ؟ » ·

● الشاب السائل : يعترف بأنه اتصل بالأم جنسيا غير مرة ·· واتصل بابنتها أيضا جنسيا غير مرة · وذلك قبل أن يتزوج البنت · فهو قد زنا بهما ، واطلع على عورة كل منهما ·

والفقهاء يختلفون فى صحة زواج هذا الشاب بالبنت ، بعد أن اتصل بها وبأمها جنسيا قبل الزواج واطلع على عورتها · فبعضهم يقول : انه يجوز له : أن يتزوج بنت الأم بعد أن يقام عليه حد الزنا · ويروى عن الرسول عليه السلام قوله « أنه سئل عن رجل زنا بامرأة فأراد أن يتزوجها ·· أو ابنتها فقال : لا يحرم الحرام : الحلال » ·

والبعض الآخر منهم يقول بتحريم زواج هذا الشاب من البنت ، بعد أن كانت له علاقة جنسية معها ومع أمها قبل الزواج · وينسب الى الأوزاعى من أئمة العلماء قوله : « اذا دخل بالأم (عن طريق عقد الزواج) فعراها ولمسها بيده ، وأغلق الباب وأرخى الستار ، فلا يحل له نكاح ابنتها » ·· واذا كان الدخول بالأم عن طريق عقد الزواج يحرم ابنتها فانه لا يقل عنه فى التحريم اذا كان عن طريق الزنا · والحديث الشريف يقول : « لا ينظر الله الى رجل نظر

الى فرج امرأة وابنتها ، ولم يفصل بين الحلال والحرام » ·· فالدخول عام عن طريق الزنا ·· أو الزواج · فاذا كان المولى جل جلاله لا ينظر الى رجل ـ من غضبه عليه ـ نظر الى فرج المرأة وابنتها : فى الحلال أو فى الحرام ، فهو لا يبارك زواج الشاب هنا بالبنت التى عقد عليها بعد سنتين ونصف من الخطوبة ، وبعد أن أذل فيها الأم ·· وأهان البنت فى علاقة غير شريفة طوال هذه المدة ·

● واذن زواج الشاب القروى الذى كتب ما كتب فى جرأة فى رسالته عن الأم ، وابنتها : ان لم يكن فاسدا ولم يقع صحيحا ، فهو بعيد على الأقل عن رضاء الله ولا أدرى : ما هى أمارة عدم الرضا لله جل شأنه عن هذا الزواج : أهى عدم الوفاق بين الزوجين فى حياتهما الزوجية ؟ ·· أهى الجفوة النفسية فى معاملة أحدهما للآخر ؟ ·· أهى عدم اقبال الزوج على زوجته ، بسبب امتهانه اياها ، واحتقاره لها بعد أن أذل نفسها ورأت مهانة أمها من أجل نزوة عابرة ؟ · أهى الأولاد التى تأتى من زواجهما : يقدمون للوالدين : الاساءة بدل الاحسان ·· والكراهية بدل المحبة ·· والغلظة بدل الرحمة ؟ ·· ان علم ذلك عند الله !!! ·

● ان الثلاثة الذين تجمع بينهم هذه المأساة سخروا من القيم الانسانية فى علاقة بعضهم ببعض : فأم البنت تجاوزت عن أن خطيب ابنتها هو بمثابة ابن لها · وخطيب البنت تجاوز عن أن أم البنت بمثابة أم له · والبنت تجاوزت عن أن أمها هى أم لها على سبيل الحقيقة · وقبلوا الدنية وتنازلوا عن المستوى الانسانى الكريم ، وسقطوا فى مجال الحيوانية ليشبعوا شهواتهم · ثم ماذا بعد ذلك ·· بعد سقوطهم واشباع شهواتهم ؟ تيقظ الشاب القروى ليسأل الآن عن صحة عقد الزواج بالبنت وما كان من قبل يسأل عن الحلال والحرام ، وهو مستغرق فى علاقته البهيمية مع البنت ·· وأمها ·

تيقظ ليسأل الآن · وتيقظه أمارة على ملل فى نفسه من معاشرته الزوجية بعد أن هدأ الوضع الطائش أثناء الخطبة لزوجته · وأمارة كذلك على حيرته ازاء ما تطلبه منه حماته أو ازاء ما تشعره به من رغبة فى استمراء العلاقة القديمة معه على نحو ما كانت عليه هذه العلاقة من قبل ، أثناء السنتين ونصف السنة ·· أثناء تلك الفترة التى عاش فيها الشاب فسادا مع الأم وابنتها ، والتى يصفها بأنها كانت تعسة ·

ان الزواج بالبنت لم يصبح حلا لمشكلة الشاب القروى ·· لم يصبح عاملا فى الاستقرار مع البنت ، ولم يصبح عاملا أيضا فى الخلاص من رغبات الأم التى كانت تتجه بها اليه · بل ربما أصبح هذا الزواج عاملا فى

توريط الشاب وتعقيد مشكلته مع الاثنتين · فقد يتحرج الآن فى اســـتمرار علاقته بأم البنت · بينما لا يحس بأن الزواج بالبنت قد أعطاه شيئا جديدا لا يرضى به بديلا عن وضع العلاقة السابقة معها أثناء خطبتها ·

ان الأم مازالت تميل نفسيا الى زوج ابنتها ، وتتعلق به · وميلها اليه: عبء عليه الآن · والبنت بعد الزواج أصبحت ترى أن لها وحدها الحق فى الاحتفاظ بهذا الشاب ، ورفض أية مشاركة بأية صورة لغيرها فيه · ولو كان هذا الغير هو أمها ·

ان زواج البنت بالشاب خلق فى نفس الأم : الغيرة من ابنتها ·· كما خلق فى نفس البنت الغيرة من أمهـــا · وأصـــبحت الأم والبنت كضرتين تربطهما برجل واحد علاقة قران بهما معا · وكما أوجد فى نفس الشـــاب الحيرة والقلق على مستقبل علاقته بهما ·

ذهبت الآن حرية الشاب القروى التى كان يستخدمها يمينا ·· وشمالا، مع الأم ·· والبنت · كما ذهبت العلاقة الودية التى كانت قائمة بين الأم وابنتها ، رغم أن الشاب كان يعاشرهما معا · وحلت الخصومة ·· وحلت الشحناء ·· وحل التفكك ·· وحل البغض والكراهية ·· وحل الحرج فى العلاقات بين الثلاث · الزوج لم يستطع أن يكون حرا ·· والأم والبنت لم تستطع كل منهما أن تكون على وئام نفسى داخلى مع الأخرى · ومن هنا يمكن أن يقال : ان هذا الزواج لم يبارك فيه الله ·

● والزوج الســـائل : ان أخذ بحل زواجه من البنت بعد الزنا بها وبأمها ، كما يقول بعض الفقهاء : فان لعنة الفحشاء والمنكر ازاءهما تطارده الى موته ·· وتؤذيه وتؤزمه فى حياته فلا يجد لأزماته حـــلا ·· وتؤرقه وتقلقه فلا يكون زواجه بها سكنا ولا مودة ولا رحمة ·

★★★

١٠١ ـ الزواج العرفى :

كتبت مواطنة قصتها كما يلى :

هى مدينة عقد قرانها عرفيا بدون ماذون لأسباب عائلية ـ كما تقول ـ ولم تدخل بمن عقد قرانه عليها · وطلبت الطلاق منه فقال لها : انت طالق، ومر عام على هذا الطلاق ·

ثم تزوجت زواجا عرفيا كذلك برجل آخر وتمت المعاشرة الزوجية ٠ وهى تسأل : هل لابد من وجود شاهدين عند الطلاق ؟ وبناء على ذلك يكون الزواج الثانى غير شرعى ؟ وتكون المعاشرة الجنسية بين الاثنين : زنا ؟ علما بأن هذا الزوج الثانى لا يأتى الى المنزل الا لهذا الطلب ، أى للمعاشرة ، ولا يتكلف مصاريف هذا المنزل لزواجه من أخرى ٠

● ان السـائلة فتاة متدينة ، كما تذكر ٠ وهل من التدين أن تخفى زواجها مرتين فلا يعلم به أحد ، أولا يعلم به الا قلة ؟ ٠ انها تزوجت مرة بدون مأذون لأسباب عائلية كما تدعى ٠ ولم يعجبها الزوج فطلبت منه الطـلاق فقال لها : انت طالق ، فى غيبة الشهود ٠ وبذلك تكون قد تزوجت متخفية ٠٠ وطلقت متخفية عن الناس كذلك ٠

ثم تزوجت للمرة الثانية متخفية أيضا : أى تزوجت زواجا عرفيا كذلك ٠ وتزوجت برجل هو متزوج بأخرى ٠ وهذا أدعى للتخفى ٠ ولا يزورها الا فى ظلام الليل لقضاء رغبته معها ٠ ولا يتكفل لها بشىء ، مما يتكفل به الرجل شرعا لزوجته من نفقة المسكن ٠٠ والمأكل ٠٠ والملبس ٠ وبالتالى لا يعلن عن مسئوليته عنها ٠

والسؤال الآن : هل كان هناك شهود عند عقد الزواج العرفى الأول ٠٠ والثانى ؟ لم يتضح جواب هذا السؤال من رسالة السائلة ٠ والذى ذكر فى هذه الرسالة فقط ان الطلاق ممن عقدت قرانها عليه أولا كان فى غيبة الشهود٠ وهنا كان تساؤلها : هل عقد الزواج الثانى وقع صحيحا أم فاسدا ؟ ٠ واذا كان فاسدا تكون المعاشرة الجنسية بينها وبين الزوج الثانى : زنا ؟ ٠

● الاسلام ينصح دائما باشهار عقد الزواج واعلانه حتى تتضـح معالمه وتتميز عن « الخدان » والمعاشرة السرية بين الرجل والمرأة ٠

ومما ينصح به فى اعلان الزواج : جملة أمور :

الأمر الأول :

وجود شاهدى عدل يشهدان بوقوع : الايجاب ٠٠ والقبول بين المرأة والرجل ٠

الأمر الثانى :

وجود ولى من عصبية الزوجة ، ضـمانا لجدية العقد وصـلاحية الاختيار ٠ وفى هذين الأمرين يروى عن عائشة رضى الله عنها قول الرسول ﷺ : « لا نكاح الا بولى ٠٠ وشاهدى عدل » ٠٠

الأمر الثالث :

الوليمة التى تقام لحتفالا بالزواج واعلانا للجيران والمعارف فى أوسع دائرة ممكنة : بوقوعه · وفى الأمر الثالث يروى عن أنس رضى الله عنه عن الرسول ﷺ ·· « أن الرسول لقى عبد الرحمن بن عوف فسأله ما هـذا ؟ قال تزوجت امرأة على رزن نواة من ذهب · قال : بارك الله لك ·· أولم ، ولو بشاة » ··

وبما ينصح به الاسلام هنا من اشهار الزواج والاعلان عنه : تبتعد السرية ، والتستر والتخفى فى اقامة العلاقة بين الرجل والمرأة ·· وفى انجاب الأولاد وتكوين الأسرة مستقبلا ·· وفى مسئولية الزوج عن شئون الزوجية وشئون الأسرة منذ اقامتها ·

وبعض الفقهاء يجيز عقد الزواج بغير ولى للزوجة وبغير شاهدين · كالعقد العرفى هنا · ولكن هذا الرأى ضد رأى الكثرة من الفقهاء ·· وضد الهدف الحقيقى من الزوج · وهو اعلان العلاقة بين الرجل والمرأة اعلانا صريحا وواضحا ، وقائما على المسئولية ·

ولنفرض الأخذ بصحة عقد الزواج العرفى بين السائلة وزوجها الأول فطلاقه لها بقوله : أنت طالق ، يقع صحيحا ولا يحتاج فى صحة وقوعه الى شهود · وطالما مرت سنة على وقوعه ـ وهو طلاق رجعى ـ يصبح طلاقا بائنا ونهائيا لا رجعة فيه ، بانتهاء عدتها · وهى ثلاثة أشهر أو ثلاث حيضات ·

واذا كان الطلاق وتع صحيحا ، فعقد الزواج الثانى العرفى صحيح على افتراض أنه جائز عند بعض الفقهاء ، رغم أنه لا يوجد ولى للزوجة ، ولا شاهدان فيه · وعليه تكون معاشرة الرجل الثانى للسائلة معاشرة شرعية ، وان تركز قصده عليها عندما يحضر لها متخفيا من زوجته الأخرى ومتهربا من المسئولية الزوجية فى الانفاق على الزوجة ·

● ولا أدرى ما اذا كانت الاعتبارات التى تحمل الزوجة على التخفى فى الزواج مرتين : أقوى لديها من المأمور به صراحة فى اعلان الزوجية واشهارها ؟ مـ يطلبه الله من عباده ، هو لصالحهم · فاذا كان يطلب العلانية فى الزواج فالصالح الرجال والنساء عندما يتزوج بعضهم بعضا ·· ولصالح المجتمع الذى يعيشون فيه ·

واذا كان لا يرضى عن التخفى والتهرب من العلانية فى عقد الزواج فلأنه يريد أن يجنب أصحاب السرية فى الزواج : الشائعات السيئة ··

وتهرب الأزواج من مسئولياتهم نحو زوجاتهم وأولادهم • ألم يصل الى سمع السائلة : ما يقوله الناس من الجيران والمعارف عنها من سوء ، بعد انصراف زوجها العرفى متسللا من منزلها فى البكور وقد قذف بنفسه فيه تحت جنح الظلام ؟ • ألم يصل الى سمعها أيضا مشاكل هذا الزواج من انكار الحقوق الزوجية •• وانكار الولد منها عند المواجهة ؟ • ان الزواج العرفى ـ فى نظرى ـ لا يحقق الغاية التى يشير اليها قول الله تعالى : « **ومن آياته أن خلق لكم من انفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة** » (١) فالقرآن الكريم يحدد أهدافا ثلاثة للزواج ، كما ترسم حدوده ومعالمه سنة الرسول عليه السلام : الاطمئنان بين الزوجين •• والمودة •• ورحمة كل منهما الآخر • وما أبعد الزواج العرفى عن اطمئنان النفوس واستقرارها•• وما أقربه الى زواج المتعة الذى كان شائعا فى الجاهلية وحرمه الاسلام الى الأبد فى حجة الوداع •

★★★

١٠٢ ـ فلتراقب الله فيما تفعل :

آنسة من احدى المحافظات تقول :

انها حائرة بين أن تظهر بالزى الاسلامى كاملا ، بما فيه غطاء الرأس ، وتغضب بذلك والدتها •• أو أن تكشف عن شعرها وترضى والدتها ، بينما تخرج عن التمسك بتعاليم الاسلام ؟ •

وقد تقدم لخطبتها شاب لم يرها بعد ، وهو يعلم بتحجبها •

● المجتمع المصرى فى مقدمة المجتمعات الاسلامية المعاصرة يجمع بين عدة متناقضات فى اللباس •• وفى العادات والسلوك • فلباس الرجل يختلف بعضه عن بعض : بين اللباس القروى •• واللباس الأجنبى • وعادات الناس تختلف فى الأكل والشرب : بين الأكل بالأصابع واستعمال البديل عنها مما يصنع من المعادن •• وبين شرب الماء •• أو شرب الكحول والخمور •

والمرأة المصرية فى لباسها مرددة بين القصير جدا •• والطويل جدا، فى الثياب التى ترتديها •• وبين الكاشف عن مواضع عديدة من بدنها •• والساتر لجميع البدن ••• ومرددة بين شعر الرأس المكشوف •• والمغطى •• وبين الشعر القصير الذى يعرى عنقها •• والمرسل الذى يستر خلف

---

(١) الروم : ٢١

العنق ·· ومرددة كذلك بين الحجاب · وهو عدم الاختلاط بالرجال : فى الشارع ، أو فى المدرسة ، أو فى الاجتماعات العامة ·· وبين السفور · وهو الاختلاط : فى العمل ، وفى الكلية ، وفى كل مكان يوجد فيه الرجل ، فى المواصلات العامة ، وفى الأندية ، والشواطىء ·· وغير ذلك ·

ومن أسباب هذه المتناقضات فى المظاهر والعادات : التأثر بالحضارة المادية الغربية واقتباس الكثير منها فى اللباس والشراب وغيرهما ، بجانب الابقاء على بعض العادات المتوارثة فى مجتمعاتنا الاسلامية · فهناك ازدواج · وبقدر ما يكون للطارىء من الحضارة المادية الغربية من أثر واغراء : بقدر ما يعترى القديم فى الموروث من ضعف ·

والمتناقضات تعدت المظاهر الى الجوهر والموضوع ·· تعدتها الى الحلال ، والحرام ، ·· والى ما ينبغى وما لا ينبغى · وقد يكاد يكون ما لا ينبغى هو المقبول والشائع أو على الأقل غير منكر وغير مستهجن · فالسفور والاختلاط ·· والرقص وملامسة الأبدان ·· واتخاذ الأخدان ·· وتناول الخمور والكحول ·· والعلاقات المريبة بين النساء والرجال : مما لا ينبغى، ومما هو مستورد وطارىء على ما فى المجتمعات الاسلامية من عادات ، ومع ذلك لا يستهجن · بل ربما الكثير من الشباب يرى فيه حضارة يقبل عليها ، ويزدرى الرأى الذى يحرمها ·

والسائلة هنا واحدة من كثيرات يعشن بين هذه المتناقضات · ووالدتها واحدة أخرى تعيش بينها · ولكن تختلف عنها فى النظرة الى هذه المتناقضات، تبعا لرد الفعل فى نفسها · فالأم اذ ترى : أن كشف شعر الرأس ربما يكشف عن محاسن البنت ، وبالتالى يجذب الشاب الخاطب اليها ، اذا بالبنت وهى متأثرة برأى الاسلام فى أن المرأة لا تكشف لأجنبى عنها سوى الوجه والكفين: تلتزم هذا الرأى ، وتعتقد ان التزامها به لا يفوت عليها الفرصة فى الحياة، اذا أراد الله أن يسعدها فيها · فالبنت تؤمن بالقضاء والقدر ·· وأن ما يكون من نصيبها لا يتخلف بل لابد أن يواتيها · وعليها فقط أن تلتزم طاعة الله فيما أمر به ونهى عنه · كما تؤمن أن الشاب الجاد فى الحياة لا يرده عن خطبة امرأة ولا عن زواجها : تدينها واتباعها لتعاليم الاسلام · بل على العكس : تدين الفتاة هو مصدر صلاحيتها وأهليتها لأن تكون زوجة ، ولأن تكون أسرة قوية فى بنيانها ، وفى توجيهها · وأقل ما ينتج عن تدينها : احتفاظها بعفتها ·· ووفاؤها ·· وأمانتها ·· وقيامها بحقوق الزوج وتربية الأولاد وتنشئتهم ·

تمسك البنت بأن لا تكشف عن بدنها لأجنبى عنها الا الوجه والكفين : هو تمسك بالخط الذى يقيها : الانحراف والزلات ، اذا سارت عليه ٠٠ والذى يمكنها من أداء المسئولية التى تناط بها كزوجة ، وأم ٠ وهى المسئولية التى تناط بها فى أهل الزوج ، وجاء بها الحديث الشريف فى قوله عليه الصلاة والسلام : « والزوجة مسئولة وراعية فى أهل زوجها » ٠

أما الأم فاذا كانت تعتقد فى الحجاب : أنه وقاية للبنت فعلا ـ ولا يقصد بالحجاب الشكل ٠ وانما يقصد به المعنى الشامل وهو تجنب ما قد يميل بالفتاة الى الاثم والمعصية ـ ولكنه ربما يحول دون أن يرغب فيها الكثير من الشاب المعاصر الذى يكون قد تأثر باغراءات الحضارة المادية المعاصرة : من بريق ولمعان ٠ والأم ـ كأم ـ تهتم بزواج ابنتها عندما تدخل مرحلة المراهقة ٠٠ ويصبح زواجها عندها هدفا رئيسيا لها ٠

● والسائلة الآن طالما تؤمن بالقضاء والقدر : لا تخشى فى حياتها الا الله وحده ٠ وما يقضى به سبحانه سيكون خيرا لها ٠ لأن من يقبل عليها الآن فى وضعها الحاضر ليس مطلق خاطب أو شاب ٠٠ وانما هو واحد من الجادين الذين يضعون أنفسهم فى خدمة أسرهم : زوجاتهم وأولادهم ٠٠ والذين يفرقون بين المظهر ، والجوهر ٠٠ والذين لا تغريهم المظاهر ، بقدر ما يدفعهم الواقع الى تحقيق هدفهم من الزواج ٠

ولعل تحجب السائلة يدفع عنها شياطين المجون والعبث الذين يسيئون الى الفتيات بشرورهم وبادعاءاتهم الباطلة ٠ وعندئذ يكون الزى الاسلامى لها : وقاية وحماية ٠

* * *

١٠٣ ـ بارادته سلم نفسه للاهانة :

يذكر مواطن مقيم بأحد أحياء محافظة القاهرة :

انه أحيل الى المعاش منذ سبعة أشهر ، وانه يبلغ الخامسة والستين عاما ـ ومريض بالقلب ، وتنتابه الأزمة فى بعض الأوقات ٠

وتوفيت زوجته منذ أربعة أشهر وله منها ثمانية أولاد : أربعة من الذكور ٠٠ وأربع من الاناث ٠ وبعد مضى أربعين يوما على وفاة زوجته عرض عليه أولاده منها : أن يتزوج ولبى طلبهم كما يقول ٠ وعندما مضت ثلاثة أشهر على الوفاة دخل بزوجته الجديدة ٠ وهى بكر فى الثلاثين ٠

ولكن بعد ما دخل بها وقف منه أولاده موقفا سيئا ومهينا له ٠٠ وانقطع بعضهم عن زيارته ٠٠ والبعض الآخر يزوره بعد فترات طويلة المدى ٠ وهو لا يطلب منهم مالا ولا شيئا آخر ، مع انهم موظفون ومتزوجون جميعا ٠٠ ويسأل :

أولا : عن رأى الاسلام فى زواجه ؟

ثانيا : عن رأى الاسلام فى الاهانة التى يلقاها من أولاده ؟

● ان حالة السائل من وصفه اياها فى رسالته هنا : تستدعى الرعاية والعنـــاية به من غيره ٠ من الذى يرعاه ؟ ٠ أولاده ـ وهـم ثمانيـــة لا يستطيعون أولا يرغبون فى مباشرة مهمة الرعاية لوالدهم ٠ بدليل أنهم اتفقوا جميعا فيما بينهم بعد مضى أربعين يوما على وفاة والدتهم : على أن يطلبوا اليه أن يتزوج ٠ وقد تزوج فعلا ٠

وبعد أن تزوج عابوا عليه : أنه تزوج بكرا فى الثلاثين من عمرها وهو فى الخامسة والستين ٠ وكان ينبغى أن يتزوج امرأة فى سن متأخرة قريبة من سنه ٠ وتدخلوا بنقدهم فى حياته الشخصية ٠٠ وأساءوا فى النقد الى شخصه ٠

وربما يوافقهم فيما أخذوه على والدهم فى هذا الزواج : أناس غيرهم ٠ ولكن اذا كان هناك وفاق بينه وبين زوجته فى معاشرة أحدهما للآخر فليس لأجنبى عنهما ولو كان هذا الأجنبى من أولاده : أن يتدخل فى العلاقة بينه وبين زوجته ٠

ربما قبلت زوجته الحـــالية الزواج منه لما تترقبه من فائدة مـــادية مستقبلا ، وهى الحصول على معاشه ٠ فليس هناك واحد من أقربائه يستحق المعاش الآن سواها ٠ وبذلك تضمن لنفسها معيشة فيها رخاء أكثر من ذى قبل ٠ واذن ليس الأمر بينه وبين زوجته ما يستحق التعليق عليه من أبنائه أو من غيرهم ٠٠ وليس هناك ما يغضب زوجته منه ٠

● وايا كانت الدوافع لدى زوجته على قبول الزواج منه ، طالما كان هناك وفاق بينهما فالاسلام يباركه ٠ ولا يتدخل فيه اطلاقا الا اذا وقـع ضرر على واحد منهما أو على كليهما ٠ عندئذ قد تكون الفرقة بينهما ضرورية : اما بتطليق الزوج ٠٠ أو باختلاع الزوجة منه ٠

● ويأتى بعد السؤال هنا عن موقف الاسلام من الزواج : موقفه من الاهانة التى يوجهها الأولاد اليه · والاسلام ـ وهو الذى يأمر بالاحسان الى الوالدين ـ يعتبر قطعا أن أية اهانة توجه الى الوالد من أحد أولاده ، أو منهم جميعا : ضد ما يأمر به من الاحسان الى الوالدين ·

فمقاطعته ، وعدم التردد عليه للزيارة : ضد الاحسان اليه ·

وتوجيه النقد لأنه تزوج بنتا بكرا ، لم تتجاوز الثلاثين من العمر : ضد الاحسان اليه ·

واهانته ، والاستخفاف به ، واستخدام البذاءة فى الحديث معه : ضد الاحسان اليه ·

وارهاقه ـ وهو مريض بالقلب وتنتابه الأزمات ـ بالتفكير فى اساءة اولاده اليه وفى علاقتهم به : ضد الاحسان اليه ·

هو فى حاجة الى الراحة النفسية قبل حاجته الى الراحة البدنية · ولو كان يعلم من قبل : أن الزواج بغير أم الأولاد بعد وفاتها : سبب لانتقام الأولاد منه فى صورة ما : لما اقدم على الزواج ·· ولما عرض نفسه للتجريح والاهانة منهم · فمن الأصوات التى كانت ترتفع من أولاده ضده : صوت كان يطلب منه ويسأله « لماذا لم تحزن على أمنا ، ولا تتزوج أبدا » ؟ فهذا الصوت يحدد الدافع فى مواجهة والدهم · وهو صوت الانتقام منه ، لعدم الوفاء منه لوالدتهم ! ·

● ان الوالد يحمل الآن عبء نفسه فى المرض ·· ويحمل عبء زوجته فيما يجب عليه كزوج نحوها ·· ويحمل عبء الخصومة النفسية بينه وبين أولاده ·· وعبء غضبهم منه ·· هل يحتمل هذه الاعباء ؟ ولمدة طويلة ؟ ·

ان الواقفين الخيرين من المسلمين السابقين ، قد حبسوا من أملاكهم على رعاية أصحاب الشيخوخة فى سنواتهم الأخيرة ما يمكنهم من الحياة فى غير أعباء ·· وفى غير هموم وأحزان · ولكن أصحاب الزعامات فى المجتمعات الاسلامية بعد استقلالها اساءوا الى هذه الحبوس فعرضوها للضياع وبقيت مشاكل الناس من غير حلول · اللهم كن فى عون هذا السائل هنا ، واختر له ما يحفظ عليه كرامته الانسانية ·

★★★

١٠٤ ـ نزوات الشباب :

شاب متزوج منذ اثنتى عشرة سنة · ومنذ سنة سكن اخوه فى المنزل معه، بالاضافة الى بعض من أفراد أسرته·ثم حصل خلاف بينهموبين زوجته·وعندما راجع هذا الخلاف اتضح له أن زوجته تقف بجانب أخيه مخطئا أو مصيبا · وقد فاجأها بطرده من المنزل · وبأن طلب منها ،لحلف على المصحف بانها ليست لها علاقة غير شريفة به · فاهتزت وانزعجت ، واعترفت بما كان بينها وبين أخيه ·

ثم يقول ان لى منها ولدين ·· وانه من تاريخ هذا الاعتراف وهو مرهق ومتعب نفسيا ، بسبب ما وقع بين أخيه وزوجته · ويسأل عن رأى الدين فى ذلك كى يطمئن · فارهاقه لا يحد ·

ان السائل يشق على نفسه أن يعادى أخاه ، ويقف منه موقف الخصومة العنيفة كما يشق على نفسه كذلك : أن يترك زوجته ويفارقها وهو له منها ولدان · ومن هنا كان تعبه النفسى وارهاقه الذى يصفه بانه غير محدود ·

انه ينظر الآن الى الحياة نظرة تشاؤم · كيف يستمر مع زوجته ـ على الأقل من أجل ولديه ـ ويطمئن نفسيا الى سلوكها ، بعد أن جنحت عن الطريق السوى وعاشرت أخاه معاشرة بغيضة ، أهانت بها زوجها ، والحقت النقص بكرامتها ، وبأمومة الولدين ؟ ·

ان زوجة السائل لم تعد المرأة العزيزة والمحترمة فى نظر زوجها ·· ولم تعد الأم الكريمة التى تحتضن أولادها · انها أصبحت رخيصة كالسلعة التى يطلبها من يشتريها مكرها ، دون رغبة فيها لذاتها ·

وان أخ السائل لم يعد الرجل الذى يعتمد عليه اخوه فى أزماته · بل اصبح الشخص الذى يسبب له الأزمات ، ويعقد عليه أسلوب الحياة ·

السائل ربما لا يطيق الآن أن يرى زوجته ·· كما لا يطيق أن يرى أخاه · لأنه ان رآها لا يتذكر الأيام الجميلة التى قضاها معها ، ولا الفترات التى كان يداعب فيها معها : الأولاد فى سن الطفولة قبل أن يسكن أخاه معه · وانما يتذكر فورا : المآسى التى سببتها فى معاشرتها لأخيه على حساب كرامته بعد أن أقام معه · وان رأى أخاه لا يجول فى نفسه الأمل فى أخوته وفى عصبيته له ولولديه كما كان يؤمل فيه يوما ما · وانما يتذكر حالا : أنه قد دنس شرفه باعتدائه عليه ، لحظة أن أغوى زوجته أو تأثر باغوائها له ·

ان السائل يردد الآن فى نفسه :

— هل أخطأ التقدير عندما أباح لأخيه السكنى والاقامة معه ومع زوجته فى مسكن الزوجية ؟

— هل أخطأ التقدير عندما أحسن الظن بزوجته فى تمسكها بالعفة والكرامة، كامرأة تحرص على استمرار العلاقة معه : شريفة نقية ، لم تمسسها شائبة من شوائب الخيانة الزوجية ؟ ٠

— هل لم يعرف زوجته طوال الاثنتى عشرة سنة التى مضت ، معرفة تمكنه من الحكم على اتجاهها فى الحياة ؟ ٠

— ألم يرها تؤدى فروض العبادة لله وحده ؟ ٠ أو ألم يحس منها : النفرة ، اذا ما ذكر الله أمامها ؟ ٠

وغير ذلك من الأسئلة يدور فى خلده ٠

كثيرون من الشبان والشابات ينظرون الى مسألة « التدين » على أنها تتصل بالماضى أكثر من أن يكون لها تأثير فى الحاضر أو فى المستقبل ٠ وهذه النظرة غير صحيحة ٠ فالتدين الصادق هو صمام الأمان فى الانسان ٠٠ هو الوقاية من الانحراف فى السلوك ٠٠ هو السبيل الى معرفة الواجب وأدائه ٠٠ هو السبيل الى معرفة ما لله ، وما للشيطان ٠٠ وما يكون لله يصور القيم العليا فى حياة الناس ٠٠ وما يكون للشيطان يمثل الدنية والحيوانية فى نفس الانسان ٠

التدين هو ايمان بقيم ومثل عليا فى حياة الانسان ، فى علاقة الانسان بالانسان ٠ ولو كانت الزوجة متدينة لأدركت أن هناك أهدافا ومثلا أخرى فى علاقتها بزوجها وبولديها وراء متعة البدن واغراء الشيطان بشباب شقيق زوجها ٠٠ لأدركت انها ترتبط بزوجها بميثاق الحماية لكرامة كل منهما ٠ والكرامة لا تقاس بمتعة ، ولا بمال ٠ وانما هى معنى يزهو به الانسان ان تحقق فى نفسه ٠ لانها فوق الضعف ، والهوان ٠ هى تصور كبرياء الانسان وسموه ٠ والمرأة ذات الكبرياء يصعب عليها ـ ودون ذلك حياتها ـ أن تقبل الاهانة لنزوة عابرة ٠ وهى اهانة العار ٠٠ وعدم الأمانة ٠٠ وعدم العفة ٠٠ وعدم الوفاء لغيبة زوجها ٠٠ والاحساس لديها بالخسة والحقارة لنفسها فى نهاية تلك النزوة العابرة ٠

والتدين ليس فيه قديم وجديد ٠ وانما هو سلوك ، ومعاملة ، وتفكير ، يلتزم فيه الانسان بالمستوى الفاضل فى الانسانية ٠ وكلما بعد هذا المستوى عن خصائص الحيوانية ، كلما اقترب من ميزات الانسان كانسان ٠

● ان على الزوج السائل : أن يصبر · وطالما أعلنت زوجته : التوبة عما مضى ، وأصرت على عدم العودة لما كان ، فلا يذكرها من وقت لآخر بما وقع منها · وليكن حذرا فى المستقبل فى أمر الاختلاط مع زوجته · وليفتش فى علاقته معها ان كان ينقصها شىء ·· أو يفوت عليها أمر ترغب فيه ولا يؤديه لها · فقد تتضرر الزوجة من عدم وجود وقت كاف لدى زوجها لها · وهنا فى وحدتها قد ترتكب الخطأ فى شغل فراغها : اما بالزيارة لجارة لها ·· أو بالدردشة من النافذة معها ·· أو بمشاهدة المارة فى الشارع أو فى الحارة ·· أو بالخروج والتسكع فى الأسواق المجاورة ·· وغير ذلك مما يقتل الوقت فى غير جدوى ، أو فيما قد يوصل الى ضرر لها ولأسرتها ·

وكلما كان الزوج تليل الحديث مع زوجته فى أخطاء ارتكبتها كلما كان ذلك أشد تأثيرا عليها ·· وبالتالى كلما كانت متيقظة · لما يدور فى محيطها ، فلا تندفع نحو خطأ مماثل لما فات ·

أما الأخ الذى طرد من مسكن الزوجية فالأولى بالسائل أن لا يثير معه علاقته بزوجته ·· بل الصمت ·· وعدم اظهار العداوة أو الغضب عليه من وسائل العلاج الناجعة لمشكلة اعتدائه على عرضه مع زوجته ·

وليكن الزوج فى أسرته قدوة عملية فى أداء ما يجب : لزوجته ولأولاده · فان ذلك ادعى لاحترامه · وتماسك بنيان أسرته ·

★ ★ ★

١٠٥ ـ صلة الأرحام :

مواطنة من احدى المحافظات ، تقول :

لى والدة تعيش مع أخ لها فى منزله · وتريد أن تزورها من وقت لآخر · ولكن أخوها يمنعها من الزيارة ويهددها بالأذى ان هى اقتربت من المنزل ·· وتسأل عن رأى الدين فى منعها من زيارة والدتها ·

● يجوز أن يكون هناك سوء تفاهم بين الأخت السائلة وأخيها الذى تسكن أمها معه · ويجوز أن يكون الأخ غير راض عن سلوك أخته · ويجوز ان زوجته لا تريد أن ترى هذه الأخت لسبب من الأسباب · ويجوز أن تكون هناك أسباب أخرى تحول دون ان يأذن الأخ لأخته فى زيارة أمها عنده · ولكن الأم هى أم للأخ وأخته ، وليست أما لواحد منهما · ومن حق ابنتها أن تراها · كما انه من حق الابن أن يراها كذلك لو كانت تسكن مع ابنتها ·

واذا كان الأخ لا يريد أن يأذن لأخته بدخول مسكنه لترى والدتها فيه فعلى الأقل يتفق مع أخته على أن تراها فى منزل قريب لهما معا · وفى الموعد المحدد ينقل والدته الى هذا المنزل ويتركها فيه الى أن تنتهى زيارة ابنتها لها ·

أما منع زيارة البنت لأمها ، وهى شقيقته ، فهو أمر بعيد عن الاحسان الى الأم·والاحسان مأمور به الى الوالدين من الأولاد·لأن الأم ستتأذى نفسيا بالحيلولة بينها وبين ابنتها ، مهما كانت علاقتها بأخيها سيئة · وكذلك بعيد عن المعاملة الواجبة والكريمة لذى الرحم · وهى شقيقته · فهى ابنة لأمها ، وأمها والدة لها · وعلاقة القربى فى الدم والرحم قائمة ، وتدفع الى المودة والتواد بين ذوى القربى ·

● على أن شقيق السائلة اذا رأى فى موقفه من أخته بمنعها من أن تلقى والدتها فى منزله : عقوبة لها على خطأ ارتكبته فى حقه أو فى حق أسرته الخاصة ·· أو ارتكبته فى مسلكها الشخصى ·· أو فى حق والدتها ، فليس ما يفعله هو السبيل الناجع للبعد عن الخطأ أو لتصحيحه · هى أخته ، وهى امرأة فى نفس الوقت · ولا ينبغى له أن يعلن عقوبة الخطأ على نحو ما يعلنه الآن من منعها دخول مســـكنه · بل كان ينبغى ان يذهب اليها فى منزلها أو يدعوها الى مقابلته فى مســـكن أحد الأقارب لهما ويعرض عليها رأيه فيما أخطأت فيه فان لم تستجب له أنذرها بخلافه معها ، ولكن ليس بحرمانها من لقاء والدتها ، فضلا عن طردها اذا حضرت اليها حيث تقيم معه ·

وقد امتنع بعض الصـــحابة عليهم رضـــوان الله من عطاء المال لبعض أصحاب الحاجة من أقاربهم وذوى رحمهم بسبب اشتراك هؤلاء الأقارب فى نقل أخبار السوء عن عائشة رضى الله عنها فى حادث الافك ، فنزل قول الله تعالى : « **ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة** (اى لا يحلف أصـــحاب المال والرزق الوفير منكم)**أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله** (على أن لا يعطوا من أموالهم : أصـــحاب الحاجة من أقاربهم كما كانوا يعطونهم من قبل بسبب مشـــاركتهم فى أذى عائشـــة رضى الله عنها ، وأذى الرسول عليه السلام ، وأبى بكر رضى الله عنه ، بنقل اشاعة السوء عنها فيما يسمى بحادث الافك) ··

ثم يطلب الصفح والغفران من هؤلاء الموسرين ، والعودة الى العطاء من جديد ، فيقول : « **وليعفوا وليصـــفحوا ، الا تحبون أن يغفر الله لكم ، والله غفور رحيم** » (١) ··

---

(١) النور : ٢٢

هذا هو طريق الله فى معاملة ذوى القربى · فيجب العفو والصفح عنهم ·· ثم مع ذلك يجب استئناف العطاء لهم ، ان كانوا أصحاب حاجة ، كما كان الوضع قبل مباشرتهم اساءة ما ، لأقاربهم من أصحاب اليسار · وتطبيق هذا التوجيه القرانى من أخ السائلة عليها هو :

اولا : أن يغفر لها اساءتها ، ويصفح عنها ، ويعيد اليها الاحساس بالأخوة فهى شقيقة وترى فيه سندها بعد الله جل شأنه ·

وثانيا : أن يتيح لها دخول منزله لتزور والدتها ، وتزور أهله كذلك ولتفكر عن سيئتها السابقة ان كانت لها سيئة معه بهذه الزيارة ·

وهو ان فعل هذا وذاك : كان من الذين يحبون أن يغفر الله لهم أخطاءهم، ان أخطأوا فى حياتهم · ومن منا لا يحب أن يغفر الله له خطأه ؟ ·· فالانسان غير معصوم وجل جلاله وحده هو الكامل كمالا مطلقا ·

● يجب أن لا تأخذ الحمية الجاهلية القادرين من ذوى القربى ـ كالأخ هنا بالنسبة لشقيقته ـ ويمنعها حقا مشروعا أقرته شريعة الله ، بجانب حرمانها من اعتزازها بعصبيته · والاستناد اليه فى أزماتها يجب على أخ السائلة أن يتريث ويعيد تقييم العلاقة بينه وبين شقيقته · وسيجد ان التسامح مع ذوى القربى خير سبيل فى حياة الانسان ، وفى علاقته بمن لا يستطيع تجنبهم مدى الحياة ·

وربما السائلة هنا تلتمس من السماح لها بزيارة والدتها عند أخيها : عودة العلاقة معه الى طبيعتها · ولذا عليها أن تبدى استعدادها لقبول التوجيه من شقيقها اذا كان فيه مصلحة الطرفين ·

★★★

١٠٦ ـ من هم أولياء الله ؟

يعرض عامل نسيج ـ قطاع خاص ـ باحدى المحافظات ·· ما ياتى :

أولا : أن زوجته فقدت نظرها منذ ثلاث سنوات ، وأن له منها سبع بنات متعلمات وولدا فى الصف الثانى فى المدرسة التجارية ببلدته ·

وثانيا : انها بعد أن فقدت بصرها أصبحت تدعى أن عليها أولياء من عباد الله الصالحين ، رغم انها لا تؤدى فروض العبادات !

وثالثا : انها تركت منزل الزوجيـــة ببلدته ، وتقيـم فى بيت ابيهـــا بمحافظة أخرى · وترفض العودة الى أولادها وزوجها ، منذ ثلاث سنوات مضت ·

ويسأل عن رأى الدين فى ذلك :

هل الله يســـامح هذه الزوجة فى هجر بيت الأولاد ومنزل الزوجية ؟ وهناك من البنات من تحتاج الى رعايتها ·· وهناك الزوج له عليها حقوق ؟

● يظن السائل أو يعتقد أن زوجته ، بعد أن كف بصرها ، هجـــرت منزل الزوجية وتركته كزوج ، وتركت أولادها منه · ولكن هى فى واقع أمرها هربت منه مكرهة · كانت تبصر فكان زوجهـــا يراها وهى مبصرة · وكانت بناتها يرونها وهى مبصرة · وتعـــودت أن ترى ·· وتعـــودت أن تلاحظ ·· وتعودت أن تستقل فى حركتها ·· وتعودت أن تفعل ما تريد بنفسها أو أن تأمر بفعل ما تريد ·

أصبحت الآن بعد أن كف بصرها فى حاجة الى غيرها ·· وفى حاجة الى من يسايرها فى حركتها ·· أصبحت غير مستقلة فى تقدير الأمور : لا تلاحظ غيرها · وانما غيرها هو الذى يلاحظها ·

كانت بالأمس تعرف رأى زوجها فيها بالنظرة دون أن يعبر عنه · وتعرف رأى بناتها عندما يحدثن بعضهن بعضا من غير غمز أو لمز · أصبحت اليوم فى حيرة من أمرها · هل لم تزل مقبولة كزوجة عند زوجهـــا ؟ هل بناتها لا يسخرن منها ولا يتغامزن عند الحديث عليها أو معها ؟ ·

انها لم تعد تملك أمر نفسها ·· ولا أمر بيتها ·· ولا شأن بناتها · انها قد عزلت عن حياة الأسرة وأصبح دورها فيها ســـلبيا ·· ومن أجل ذلك : شـــانها شأن من كان يملك الكثير فأصـبح لا يملك القليل · انها عاجزة ·· وبائســـة ·· وتكاد تكون يائســـة · واذا ادعت أن عليها بعض أوليـــاء الله الصالحين فلكى تدارى وضعها الذى وصلت اليه ·· فلكى تقول للآخرين : ان ما بها من حال قد تغير : يعود الى هؤلاء الأولياء ·· وانهم العوض عما كان لها من بيت ، وأولاد ، وزوج · انها تسلى نفسها بقصة الأولياء من عباد الله الصالحين !

● هل حاول الزوج السائل أن يعيد اليها الثقة فى نفسها ، بعد أن كف بصرها ؟ هل حدثها عما يكن لها من احترام ومحبة ، وتقديره لها عـلى خدماتها الماضية ؟ هل حافظ على احساسها فى معاملته اياها ؟ ·· هل قام

بخدمات لها بعد أن فقدت بصرها ولم يتعود أن يقوم بها من قبل ، ٠٠ هل كان رقيق المشاعر نحوها وأبدى لها من العواطف ما تتأكد منها : أنه لم يزل يتعلق بها ويحرص عليها ؟ ٠

هل أولادها البنات كن حريصات على احساس والدتهن بعد فقدها بصرها ، أزيد مما كان من قبل ؟ ٠٠ هل لم يجرحنها بنكتة ٠٠ أو ضحكة ٠٠ أو همسة ٠٠ أو اشارة عابرة لا تراها ؟ ٠٠

ان الزوج السائل لو حاول ذلك ، ولو حاولت بناتها كذلك أن يحرصن على احساسها : لما خرجت من منزل الزوجية ، وتركت الزوج يشكو عدم معاشرته لها ويطلب حقوقه الزوجية منها

ان الزوج فى سؤاله يرى انها بسكناها عند والديها : ارتكبت خطأ يشك فى أن الله سيغفره لها ٠ ولذا يقول فى السؤال : هل الله يسامح هذه الزوجة فى هجر بيت الأولاد ومنزل الزوجية ؟ ٠

ألم يكن ما قامت به قبل فقد بصرها لزوجها وأولادها الثمانى منه : بكاف فى التعبير عن قيمتها كام ، وزوجة ؟ ٠

كان يظن ان الزوج يكون حدبا على رعايتها فى ذاتها بدلا من أن يطلبها لفراش الزوجية ٠ كان يظن ان الزوج يكون أكثر انسانية فيعوضها عن فقد بصرها بما لا يجعلها تفكر فى قدر الله لها فتهرب الى حيث ولدت ونشأت فى منزل والديها ؟ ٠

● على السائل أن يتجه الى الله جلت قدرته ، ويطيعه فيما أمر به من عدل ، واحسان ٠ فأما العدل فهذه الزوجة التى كف بصرها على كبر : لها حق فى عنق زوجها ، يجب أن يؤدى لها ٠ وهو حق الرعاية لحاجاتها ٠٠ ومشاعرها ٠٠ وخدماتها ٠٠ دون أن تكلف باداء أمر ما ٠ وأما الاحسان فهو احتضانها بالحنو ، والمحبة ، والتكريم طالما هى على قيد الحياة ٠

على السائل أن يترك الأنانية التى دفعته الى الشكوى من زوجته هنا ، لأنها هجرت فراش الزوجية ، وهو له حقوق قبلها ٠ فالمسلم هو الذى يتعامل مع القيم الانسانية : يتعامل مع العدل ٠٠ والاحسان ٠٠ والرحمة ٠٠ والمودة ٠٠ والكرامة ٠٠ هو الذى لا تتحكم فيه شهوته ولا هواه ٠٠ هو الذى يحس بمسئوليته ازاء الآخرين ٠٠ والزوج مسئول عن أهل بيته ٠ وفى مقدمتهم الزوجة ٠

فليكن السائل وفيا لزوجته · وليعلم بناته الوفاء لأمهن · ليكن محسنا · فما جزاء الاحسان الا الاحسان ·

* * *

١٠٧ ـ الوفاء فى الشدائد :

مواطنة من احدى المحافظات ـ تقول :

انها عاشت مع زوجها حتى الآن خمسة وثلاثين عاما · وقد كان فى السنى الأولى للزواج مريضا فتحملت هى تربية الأولاد ، وتزوج بعضهم · وقد من الله على الزوج بالصحة واصبح يكسب بيده على عكس ما آلت صحتها اليه من المرض والشيخوخة · ولم يقابل نعمة الله عليه بابرائه من المرض : بالشكر فيؤدى ما يجب عليه من صلاة ، وصوم ، وما يطلبمنه من نفقة على زوجته المريضة والطاعنة فى السن · بل على العكس يخاصمها مددا طويلة قد تصل الى الشهرين ·

وتسأل عن حكم الاسلام فى هذا الرجل ؟ ·

● ما قامت به الزوجة اثناء مرض زوجها من العمل للانفاق على الأسرة وتربية الأولاد يعتبر نعمة كذلك عليه من الله ، لا تقل عن نعمة شفائه مما أصابه من مرض · فلولا حدبها على العمل ما تكونت أسرة ، وربما ما شفى هو أيضا من المرض · ثم ما صارت اليه من ضعف فى الصحة وكبر فى السن: نتيجة لعملها المتواصل الذى استهلكت فيه ، ولم تستمتع فى الحياة بسببه · اللهم الا استمتاعها بالأولاد فى نموهم وفى نجاحهم وانتقالهم من مرحلة الى أخرى · حتى بلغوا سن الزواج وكونوا أسرا جديدة ·

وكان من المنتظر بعد أن تربى الأولاد ·· وبعد أن شفى أبوهم : أن تجد منه على الأخص ما يرد لها جميل الماضى ، وبالكلمة الطيبة قبل لقمة العيش أو كسوة البدن فهى انسانة تؤثر فيها الحسنى ، قبل أن تكون جسما يحتاج الى غذاء وكساء لستر عورتها ·

وكان المنتظر من الزوج وقد مرض زمنا طويلا : أن يعرف الله ، وأن يحس بوجوده قريبا منه ، وأن يهب بقية حياته لشكره جل جلاله على الشفاء والعودة الى مباشرة العمل فى صحة وفى وضع طبيعى · ولكنه يتجافى عنه وينكره فلا يصلى ، ولا يصوم ·· ويطغى بصحته اليوم وينسى ما كان فيه بالأمس · وذلك شأن الانسان غير المؤمن : « **كلا ان الانسان ليطغى · أن رآه**

استغنى » (١) ٠٠ فاحساسه بالصحة اليوم يطغيه ويوهمه بأنه ليس فى حاجة الى موجود آخر ٠ ولو كان الله نفسه ٠ ولا يدرى أن الانسان بطبيعته غير ثابت على حال واحدة : يكون اليوم ثريا ٠٠ وغدا فقيرا ٠ ويكون اليوم صحيحا معافا ٠٠ وغدا مريضا هزيلا ٠ ويكون اليوم شابا قويا ٠٠ وغدا شيخا ضعيفا ٠ فطغيان الانسان عندما يحس بالاستغناء عن الآخرين : ظاهرة تتصل بطبيعته الانسانية ، اذا لم يهذبها الايمان بالله ٠ ولذا يقسم الله سبحانه بأن الانسان فى خسر وضياع الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيقول :

« **والعصر ٠ ان الانسان لفى خسر ٠ الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر** » (٢) ٠٠ أى أن شأن الطبيعة البشرية تسوق الانسان الى الخسران عن طريق الطغيان بالمال ٠٠ أو بالصحة ٠٠ أو بالعصبية والأولاد ٠٠ أو بالجاه والسلطان ولكن المؤمن بالله الذى يقيم الصلاة ويؤتى الزكاة ، ويصوم رمضان هو بمنجاة من هذا الخسران ٠

واذا كان الزوج ـ بعد أن استعاد صحته ـ ولى هاربا من عبادة المولى سبحانه الذى أنعم عليه بالشفاء ، فليس بمستغرب عليه : أن يهرب من زوجته التى مرضت وأعجزتها الشيخوخة عن العمل ، وأصبحت لا تعريه كامرأة يعاشرها ٠

● وعلى اولادها الآن ذكورا واناثا : أن يرعوها وأن يقدموا لها ما تحتاجه فى هذه السن ، وبعد كدها وعملها المتواصل فى سبيل تنشئتهم ٠ يجب ان يترجموا وضعها الحالى الى دوافع تدفعهم الى الاحسان اليها فى جميع صور الاحسان : بالقول ٠٠ الى المودة ٠٠ الى العمل ٠ يجب أن يعملوا على ان تنسى والدهم فى حياتها ٠ فمن نسى الله لا يؤمل فيه الانسان خيرا ٠ وتذكرها لوالدهم يثير فى نفسها : الغضب عليه ٠ وهى فى حاجة الى أن تكون هادئة البال ٠ وذلك بترك امره الى الله ٠

وهم أن احسنوا اليها كانوا بارين بها ، ومعترفين بجميلها عليهم ٠ اذ لولاها ولولا تضحيتها بصحتها وبمتعها المادية فى الحياة لما بلغوا مثل ما بلغوا اليه الآن ، فكونوا أسرا جديدة ، وكانت لهم أولاد تقر بها أعينهم ٠

وهى وأولادها يجب أن يسدلوا ستارا على حياة الزوج والوالد ٠٠ وان يطلبوا من الله هدايته فيؤدى ما يجب عليه نحو مولاه ٠ يجب ان لا ينتقموا

---

(١) العلق : ٦ ، ٧ (٢) سورة العصر ٠

منه ، أو يغضبوا عليه ، وان كان يجوز لهم أن يغضبوا لوضعه الذى صار اليه • فهو منهم على أية حال ، وهم فى وضع اكثر منه حولا وقوة •

ورعاية الأولاد للسائلة لا ينقص من أجرها عند الله شيئا ، لقاء ما صنعت لأسرتها وأولادها ، فالله سيجزيها بالخير ، ويؤجرها على ما قدمته من تضحيات فى سبيل الزوج والأولاد معا •

★★★

١٠٨ ـ الشذوذ الجنسى وسلبياته :

مواطن باحدى المحافظات •• يقول :

ان ابن عمه كان فى السنة الثالثة فى المرحلة الابتدائية وحدث من زملائه انهم باشروا اللواط معه •

ثم تاب وأصبح الآن فى السنة الثالثة فى المرحلة الثانوية • وعندما يفكر فى الأيام التى مضت تتأزم نفسه • ومازال زملاؤه يوجهون اليه الفاظا قبيحة وسيئة بسبب ما حدث له • ويسأل على لسان ابن عمه :

(١) هل يتشاجر ابن العم مع هؤلاء الزملاء ؟

(٢) وكيف ينسى ما وقع له وهو فعل مشين ؟

(٣) وما جزاؤه عند الله ؟

● يقع هذا الفعل الشائن بين التلاميذ اذا كانت سنهم فى الفصل الواحد مختلفة غير متقاربين بعضهم من بعض • فبعض كبار السن منهم عندما يصل الى مرحلة المراهقة يفتش عن « الضحية » ويمارس معه هذا المنكر • والضحية عادة يكون ضعيف الشخصية لا يقاوم الاعتداء عليه • وضعيف الشخصية ليس بلازم أن يكون ضعيف البدن • بل بالأحرى يكون ضعيف الارادة ، وضعيف الارادة اما ان يكون وراثيا « لا يهش ولا ينش » كما يقال • واما بسبب مشاكل الأسرة فى المنزل أو بسبب الخصومات المتكررة بين الوالدين ، أو بسبب دفع الاولاد الى الانزواء وعدم المشاركة فى الحديث أو النشاط الجارى فى داخل البيت • فينطوى الولد على نفسه • ويبتدىء يفكر فى همومه • فاذا ذهب الى المدرسة ذهب وهو مسلوب الارادة والوعى ، ومشلول الحركة • فاذا رآه بعض الذئاب من رفقائه تجمعوا حوله وأرغموه

على قبول الفعل الشائن معه ولو كرها أول الأمر · فاذا أطاعهم مرة استخدموا طاعته كسبيل لتهديده فى المستقبل · واذا وقع الفعل الشائن معه فى حضور مجموعة من زملائه استغلوا وقوعه فى اذلاله وكسر معارضته ، بحيث لا يصبح مطية لأى واحد من المجموعة السيئة ·

وعندئذ يحس بالضياع وقبول المذلة · والضياع الذى به هو ضياع رجولته فى المستقبل ·· وضياع كلمته التى يلتزم بها ·· وضياع كرامته كانسان ·· وضياع اعتباره البشرى كواحد بين التلاميذ · انه الآن ينتقل من واحد الى آخر · ووقته موزع بين معارفه من الرفقاء معه ·

● وخير طريق لانقاذ مثل هذه « الضحية » هو نقله من المدرسة ـ وليس من الفصل فيها ـ الى مدرسة أخرى بعيدة عن مدرسته الأولى ·· وحجبه عن رفقاء السوء والمنكر بعدم السماح له كثيرا بالخروج من المنزل بعد عودته من المدرسة ·· وتوجيهه الى التحصيل وهو فى المنزل ، والى أداء الصلاة ، والصوم عندما يحل شهر رمضان ·· والى افهامه أن التوبة من ذلك الى الله ستعيد اليه كرامته واعتباره البشرى ، وان ما وقع منه سيغفره له الله ·

وبجانب هذا كله ارشاده الى أن الانسان المسلم لا يقبل الاعتداء على حرمة عرضه أو ماله ، وأن من يقتل فى سبيل الدفاع عن العرض أو المال يقتل وله أجر الشهيد عند الله وهو أجر عظيم · فقد روى عن الرسول عليه السلام قوله : « من قتل دون ماله فهو شهيد » (١) ··

وليس من حسن التربية : دعوة الاولاد الى الاستسلام الى الزملاء وقبول الاعتداء عليه فى أية صورة من الصور · والاسلام لا يشجع على تعلم « الرمى » الا لأنه وسيلة الى الدفاع عن النفس ودفع الاعتداء عليها · فعن عقبة بن عامر ، قوله :

« سمعت رسول الله ﷺ يقول : « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ، ألا ان القوة الرمى ·· ألا ان القوة الرمى ·· ألا ان القوة الرمى » ·· وعنه أيضا : « كل شىء يلهو به ابن آدم باطل الا ثلاثا : رميه عن قوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، فانهن من الحق » ··

فتعلم الانسان وهو فى طفولته : الرمى بالقوس ، كما كان على عهد الرسول عليه السلام ·· وتعلمه اليوم الدفاع عن النفس بالوسائل السائدة

---

(١) كتاب اللؤلؤ والمرجان ص ٨٥ ·

الحديثة أمر يعتبر واجبا اسلاميا · والأسرة والمدرسة كلتاهما شريكتان فى اعداد الصغار لرد الاعتداء على حرمة النفس فى عرضها ومالها ، وما لها من حرمات أخرى ·

والاسلام وان كان دين السلام ، ولكنه ينفر من الاستسلام والخضوع لمذلة الاعتداء ·

● أما أن يتشاجر المعتدى عليه بالمنكر فيما مضى هنا مع الرفاق الذين يثيرونه ويذكرونه بماضيه البغيض معهم فأغلب الظن أنه لا يستطيع ذلك · فالسنوات التى مضت حتى الآن ليست كفيلة بأن تنسيه ما كان معه منهم حتى يسترد ارادته فى مواجهتهم · فهو لم يزل يتذكر · ومما يتذكره : خزيه منهم ·· وسخريتهم به ·· واذلالهم له · وهذه معانى نفسية قلما تكون عنده شجاعة المواجهة لهم ·

وفى رأيى لو استطاع مواجهتهم لوجب عليه أن يفعل اذ لو أصاب واحدا منهم بأذى مرة واحدة فسوف لا يعودون الى اذلاله والسخرية منه مرة أخرى ·

وتوبته الى الله فى عزم وتصميم على أن لا يعود الى قبول هذا الفعل الفاحش : ستكون مقبولة عند الله ·

وعلى الأمهات ـ قبل الآباء ـ ان يباشرن فى حيطة توعية أولادهن ضد هذا العمل الشائن · وأن يوقظن فى الذكور منهم : معنى الرجولة فيهم · وهو عدم قبول المذلة فى أى وضع ·· والتصدى فى عنف لمن يعتدى على كرامتهم ·

* * *

١٠٩ ـ الزوجة اذ تترك الصلاة تفقد صلاحيتها كزوجة وأم :

مواطن من احدى المحافظات : يقص مشكلته على النحو الآتى :

اولا : انه متزوج من ابنة عمه منذ النصف الثانى من سنة ١٩٥٦ وله منها خمسة اولاد ذكور وكلهم بالتعليم ، واكبرهم باحدى الكليات ·

ثانيا : ان الحياة الزوجية فى بدايتها كانت سعيدة وموفقة · وبالأخص ان الزوجة كانت تواظب على اداء الصلاة ·

ثالثا : ان والديه كانا يعيشان معه ومع زوجتـه لمدة عشر سنين ٠ ويعترف الزوج بانه فى هذه المدة كان يتساهل فى حق زوجته معه ارضـاء لوالديه ، مما جعلها تهمل حقوقه الشرعية التى تزوجها من اجلها ـ كمـا يقول ـ بعد أن انتقل من بيت العائلة الى منزل خاص به وبأسرته ٠

رابعا : انه بعد أن انتقل هو وزوجته وأولاده الخمسة الى مسـكنهم الخاص بهم : تغيرت العلاقة بينه وبين زوجته :

ـــ تركت الصلاة ٠ واصبحت تصر على تركها ، رغم تدخل عمـه وهو ابوها ٠٠ ورغم تدخل اخوتها واقاربها ٠

ـــ تشددت فى مضـايقته فى المعـاشرة الزوجية وهو ـ كما يذكر ـ بصحة جيدة ويخشى الانحراف ٠ فهو يتعامل مع نساء كثيرات بحكم مهنته ٠

ـــ وفكر فى الزواج بغيرها ٠ ولكنه وجد انه سيخسر بالزواج باخرى : لأنه سيخسر عمه ٠ وهو ابوها ٠

وسيخسر أولاده الصغار ٠ فسوف يشردون بدون ذنب لهم ٠

وستسوء سمعته بين الناس ٠

ـــ زادت من بخلها بالنسبة لوالديه ٠

وهو فى حيرة شديدة ، ويرجو الرأى فى مشكلته ٠

● الزوج السائل اهمل فى الأولى ٠٠ والزوجة اهملت فى الثانية ٠ الزوج اهمل فى حقوق زوجته فى الفترة التى عاشاها معـا ، مع والديه ٠ فهو يعترف بأن اهمالها لحقوقه التى تزوجها من أجلها ، بعد الانتقال الى السكن الجديد : رد فعـل لتساهله فى حقوقها الزوجية ٠ ارضاء لوالديه ٠٠ أى : ان اهماله لحقوقها الزوجية فى هذه الفترة كان تحت تأثير والديه ٠

كانت زوجته على عهد السكنى مع والديه مستضعفة ٠ فعندما طلب منهـا أن تؤدى الصلاة أدتها ٠ وعندما طلب منها ان تكون فى خـدمة والديه لم تعارض ٠ وعندما اهمل حقها كزوجة ، بناء على توجيه والديه ، صبرت حتى اذا انتقلت الى المسكن الجديد وهو مسكن غير مسكن اسرته ـ احست بالتحرر من ضغط والديه عليها وعلى زوجها كما أحست بضعفه وهو فى عزلة ، وبعيد عنهما ٠ وعندئذ عبرت عن المرارة والألم ، والصراع الداخـلى فى نفسها ضد زوجها بالذات ٠ فالمفروض فى تصورها ان يكون حماية لهـا

وسندا عندما يستضعفها ابواه ·· وأن يأخذ جانبها دون أن يغضبهما ولكنه كان مطواعا لهما فيما يشيران به ضدها ·

وتعبيرها عن تحررها فى الفترة الثانية ، ظهر ·

اولا : فى انقطاعها عن اداء الصلاة واصرارها على عدم ادائها كلما ألح عليها ، واستعان بأقاربها من الأب ·· الى الأخوة ·

ثانيا : فى بخلها وتشددها فيما يعطى للابوين من مال زوجها · اذ تعارض فى كل منفعة تصل اليهما ·

ثالثا : فى مضايقتها له وفى امتناعها عن ان تستجيب لدعوته ورجائه فى معاشرتها كزوجة له ·

وهذه الأمور الثلاثة تصور مطلوب الزوج منها · وهى اذن ترفض كل طلب خاص له وتستعين على تنفيذ ما ترفض : بوجود الأولاد بينهما وباستقلالهما الآن بسكن خاص والزوج عندئذ هو الطرف الضعيف أو المستضعف · والزوجة بذلك كأنها تثأر وتنتقم منه ، لما سبق · ومن الأسف : أن دخل اداء الصلاة ، أو عدم ادائها مجال الخصومة بين الزوجين · وكان ينبغى ان يظل امر الصلاة خارجها · لانها لله سبحانه وتعالى ولكن يبدو ان كثرة الطلب على ادائها من زوجته جعل زوجته تربطها بعدم رغبتها فى مساعدة والديه ·· وكذلك بعدم رغبتها فى تلبية ما يرجوه منها خاصا بالعلاقة الزوجية مع بعضهما · وبهذا الربط أصبحت « الصلاة » قضية شخصية تتصل بذات الزوج وليست عبادة لله جل شأنه ·

● وموقف الزوجة على هذا النحو حمله على التفكير الآن فى طلاقها · ولكنه حلل عاقبة الطلاق فوجد انه هو الذى سيخسر : سيخسر عمه وهو ابوها ·· وسيخسر اولاده لانهم سينشأون فى غير وجود أب لهم فى حياتهم · وفعلا الطلاق ليس الحل الامثل لمشكلته وله الآن ان يسلك هذا الطريق الآخر ·

وهو طريق المصالحة معها واسترجاع الاخطاء التى وقعت منها ووقعت منه كذلك واعتذار كل منهما للآخر عما وقع منه من خطأ ·

فان هى امتنعت بعد ذلك عن أن تؤدى الصلاة للمولى جل جلاله فليس هناك من سبيل للخلاص من ذنب امتناعها سوى تطليقها ·

وان أبت بعد المصالحة كذلك : ان تستجيب له كزوج فى علاقته معها ، فالسبيل معها هو ما سبق ٠

وان جمعت بين الامتناع عن اداء الصلاة ٠٠ وعن الاستجابة لدعوته كزوج : فالطلاق البائن هو الحل الاخير ٠ اذ لا خير فى امرأة : لنفسها ٠٠ ولزوجها ٠٠ ولأولادها لا تؤدى حق الله فى عبادة الصلاة ٠ بل قد تصبح شرا ومرضا يصيب الاسرة كلها بالتفكك والدمار ٠ فأى انسان يجحد حق الله ٠٠ يجحد قطعا حقوق الآخرين معـه فى الحياة ٠ وأية امرأة لا تخشى الله ٠٠ لا تخشى زوجها ، واولادها ، وذوى رحمها ٠

★ ★ ★

١١٠ ـ الأخ يؤثر خطيبته بالهدايا على شقيقته :

فتاة فى العشرين من عمرها ـ من احدى المحافظات ـ وهى شقيقة لاثنتين أخريين ٠ وهى ـ كما تذكر ـ متدينة : تصلى ٠٠ وتقرأ القرآن ٠٠ وتعمل بسنة الرسول عليه السلام :

وتقص مشكلتها فيما يلى :

ان لها اخا يبلغ من العمر ثلاثين عاما ٠ وقد خطب فتاة فى سنها ، ولكن لم يعقد قرانه عليها بعـد ٠ ومع ذلك فهو يرسل اليها هدايا كثيرة ، مما يكلفه مبالغ جمة ، على حين لو طلبت هى ان يشترى لها شيئا ، او لأى اخت لها : لم يستجب لطلبها ٠ فهو يقتر على اخواته ، بينما هو كريم بالنسبة للخطيبة واقربائها ٠

وتكمل ما ترويه : بان اباها شيخ كبير ٠ ولا يملك من المال ما يربى بـه صغاره ، فضلا عن سد حاجات بناته الثلاث ٠

ثم تخلص فى رسالتها : الى ان شقيقها هذا استأمنها واودع عنـدها بعض مدخراته فامتدت يدها الى هذه المدخرات وأخذت منها مبلغا صغيرا من غير قصد ـ كما تقول ـ وعندما سألت والدتها عن حل ما أخذته فى الخفاء من مدخرات شقيقها : اجابتها بان ما اخـذته حلال ٠ لانه يعطى الغرباء ، وهى الخطيبة وأهلها ولا يعطى الاقارب وهن شقيقاته وامهم ٠ ثم تسال :

هل المبـلغ حلال ٠٠ أم حرام ؟ ٠

● طالما هناك أب موجود فنفقات بناته الثلاث عليه · الا اذا أعسر وضاقت يده عن الانفاق فنفقته هو عندئذ على ابنه القادر ·· وكذلك نفقة بناته الثـلاث ·

ولكن يبدو من سؤال السائلة : أن الأمر لا يتعلق بالأكل ، والملبس ، والمسكن وانما يتعلق بما وراء ذلك مما يرغب الانسان فى اقتنائه ـ لا لسد حاجة ـ بل لحسن مظهر أو زينة يتزين بها · لأن السائلة تشكو من شقيقها : انه لا يهـديها ، ولا يهـدى واحـدة من أختيها ، كما يصـنع مـع خطيبته أو اقاربهـا ·

والشكوى اذن : أنه يقتر على أخواته الثلاث ·· ويبسط يده بالنسبة لخطيبته واقاربها · والتقتير من جانب ·· بينما يبسط اليد من جـانب آخر : هو فى الهدايا وليس فى النفقة ·

ومن أجـل أن الشقيق يفـرق فى الهـدايا بين خطيبتـه ·· وشقيقاته الثلاث ، فقد خانت شقيقته الامانة التى أودعها عندها · وهى ماله المدخر · فأخذت منـه مبلغا صغيرا ، كما تقـول ، لتحقق به بعض رغباتها كفتاة فى مقتبل عمرها ، تريد أن تظهر وان تتزين ككثير من نظيراتها ·

وتسأل : هل المبلغ الصغير الذى أخذته من المال المودع من أخيها لديها : يعد أخذه حراما ·· أم حلالا ؟ ·· وبالأخص بعد أن سألت والدتها وكانت اجابتها : أنه حلال ! لأن شقيقها لا يعدل بين أخواته من جانب ·· وخطيبته من جانب آخر ·

● السائلة أخذت المال من وديعة اخيها انتقاما · وليس لدافع الحاجة وبأخذها هذا القليل منه تعتبر خائنة · والخيانة صورة من صور سرقة المال · وان كان لا يقام عليها حد · لما ورد فى حديث صحيح : « انه لا قطع بسرقة مال من بينهما قرابة » · ولما ورد فى حديث آخر : « ليس على الخائن قطع » · والخائن من يأخذ المال ممن اؤتمن عليه كوديعة ، أو عارية · فعدم قطع يدها كسارقة باقرارها : يرجع أولا الى القرابة بينها وبين أخيها ·· وثانيا الى أن المال المسروق كان وديعة عندها ، فهو غير محرز بالنسبة لها ·

وسقوط حد السرقة عنها لا يعفيها من اثم السرقة ، ولا من عقاب الله عليه فى الآخرة ان شاء · ويجب عليها رد ما أخذته ·· والتوبة الى الله تلتزم فيها التصميم على عدم مباشرة الاثم مرة أخرى ·

فالدافع على الأخذ من مال الامانة عند السائلة واضح ·· وحكم الله فى حرمته كذلك واضح ·· وما يجب أن يعمل الآن ازاء ما أخذ من المال : اما رده ·· أو سؤال الأخ أن يجعله هبة لها ·

● ولكن حتى لو نفذت السائلة ما يجب أن يعمل هذ فالصراع فى نفسها باق · وقد لا يخمد · وهو صراع عن انفعال العواطف ، وليس عن منطق أو واقـع · فغيرة السائلة من خطيبة أخيها لم تدعها تفكر فى هدوء ، لتصل الى أن صنع شقيقها مع خطيبته أمر عادى ومقبول · وعندئذ لا تلجأ الى الحقد عليه ·· ثم الانتقام منه بخيانته فى ماليديها من امانة له · فالمال من كسبه ، وليس من حق لها ·· والخطيبة زوجته المقبلة ·

وانضمام أمها لها لا يعنى ان أخذ المال على النحو الذى باشرته السائلة له ما يبرره شرعا · وانما مؤازرة الأم لابنتها هنا هى مؤازرة عاطفية أيضا · ولو كانت الأم متأنية لأشارت على ابنتها بعكس ما أشارت به · ولكن الأم باشرت دور « الحماة » قبـل أن تصبح حماة بالفعل ·· وبالأخص اذا كان الموقف بين ابنتها ·· وخطيبة ابنها أو زوجته ·

● والأمر الذى يجب ان يدركه شقيق السائلة قبل فوات الأوان : هـو أن يراعى عواطف شقيقاته ورغباتهن بقدر ما يمكنه · ولا يطلب منـه أن يسوى بينهن ·· وخطيبته فى الهدايا ·· أو فى المداعبة عند اللقاء · وانما المطلوب ان يترك لديهن الاحساس : بأنه لم يزل على صلة وثيقة بهن ·· وان دخـول خطيبته مجال اسرته ليس على حساب علاقته بهن وبوالدتهن ·· وأنه لم يزل الأخ الذى يحمل نيابة عن والده : رسالة الحماية لهن من الاضرار ·· والرعاية لهن فى المستقبل ·

انه ان استطاع ان يكسبهن على هذا النحو : فهو يعد لخطيبته وله ولهـا معـا فى أسرته : جوا من القبول ·· والمعاونة · وهو فى حاجة الى هذا الجو حتى يمكن أن يوفق بين اسرته الجديدة وأسرته الأخرى التى نشأ فيها ·

★★★

١١١ ـ تصرف الأم فى مال ولدها :

أم لستة أولاد كتبت تقول :

ان اكبر اولادها حصل بعد تخرجه على عمل · وهى تحصل على مرتبه كله ، بالاضافة الى المعاش الموروث عن والده · لأن المعاش وحده ليس يكاف للانفـاق على الأسرة · وهى اذ تحصل على مرتبه تحصل عليه برضاه ·

وتنظر الى ابنهـا الاكبر هذا على انه مكان ابيه المتوفى ، فى المسئولية عـن اخوته والأسرة كلها وتسأل عن أمرين :

الأمر الأول : هل حصولها على مرتب ابنها حرام ؟ ٠

الأمر الثانى : هل اذا توفر منه شىء يمكن ان تساعد بما توفر بنتا لها حصلت على دبلوم ولكن لم تباشر عملا فيما بعـد ؟ ٠

● نظـرة الأم الى ولـدها الأكبر باعتبـار انه يحل محل والده فى المسئولية الادبية والاقتصادية عن الأسرة : نظرة سليمة ٠

● واذا كان هذا الولد يباشر هذه المسئولية عن رضا واقتناع فهو وفى لمسئوليته الاسرية ٠ لأن نفقة الاقارب تجب على الموسر بينهم ٠ وأكبر الابنـاء هنا بالنسبة لأخوته هـو الذى يمكـن أن ينظـر اليه على أنه الموسر فيهم ٠

● وما يتوفر لدى الأم السائلة من مرتب الابن الاكبر : هو ملك له ٠ ويجب أن يستأذن فى توجيه بعضه الى شقيقته ٠ فان اذن استحلت شقيقته ما يعطى لها من أمها ٠

وهكذا : موافقة الابن الاكبر على أن تأخذ أمه مرتبه كاملا للانفـاق منه على اخوته : يجعل حصول الأم على هذا المرتب حلالا ٠ وكذلك اذنه فى توجيه بعض ما توفر منه الى شقيقته : يجنب تصرف الأم فى مال ولدها : الانحراف والخطأ ٠

● والابن الاكبر يستحق الثناء والشكر ٠ ليس لأنه يؤدى ما يجب عليه شرعا ٠ ولكن لأنه يرضى بأن يؤثر اسرته واخوته على ما يتصل بخاصة نفسه ٠ فهو لا يحتجز شيئا من مرتبه يدبر به أمر نفسه مستقبلا ، كما يقال ٠ فقد كان يمكن أن يقتطع منه لنفسه ما توفره أمه الآن منه ، وتطلب الطـريق السوى لانفاقه ٠ فهو انسان يضحى برغباته الشخصية فى سبيل مصلحة عامة تعـود على أقربائه ٠

والأم تستحق أيضا الشكر والثناء ٠ فهى لا تريد أن تستغل « طيبـة » ابنها ورضاه فى تسليمها المرتب كاملا ، ان كان صاحب ارادة وشخصية قوية فى نفسه ٠٠ كما لا تريد أن تستغل استسلامه لها ، ان كانت هى ذات تأثير قوى عليه منذ صغره حتى انه قد تعـود على أن لا يخرج عن طاعتها ٠

ولأنها لا تريد استغلاله على أى نحو : تسأل عن شرع الله فيما يعطيه ولدها ٠٠ وفيما تأخذه منه لبقية اولادها ٠

ولكن عليها ـ قبل ولدها واخوته ـ أن ترعى مصلحته الخاصة ·· وان توجـه بقية ابنائها الى مشاركتها فى بناء مستقبله · فهو ان لم يكن الآن متطلعا الى بناء أسرة خاصة به ، فقد يكون الحافز لديه على بناء هذه الأسرة قويا · فما توفره من المرتب يظل له ولشئونه الخاصة ·· وعندما تعمل أخت أو يعمل أخ له يجب ان يسهم فى نفقات الاسرة الكبيرة حتى يحس الابن الاكبر بتضامن اخوته معـه ·· بالتالى يمكن له الآن أن يقتصد من مرتبه ما يبنى به مستقبل نفسه ·

وبهذا ·· وذاك : تظل الاسرة قوية فى تماسكها وتضامنها · والفضـل فى هذا التماسك والتضامن يعـود الى الأم ، السائلة هنـا · ونحن بدورنا نحييها ونتمنى للأسرة الترابط على أساس من الايمان بالله ، وشرع الله فيمـا يحدده فى السلوك والتصرفات ·

★★★

١١٢ ـ انجـاب الأولاد :

سيدة حائرة من احدى المحـفظات ، تقـول انها متزوجة منـذ ثمـانى سنوات ، وهى لا تنجب أولادا ·· وشديدة الرغبة فى الانجاب · لأنها تحن الى الأمومة وتربية الأولاد تربية اسلامية سليمة ·

ولكن عدم الانجاب يرجع الى زوجها · وبعض الاطباء يؤكدون انـه لا ينجب ·· والبعض الآخر يضع أمامه الأمل فى الانجاب اذا عالج نفسه · وهو يرفض الذهاب الى الأطباء ·

والآن تسال ازاء رغبتها الملحة فى انجاب الأولاد :

هل تطلب الانفصال عن زوجها ؟ · وعندئذ تكون قد أساءت اليـه او ظلمته اذا هى انفصلت عنـه ؟ · وربما يعاقبها الله بالزواج من رجل غير صالح ·· او بانجاب أولاد غير صالحين ايضا ؟ ·

ماذا تفعل ؟ · فهى فى حيرة شديدة وتفكير مستمر لا ينقطع ·

● ماذا يكون موقفهـا من زوجها لو ان عـدم الانجاب يرجع اليها وحدها ؟ هل كانت توافقه على أن ينفصل عنها بتطليقها ليتزوج غيرها ·· أو على أن يتزوج واحدة أخرى علـها مع بقائها هى على ذمته ، لينجب منها الاولاد ؟ ·

أى احساس نفسى داخلى يتكون لديها ان هى سمعت أنه يفكر ، أو شرع فى أن يتزوج أخرى غيرها لغاية الانجاب ؟ · أهو احساس الأسف على الفرقة المقترحة ؟ أو الاحساس لتمنى : أنه كان باستطاعتها أن تنجب نفسها الاولاد حتى تحقق رغبة الزوج ·· وحتى تستمر العلاقة بينهما ·

هذا الاحساس النفسى الذى قدر أن يراودها لو كان سبب عدم الانجاب يعود اليها ، هو نفس احساس الزوج الآن · فكان يتمنى ان يسعد زوجته بالاولاد ، وأن لا يكون السبب فى عدم الانجاب يعود اليه أو اليهما معا · ولكنه المانع الطبيعى كما يقول بعض الاطباء · وقد يزول فى فترة لاحقة · وعلى أية حال : ذاك قدر الله ، فكتابه هو القائل : « **لله ملك السموات والأرض ، يخلق ما يشاء ، يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور · أو يزوجهم ذكرانا واناثا ، ويجعل من يشاء عقيما ، انه عليم قدير** » (١) · ·· فهو سبحانه المالك للسموات والأرض ·· وهو الخالق لما يشاء ولما يريده فى محيط الانسان · فقد يهب لمن يشاء من الأزواج : بناتا فقط ·· وقد يهب لهم ذكورا فقط ·· وقد يهب لهم ذكورا واناثا معا ·· وقد لا يهبهم من النسل لا ذكرا ، ولا انثى ، وانما يتركهم فى حياتهم بدون انجاب أولاد · وهو سبحانه يعلم الخير فيما يريده ويشاؤه · وهو كذلك قادر على كل شىء · فاذا ترك سبحانه ازواجا بدون انجاب أصلا ·· أو اذا اعطاهم الذكر دون الانثى ، أو العكس ·· أو اعطاهم الذكر والانثى معا ، فذلك عن ارادة تامة حرة ·· وعن قدرة واستطاعة كاملة فى تحديد النوع الذى يهبه ·

وقدر الله لا يعارض · وانما يجب التسليم به ، والايمان بأنه ينطوى على خير الانسان فعلا · فربما هذا الزوج للسائلة الذى حكم عليه بعض الاطباء بالعقم ، وحكم عليه البعض الآخر : بأن هناك بصيص من الأمل فى انجابه ·· ربما لو أنجب هذا الزوج بعد العلاج كما يفترض : يأتى الولد شاذا فى تكوينه ·· أو مريضا ·· أو ضعيفا ، يجعل والديه أسرى طول حياتهما : لشذوذه ، أو مرضه ، أو ضعفه · كيف تكون حياتهما عندئذ ؟ هل يستمتعان بها كأسرة ؟ ·· هل يستمتعان بالولد ؟ أم أن الولد عندئذ يكون مصدر المتاعب لهما التى لا تنتهى ؟ ·· وربما طاقتهما المالية لا تكفى للمتابعة فى الانفاق على صحته ·

ولم لا يجوز أن يأتى هذا الولد متخلفا فى طاقاته العقلية ·· أو ذا ميول اجرامية لسبب عضوى أو وراثى · أعندئذ تسعد الزوجة به ؟ · وتستطيع أن تنشئه تنشئة اسلامية ؟ ·

---

(١) الشورى : ٤٩ ، ٥٠ ·

قدر الله خير قطعا لو كشف الانسان المقدور ، واقع الأمر فى علم الله واطلع عليه · والايمان بالقدر خيره وشره على السواء : واجب ·· والتسليم به خير طريق لراحة النفس ودفع الهموم والأحزان عنها ·

● على أنه هنا شيء آخر وراء قضاء الله وقدره ·· والتسليم والايمان به · هنا العلاقة الزوجية ، ووفاء كل من الزوجين للآخر ·

لا ينبغى اطلاقا أن تكون العلاقة الزوجية على حرف · أى لا ينبغى اذا نقص شيء فى هذه العلاقة يوما ما ، أو اذا لم يؤد كما كان : ان تنفر الزوجة ، أو ينفر الزوج توا من هذه العلاقة · ممثلا مما يرد الينا من رسائل :

(أ) زوج تتغير معاملته لزوجته ، الى أقل أو الى اردأ ، عندما فقدت بصرها بعد ثلاثين عاما كزوجة ، ولم أولاده ، ومدبرة لمنزل الزوجية ، وتضطر الى الانتقال الى مسكن والديها فى رعايتهما ، بعد هذه المدة الطويلة ·

(ب) زوجة تتنكر لزوجها الشاب الذى كان مقاتلا بالأمس ، والذى كان العزيز الأول ·· والمحبوب الاول لها ، ولم يتجاوز الرابعة والثلاثين بعد أن فاجأه مرض بسبب حرب اكتوبر ١٩٧٣ ثم افقده بصره · وهو لم يزل فى رجولته وقوة شبابه ·· ولم يزل محتفظا بالقدرة على الانفاق على الأسرة من معاشه ·

(جـ) زوجة تترك منزل الزوجية وأولادها من الزوج · لأن الزوج أقعده مرضه مؤقتا عن معاشرتها فهى تستغيث بأهلها · وهكذا ·

الوفاء فى العلاقة الزوجية ، وبالأخص بعد مضى سنين على هذه العلاقة ، وبعد اطلاع كل من الزوجين على اسرار الآخر وماله من خصوصيات أمر يجب على الزوج وعلى الزوجة أن يضعاه دائما مشعلا يهتديان به ، عندما تطرأ أزمة أو شدة بينهما · ويجب أن يعلما أيضا : أن المتعة المادية فى الحياة الزوجية ليست كل شيء · بل قبلها توجد المتعة النفسية وهى المتعة الانسانية · أى المتعة التى يحس فيها الزوج ، وتحس الزوجة بأن كلا منهما قدم للآخر خدمة انسانية ، لا تقدر بمال : فبقاء القوى بجانب الضعيف خدمة انسانية ·· ومساندة العاجز خدمة انسانية ·· وتفريج كربة المهموم خدمة انسانية ·· وتقوية روح المهزوم خدمة انسانية ·· الحدب فى الرعاية على مأزوم فى بداية أزمته خدمة انسانية ·· وهكذا ·

الاسلام لم يجعل هدف الزوجية الاستمتاع المادى وحده ، وانجاب الاولاد منها · وانما جعل قبل ذلك : الاطمئنان ·· والمودة ·· والرحمة بين الزوجين ·· وهى كلها معانى انسانية ترشح من يباشرها الى المستوى الفاضل فى الانسان ··

« ومن آياته أن خلق لكم من انفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة » (١) فاذا لم تحقق الزوجية هذا الهدف تظل عندئذ فى دائرة اجتماع الحيوان بالحيوان ·

★★★

١١٣ ـ الشك والوسوسة :

آنسة من احدى المحافظات · تشكو من مسألتين :

المسألة الاولى : ان أختها التى هى أصغر منها خطبت وستزف قريبا الى زوجها · بينما هى تبلغ من العمر الآن السابعة والعشرين عاما ، وتعمل بمؤهل جامعى · وليست جميلة ،ولكن ليست دميمة ايضا : ولم تخطب بعد · ولا يؤلها ـ كما تدعى ـ انها لم تخطب حتى الآن · لأنها تعتقد أن ذلك قدر من الله · ولكن الذى يؤلها هو سوء تصور من حولها ـ وبالأخص زميلاتها فى العمل ـ لوضعها القائم · وهى شديدة الحساسية ، وتتأثر بالجو الذى يحيط بها · ومن أجل ذلك تعزل نفسها عن الأخريات ولكنها ، كما تقول : لا تستطيع أن تعيش وحدها وفى عزلة عن الناس لفترة طويلة ·

والمسألة الثانية : انهـا تذكر : انهـا لوامة · أى تلوم نفسـها كثيرا اذا تصرفت تصرفا ما · ولو كان ما فعلته هو الخير فى ذاته · فهى تراجع نفسها وتشك فيما فعلته · واصابها من أجل ذلك : مرض «الوسوسة» والأمر الذى يقلقها الآن كما تذكر : انها لا تركز وهى تصلى فى جلال الله · وانما تعرض فى صلاتها لكل ما يدور فى حياتها ، فصلاتها موضع التقاء الاحداث فى حياتها · فهى ـ كما تذكر فى ختام رسالتها ـ « فانا موسوسة جدا ، حتى فى تصرفات من حولى معى احللها من جميع النواحى · وأنا لا اعرف : أهذا غضب من الله على ، أم هذا بلاء من الله يمتحننى به » ··

● هاتان المسألتان اللتان تشكو منهما الآنسة السائلة هنا : ترتبط احداهما بالأخرى · وكلتاهما ناشئتان عن صدمة أو هزة نفسية عندها · اذ

---

(١) الروم : ٢١

لاشك ان خطبة شقيقتها التى هى أصغر منها ، قبلها : أثرت فى نفسها تأثيرا قويا · فهى ربما كانت تعتقد أن حصولها على مؤهل جامعى ·· وأن كسبها من مباشرة العمل فى الخارج : هذا وذاك : يجعلها مميزة ومتفوقة فى طلب الشبان لها ، أكثر من شقيقتها التى خطبت بالفعل · فكثيرات من المترددات على الكليات الجامعية يترددن عليها كسبيل الى التعرف على الشباب ·· ثم الزواج · وكثيرات من المتخرجات اللاتى يلتحقن بالعمل الخارجى يقصدن من الالتحاق بالعمل جذب الفتيان اليهن ، واغراؤهم على الزواج بهن · فاذا السائلة ترددت على الكلية ، ثم حصلت على المؤهل الجامعى ·· ثم حصلت على العمل كذلك بناء على هذا المؤهل ·· ثم تجاوزها الخاطب الى شقيقتها فانه عندئذ يحصل لها خيبة أمل · ثم تزداد خيبة الأمل فى تصورها اذا هى تذكرت انها تبلغ الآن : السابعة والعشرين من عمرها · أى أنها اقتربت من أن تصير : « عانسا » ·

● هذه الصدمة النفسية جعلتها تشك فى نفسها ·· وتعيد تقييم نفسها ، لتقف على النقص فيها كشابة : أفى بدنها وفى قامتها عيب ؟ ·· أفى وجهها ما يصد الناظر اليها ·· أفى نطقها ، وفى صوتها ، وفى أسلوب حديثها ما ينفر المتحدث معها ؟ ·· أفى مشيتها وحركاتها ما لا يرضى عنه المشاهد لها ؟ كل هذا ، وغيره ، اعادت تقييمه وخرجت بحكم : هو أنها ليست جميلة ، وليست دميمة أيضا ·· وهو حكم ترضى به نفسها ولكنها لا تقنع به · لأنها اذا كانت كذلك لأقبل عليها الشباب · فلديها من المغريات ما يشجع على خطبتها ، رغم انها متوسطة فى خلقها ·

استمر الشك معها ، وحول ذاتها · ورضيت الآن بالحكم الذى استخلصته من تحليل ذاتها · وانتقلت الى الاخريات فى محيطها فى العمل · فهى ترى فى نظرتهن اليها نوعا من السخرية ، أو التهكم ، أو على الأقل نوعا من عدم الاهتمام بها فتغض نظرها وتشيح به عنهن · وذلك سبب عزلتها ·· وسبب تساؤلها : كيف تعرف من حولها وتفهمهم : انها ليست بحاجة الى الزواج حتى يأذن الله ! ·

ان السائلة الآن لا تستطيع بعد أن شكت فى نفسها ·· وفيمن حولها أن تركز تفكيرها فى الصلاة ! · ان شكها ملك عليها جميع المنافذ التى تطل منها على العالم فأصبحت « موسوسة » والوسوسة زيادة الشك ، واعادته المرة بعد الأخرى فى الأمر الواحد · وهو مرض ان تمكن من نفس الانسان أصابه الهوس ، أو أصابته لوثة الجنون ·

وهى قلقة من أجل ان صلاتها أصبحت ركوعا وسجودا فحسب لا روح فيها ، ولا تركيز فى جلال الخالق سبحانه وتعالى · هى قلقة بسبب ذلك لانها تعتقد أنه سيغضب الله وهنا يكون غضبه فى تصورها : سببا لعدم حل أزمتها · وأزمتها فى الحقيقة : انها لم تتزوج حتى الآن ·· وتخشى ان يفوتها الزواج وتظل عانسا بقية حياتها ·

● ان السائلة معذورة : فى أن وصلت الى الشك والوسوسة ·· وبالتالى الى نقص وزنها من كثرة التفكير ·· هى معذورة لأن تربية الفتاة فى مجتمعاتنا تقودها الى تحديد الغاية النهائية لأية فتاة : بالزوجية والأمومة · وهذه الغاية وان كانت طبيعية لكن الأسلوب فى ابرازها امام الفتاة اسلوب فج ·· ومبكر · فهى توجه منذ الصغر الى « الفرحة الكبرى » فتكون عروسة يوما ما · ويجمع لها من لعب العرائس ما يخلق عندها وعيا قويا ، ورغبة ملحة فى أن تكون زوجة وأما يوما ما ، وقريبا جدا · وهنا يسيطر عليها خاطر الزوجية والأمومة منذ دخولها مرحلة المراهقة · وتمارس أحلام اليقظة كثيرا ·· وتنتظر من وقت لآخر : قدوم الخطيب أو التعرف عليه على الأقل ·

والسائلة احدى الفتيات التى عاشت طويلا فى فترة أحلام اليقظة · ولو أنها حقا كانت مؤمنة بالله ايمانا صادقا لتركت للقدر مكانا فى حياتها ، وتخلت مؤقتا عن هذه الاحلام ·· وشغلت فراغها بالقراءة المستمرة وركزت على أن ما فى قدر الله سيأتى حتما : اليوم أو غدا · فان تأخر الى ما بعد غد كان لمصلحة حتما تعود عليها · وبذلك تهدأ وتستريح نفسيا · فما أجمل الاعتماد على الله ·

ان السائلة تؤذى نفسها بكثرة الشك والوسوسة · وأولى لها أن تقف وأن تستعيذ بالله من الشيطان الرجيم · وهو شيطان هواها الذى يتمثل فى امانيها وخيالاتها واحلامها فى يقظتها · اذا آمنت صدقا وحقا بأن ما يريده الله لها هو الخير لها فى حياتها فلتطمئن ولتقم الصلاة بنفس هادئة راضية · والله يهديها الى ما ينجيها من عذاب الشك الى اليقين ·

★★★

١١٤ ـ سوء مسلك الزوجة :

مسلم يرجو المشورة ·· والنصيحة ، يروى قصته ومشكلته ، فيقول :

انه متزوج الآن منذ ثلاثين عاما ·· وانه يباشر عملا اضافيا بجانب وظيفته فى الحكومة ، كى يمكنه أن ينفق فى سعة على أولاده · وبسبب قيامه

بالعملين معا كان يعود فى المساء متأخرا الى منزله · وانتقل فى مسكنه ثلاث مرات ، حتى استقر به المقام فى مسكنه الحالى ·

ثم لاحظ على زوجته ـ فى الايام الأخيرة ـ ما يحس منه : انها زاهدة فيه ·· وانها ربما تكون على علاقة غير شريفة بغيره · فتوجس فى نفسه خيفة ، وشك فى سلوكها فترك العمل الاضافى كى يحضر مبكرا الى المنزل ·· وأخذ يراقب الوضع ـ كما يذكر ـ وذات صباح مبكر فى الساعة السادسة والنصف خرج من منزله ، وبالصدفة نظر خلفه فوجد جارا له يرقبه من النافذة · كما وجد زوجته ترقبه ايضا من نافذة مسكن الأسرة · وعندما التقى نظره بكل منهما توارت هى ، وتوارى الجار خلف النافذة · وهذا الجار يسكن وحده ويعمل على أن تسافر اسرته الى قريته أغلب أشهر السنة ·

حتى كان يوم عطلة سمع طرقا على الباب فى الساعة الثامنة صباحا فأراد أن يعرف من الطارق ؟ فمنعته زوجته بقوة من أن يغادر الفراش ، وأبطأ بسبب مقاومتها له : فى أن يرى هذا الطارق ، حتى انصرف · وحصلت مشادة بين الزوج السائل وزوجته المشكوك فى سلوكها انتهت الى تركها منزل الزوجية ، والاقامة عند أهلها لمدة ثلاثة أشهر وقد عمل فيها الزوج كوالد لجملة من الاولاد فى مراحل التعليم المختلفة : كل ما وسعه ان يعمله لراحة أولاده : سواء فى الانفاق ، أو فى مساعدتهم فى دروسهم · ولكن مع جهده غير العادى الذى بذله من أجلهم تراءى له فى وجوههم : انهم غير سعداء لعدم وجود والدتهم معهم : وهنا قرر أن يذهب اليها ويعتذر عما تم منه ويدعوها للعودة فعادت ·

وبعد أن عادت وجد سوء معاملتها له قد زاد ·· كما وجد تحيزا ظاهرا من جميع الاولاد ضده ·· وأحس بالعزلة ، وبأنه شخص غير مرغوب فى اقامته معهم · وابتدأت زوجته تطلب أمرين :

أولا : الطلاق البائن ·

ثانيا : ترك المنزل لها وللأولاد وتصر عليهما اصرارا عنيفا · وهو لا يريد ـ كما يقول ـ أن ينظر الناس الى اولاده : نظرتهم الى اولئكم الأولاد الذين طلقت أمهم · ويفكر الآن فى تسوية معاشه فى عمله وفى الهروب من المنزل ، بحيث لا يعرفون مكانه · والله كفيل بأن يعوضه عن زهرة عمره التى ذبلت فى تربيتهم ، كما يشكو ·

● الهرب من المنزل والاختفاء فى مكان غير معروف بعيد عن الأسرة والأولاد ليس حلا للمشكلة · كالانتحار بعد اليأس : ليس حلا أيضا لأزمة تواجه الانسان · فكل من الهرب · والانتحار ، يدل على ضعف من يحمل نفسه على أى منهما ، خشية المواجهة اللازمة ·

مشكلة السائل : أنه استغرق فى العمل الحكومى ، والاضافى معـا · فكان يخرج مبكرا فى الصباح ·· ويعود متأخرا فى المساء ، متعبا لا تكاد قدماه تطآن مسكن الأسرة حتى يعـد نفسه للنوم · عنـدما يفـرغ من تناول العشاء · وهكذا تنقضى الأيام ·· والشهور ·· والسنون ، وهو وحده ·· وزوجته وحدها ·· وأولاده من دونه ·

واختلاطه بزوجته كان قليلا ، أو نادرا ·

ورفقته لأولاده كانت قليلة أو نادرة ·

وحديثه مع زوجته ·· أو مع أولاده : اما كان حديث الأمر ·· والنهى ، أو حديث السؤال ·· والجواب · أين حديث العاطفة ؟ ·· أين حديث السمر والمداعبة ؟ ·· أين الحديث المفتوح : من القلب ·· الى القلب ؟ · انه لا يوجد حديث هنا من هذا النوع بين الزوج وزوجته ، والأب وأولاده ، ولا بين افراد الأسرة مجتمعة · لأن العمل اليومى : فى أدائه ·· وفى ترتيبه وتنظيمه ، اذا تحكم فى نفس الانسـان وتمكن من أعصابه ، جعـل منه انسانا يكاد يكون جامدا · أو قليل الحركة ·· يكاد يكون صامتا أو قليل الكلام ··

واذا طال هذا الحال على وضع الزوج فى علاقته مع زوجته : تبتدىء تمله وتمل عشرته · ثم مع مرور الأيام ، والشهور ، والسنوات : تنتقل من دائرة الملل الى درجة الكراهية له · ثم تأخذ تفكر فى مستقبلها كامرأة أولا · وتقارن وضعها مع اوضاع أخريات يعشن معها فى محيطها · ولديها الآن على الأقل : السبب فى الانصراف عن زوجها : اما الى الاقبال على رجل آخر ·· واما الى الزهد فى الحياة الزوجية القائمة ·

وكذلك الأمر مع الاولاد · فان استغرق الوالد فى العمل ، وحجبه هذا العمـــل عن الاولاد فترة طويلة : فانهم يصبحون أجانب عنه فى الشـعور والاحساس : لا يحسون بميل بنوتهم له ، وان أحس هو بميل الأبوة اليهم · والعلاقة بينه وبينهم عندئذ علاقة غير متوازية · فان وقع ما يزيد فى القطيعة والفجوة بينهم وبين والدهم كان تأثرهم سلبيا بما يقع أكثر من تأثر أبيهم به · كما حدث هنا فى الانصراف عن الوالد عندما غضبت الأم ـ وهى زوجته ـ منه ، وحرضت الأولاد ضـد أبيهم · فاستجابوا لها ، تحـيزا لها أو دفاعا عنها ·

● وبسبب الأولاد ، ومن أجل مستقبلهم ترتكب هنا الأم أو الزوجة خطأ كبيرا ، عندما تحرضهم ضد والدهم ، لأنها غاضبة عليه أو غير راضية عنه · فالأولاد يجب أن تكون تربيتهم للوالدين معا ·· يجب أن ينمى فيهم معنى العاطفة ، ومعنى الرعاية : نحو والدتهم ونحو أبيهم بدون تفرقة · ان التربية الحزبية والتوجيه لأحد الأبوين ضار بالأولاد · وبصاحب النفوذ فى التوجيه كذلك · فالأم هنا لا تدرى : ماذا يكشف عنه الغد بها اذا كبر الاولاد وتزوجوا : أتظل أمهم صاحبة السلطان عليهم ؟ أم أن أسرهم تجذبهم بعيدا عن نفوذها وربما تبقى وحدها عاجزة ؟ ·

ولكنه الحمق عند الغضب هو الذى يدفع أحد الوالدين الى التوجيه نحو طرف من الطرفين : ان كان الأب ، أو الأم · ولهذا ينبغى أن لا تشتط الأم فى تجنيب الاولاد ·· وابعادهم عن أبيهم · فموقف اليأس الذى يقفه الأب الآن يرجع معظمه الى تحيز الاولاد نحو أمهم ·· وضده هو ·

● ونعود الآن للسائل نقول له : طالما الهرب لا ينبغى أن يكون حلا لمشكلته التى تقوم على اتهام زوجته بالاتصال بجاره القريب · وهو اتهام تدخله فيه عوامل لا تصل به الى درجة اليقين · فليحاول الآن أن يكون عاديا فى علاقته بها · فلا يتهمها بشىء اطلاقا ولا يعيد على سمعها ما يشير الى الماضى البغيض · كما يحاول أن يسترضيها · فالثلاثون عاما التى مضت على زواجه بها ليست ثلاثين يوما أو شهرا · انها مدة كافية فى توثيق الروابط بين الزوجين · ومهما كان غضب الزوجة فانها لا تنتظر الآن أن تطلق منه اليوم لتتزوج غدا بآخر · وليس من المألوف فى حياتنا الاجتماعية هنا : ان الزوجة تطلق لترافق عشيقها ، أو لتساكنه مع ما لها من الأولاد وهو عدد لا بأس به ، وهم على وعى واسع بالحياة الآن ·

ان الزوجة فى طلبها الطلاق ·· وفى تشددها فى أن يترك زوجها المنزل : تريد أن تحمله على أن يدير وجهه اليها · بدلا من ظهره ·· تريد أن تعود المياه لمجاريها ، كما يقال · والخطوة الأولى يجب أن تكون من الزوج السائل هنا ، احتفاظا للزوجة بكبريائها فان هو فعل هذه الخطوة ·· سيجد منها أول الأمر صمتا ·· ثم قبولا ··

وليلتفت بعد ذلك الى زوجته وأولاده ، وليجعل من وقته ما يمكنه من أن يوطد العلاقة بينه وبينهم · وسهل عليه أن يملك عواطف زوجته بشىء من المداعبة أو العتاب · فهى ان غضبت لا تقصد بما تقوله فى غضبها : الا التهديد فقط · انها فى هذه السن ·· وبعد هذا الزمن الطويل الذى مر على زواجهما ·· وبعد انجاب لهؤلاء الأولاد العديدين · وبعد التعب والمشقة فى تنشئتهم

ورعايتهم : لم يبق لديها كامـرأة ما تغـرى به رجلا أجنبيا ، عدا زوجها ٠ ويؤمل أن يفهم الزوج السائل هذا الوضع ويراجع فى تفكيره العشرة الطويلة بينـه وبين الزوجة ٠٠ وحاجة الأولاد الى والـد معهم فى الأسرة ٠ ويترك نهائيا : فكرة الهرب من المنزل والأسرة فانها من وسوسة الشيطان ٠

* * *

١١٥ ـ الولد يدمن المخدرات :

أخت مسلمة باحدى المحافظات تبلغ من العمر ستين عاما ٠ وتوفى عنها زوجها منذ سنتين ٠ وكان من علماء الازهر ولها ولدان ٠ الاكبر منهما غير أمين ٠٠ ومبذر فيما يقع تحت يده من مال ٠٠ وفاشل فى دراسته الجامعية ٠٠ وسيء الخلق فى معاشرته لوالدته وشقيقه ٠٠ ويتعاطى المخدرات ٠ ولم يبخل عليه والده فى حياته طوال اقامته ـ بمحافظة أخرى ـ من غير أسرته وهو يدرس فى جامعتها ٠ والأصغر من الولدين : طالب جامعى ٠٠ ورشيد فى تفكيره ٠٠ ومستقيم فى سلوكه ٠٠ ومحب لوالدته وشقيقه ٠٠ ويسـكن مع والدته فى مسـكن ممـلوك له ولأخيـه بمحافظتهم ، وشاركت فيه أمهما بمال خاص بها ٠

ومشكلتها : أن الأخ الاصغر طلب الى أخيه : أن يبحث عن عمـل أو يباشر احدى الوظائف التى عرضت عليه وهى كثيرة اذ ليس من المعقول ، وهو فى سن السابعة والعشرين الآن : أن لا يمارس عملا شريفا وانذره بعد أن اعطاء مهلة ـ ان لم يباشر العمل : بأن لا يشارك فى المعيشة معه ومع والدته ، وبأن لا يتردد فى حرية على المسكن ٠ وأمر والدته بأن لا تقدم له طعاما أو مساعدة ما ٠

وتقول الوالدة : انه مر يومان الآن على انتهاء المهلة التى اعطيت لولدها الكبير من شقيقه الصغير ٠ وانها غير مستريحة نفسيا للموقف السلبى تجاه ولدها الكبير ٠ وتسأل عن بعض دور العلاج من الادمان على المخـدرات ٠ وتطلب الحل الأمثل لهذه المشكلة فى اطارها الكلى ٠

● الذى يفهم من رسالة السائلة :

(١) ان اسرتها فى حياة الزوج كانت تعيش باحدى المحافظات ٠ وظلت تقيم فى المسكن المملوك لها ، حتى الآن ٠ ويشارك الولد الأكبر فى ملكه ٠ اذ نقلت ملكيته اليه ٠٠ والى شقيقه ٠

(٢) وأن الولد الأكبر ألحقه والده فى حياته باحدى كليات الجامعة بمحافظة أخرى · ولم يبخل عليه بالمال فيما يطلبه لمواجهة نفقات الاقامة والدراسة بهذه المحافظة · ورغم ذلك تعاطى المخدرات ، وفشل فى الدراسة ، وآل أمره الى ذلك الموقف الذى يقفه منه شقيقه الأصغر ·

● هذا الولد الاكبر كان يعيش فى مراحل التعليم السابقة على مرحلة الدراسة فى الجامعة : بين أهله · أى بين والديه مع أخيه الأصغر · وعندما أكمل مرحلة التعليم الثانوى وانتقل الى ـ المحافظة الأخرى ـ كمدينة كبيرة وبين أعداد من آلاف الطلبة : لم يكن مؤهلا نفسيا وعمليا للاقامة فى هذه المدينة الكبيرة وبين آلاف الطلاب · فهو باعتبار أنه ابن لعالم من علماء الازهر كانت تنشئته تنشئة محافظة ، وكان اختلاطه بزملائه فى الدراسة بعد الخروج من المدرسة : قليلا · واصدقاؤه من ابناء الجيران كانوا أقل ان لم يكن له صديق على الاطلاق · وهـذه التنشئة المحافظة كانت تكون خيرا وبركة عليـه ، لو ظل يعيش بين أهله ويتردد عليهم فى الصـباح والمساء ، بعـد أن التحـق بالجامعة ، ولو ظـل والده كذلك يشـاركه الرأى فى حـل ما يصادفه مـن عقبات ·

ولكن عندما انتقل الى المحافظة الأخرى للدراسة فى جامعتها ، واتصل بالاعداد الكبيرة من الطلاب فيها : فى الاقامة ·· وفى التردد على قاعات الدراسـة ، ورأى الاختـلاط بين الشبان والشابات داخـل الكليات ، وفى شوارع المدينة ، وفى المقاهى والنوادى فيها : وذلك كله شىء لم يألفه مـن قبـل ، وان كان ربما قد رأى بعضه فى محيط ضيق ·· عندما التقى وجهـا لوجه ، بهذا الوضع الجديد ، ولم يكن قد أعد نفسيا له من قبـل : أخـذت نفسه بما شاهد وتأثرت به ، واصبح يسعى لأن يسمع من الزملاء والزميلات : توضيحا لهذه الظـاهرة الجديدة فى المجتمـع الجديد الذى انتقل اليـه ، وهو غير مؤهل للاندماج فيه ·

سمع ·· وسأل ·· ورافق ·· وصادق · وكانت له قابلية بما يـدور حوله بحيث كان يخضع فى الرفقـة أو فى الصـحبة لمن هو أقوى منـه · وتناول المخدرات ·· وربما شرب أيضا من الخمور · وفى سبيل استمراره على تناول المخدرات مع بعض الزملاء أو الزميلات : كان مبذرا لمـال ·· وغير أمين فيمـا يعطى له منـه ، كأمـانة ، أو كرسالة يقوم بتوصـيلها الى آخرين · كما كان فاشلا فى دراسته ·· ومتخلفا فى جده ونشاطه ، حتى لم يستطع أن يجتز الصف الأول فى الدراسة ، بعد أربع سنوات من القيد فيه·

● أدمن المخدرات · وانتهى به ضعف الارادة الى السلبية التامة · فان عرض عليه عمل يباشره تهرب منه · وان طلب اليه أن يشارك فى حياة الأسرة توارى واختفى وراء سوء الخلق · وان طرد من المنزل قبل الطرد وانزوى بعيدا عنه لفترة ثم يعود ، يسأل ويتذلل · انه مريض فعلا ·· مريض بالادمان على تعاطى المخدرات ·· مريض بالسلبية والهرب من الحياة : تضعف ارادته وضعف بدنه وقوته المادية ·· يعيش فى التلاشى والفناء البطىء ·

والسيدة السائلة غير مستريحة النفس لولدها الاكبر عندما يطرد من أخيه الى خارج المنزل ·· غير مستريحة النفس عندما يطلب منها ان لا تقدم له ما يأكله أو يلبسه · انه ابنها على أية حال ·

وعلاجه الآن فى ادخاله احدى المصحات الخاصة بالمدمنين · وربما مفتش الصحة فى المدينة يعرف واحدة منها أو أكثر ·

والشقيق الأصغر فى محاولته مع أخيه لا ينتظر النجاح فيها · فهو يتعامل مع هيكل بشرى : لا روح فيه ·· ولا قوة · انه ضعيف الادراك والوعى بالحياة معا · وكلما تقدم بارساله الى احدى المصحات كلما كان افضل له وللأسرة كلها ·

● هل يأخذ الشباب عبرة من هذا الشاب الطالب ؟ · قد بهره الاختلاط فمشى فى موكبه ووقع تحت الاقدام · ولم يستطع ان يقوم ليسير فى الحياة وفق مشيئته · وجذبته تياراتها · ويحاول بعضها أن يقضى عليه الآن · وهو تيار الانحراف عن طريق الادمان على المخدرات · ما هى حياته الآن ؟ : حياة الذليل ·· والضعيف ·· والمستضعف ·· حياة الخائف والهارب من حياة العقلاء ·

★ ★ ★

١١٦ ـ مساندة الزوجة لزوجها عند الحاجة :

مسرح من القوات المسلحة ـ باحدى المحافظات ـ يبلغ من العمر الرابعة والثلاثين :

تزوج منذ سبع سنوات ، وهو يعمل بالقوات المسلحة · وحضر حرب اكتوبر ١٩٧٣ وبعد أن انتهت الحرب سرح من الجيش والتحق بعمل مدنى منذ ١٩٧٥ · ولكنه فقد بصره نهائيا بسبب مرض أصابه · وقبل أن يفقد بصره كان منظره مقبولا ··

واحيل الى المعاش بعد أن فقد بصره · وطلب من زوجته أن يعودا معا الى القرية · فعادا وسكنا سويا فى منزل الزوجة · رغم أن منزل أسرته هناك لا ينقصه شىء عن منازل المدينة · وله من زوجته طفلان : ولد ·· وبنت ·

ويشكو من معاملتها بعد أن كف بصره · فاستولت على مدخراته وتبلغ ستماية جنيه مصرى ، واشترت بنصف المبلغ حليا لها ، وتحتفظ بالنصف الباقى لديها · وأصبحت تسير على هواها ، كما يقول ·

ولما طلب منها أن تنتقل الى منزل أسرته هو ، لم تذهب معه وتركته يذهب وحده رغم أنه محتاج اليها كزوجة تدبر أموره الخاصة وتساعده على أن يتحمل مأساته بقية حياته · ويسأل عن رأى الدين والقانون ·

● لك الله أيها السائل : عرضت نفسك للموت فى ميدان الحرب من أجل وطنك ·· وأصبت بفقد البصر اثر مرض انتابك بسبب ظروف هذه الحرب ·· وتقعد اليوم وحيدا فى غرفتك ، ومعزولا عن الناس تناجى نفسك : أين هى حبيبتك ·· أين هى زوجتك وأم أولادك ·· أين هى التى كانت تأخذنى بين ذراعيها عندما كنت أعود فى اجازة قصيرة من القوات المسلحة ؟ ·· أين هى ؟ ·· أين هى ؟ ·

« قتل الانسان ما أكفره » (١) ·· أى قتل الانسان · ما اكثره جحودا بالنعمة · فهو يطغى أن رآه استغنى · ان طبيعة الانسان تميل الى نكران النعمة اكثر من الاعتراف بها · الا اذا صدق ايمانها بالله · فهى تفعل الخير وتسعى اليه ·

أى شىء ينقص الزوج السائل الآن ؟ · انه لم يزل رجلا فى سن الشباب · ولكن فقط أصابه الحزن ، بعد أن فقد البصر · ان له معاشا يساوى أجر العمل الذى كان يؤديه وينفق منه على نفسه ، وزوجته ، وأولاده · واذن زوجته ليست فى حاجة لأن تعمل حتى تطعمه وتطعم أولاده ، وحتى تجهد نفسها فوق طاقتها : فى خدمته وخدمة اولاده ·

انها تتنكر له اليوم وتشيح بوجهها عنه · الأنه كف بصره ؟ · أليس فقدانه لبصره بسبب كاف لأن تقبل عليه ، بدلا من أن تدير عنه ظهرها كانسان ؟ · أليست مشاركته للشباب دفاعا عن الوطن فى حرب أكتوبر

---

(١) عبس : ١٧ ·

١٩٧٣ بملزمة لها أمام الله ، وأمام الناس ، وأمام نفسها : برعايته والاستمرار فى الرعاية ؟ · قتل الانسان ما أكفره · لما يقض ما أمره · يجنح الانسان طغيانا · ويترك اوامر الله فلا يطيعها استخفافا ·

ما الفرق بين الأمس ·· واليوم فى حياة هذا الشاب الذى أصيب فى سبيل وطنه وأمته ، وكان يمكن ان يقضى عليه بالأمس ؟ · انه ظل انسانا : فى حديثه ·· وفى معاشرته ·· وفى معاملته لزوجته ولولديه · انه ظل رب أسرة ·· وزوجا ·· وأبا لولديه : ينفق كما كان ·· ويحرص على أسرته كما كان ·

أى شىء يغير الزوجة فى موقفها من زوجها ؟ · فتسير فى حياتها كما تهوى ! · وتستولى على مدخراته فتتصرف فيها تصرفا انانيا لمصلحتها الخاصة وحدها ؟ · كف بصره فأصبح دميما لا يرى ؟ ·· كف بصره فأصبح عاجزا عن معاشرة زوجته ؟ · كف بصره فأصبح غير قادر على الانفاق عليها ؟ ·· كف بصره فأصبح عديم الاعتبار كانسان ؟ ·

● لك الله أيها الشاب السائل · اسلام المسلمين اليوم أصبح انتسابا للاسلام ، وليس ايمانا به · ان اليوم جاهلية فى مجتمعاتنا الاسلامية · لا يعرف الأخ أخاه وأخته · وانما يعرف ذاته فقط ·· ولا تعرف الزوجة زوجها · وانما تعرف مصلحتها وهواها عنده · فان انتقدت اليوم ما كان لديه بالأمس تركته يسلك سبيل حال نفسه ·· ولا يعرف الولد والديه الا اذا كان يأخذ منهما ، دون ان يعطيهما شيئا ·

وحل مشكلتك ليس بأمر ·· ولا بنهى ، وليس بقانون ·· ولا عرف · وانما بقليل من الانسانية · فهل تراجع زوجتك نفسها ، وتحس لحظة ما : بمعنى « الوفاء » لما كان بينكما ·· وبالمحبة لولديها فتقبل على رعايتك أكثر مما مضى ·· وتخفف عنك ألم النفس وحزنها لما أصابك ؟ · انها ان فعلت ذلك تكون قد استجابت لما يقضى به الله فى معاملة الناس بعضهم لبعض · فمسئولية الزوجة فى أهل الزوج وأسرته : هى مسئولية فى الدرجة الأولى نحو الزوج نفسه : نحو حقوقه فى المعاشرة ·· وفى تدبير أمره ·· وفى التخفيف عليه فى كربه ، وفى مرضه ، وفى حزنه ·

● لا يقبل انسان ما ـ كزوجة السائل هذ ـ أن يقال عنها يوما ما : انها لم تطق زوجها فى الحياة معها ، بعد أن فقد بصره · ان ظروفها فى الحياة ستتغير ·· وانها ستصل الى الشيخوخة فى السن يوما ما ·· وانها ستعجز عن أداء بعض الاعمال لنفسها فتذكر الله من الآن برعاية زوجها فى حاضره ، لعل الله يذكرها وهى عاجزة ويهيىء لها من يعينها ·

يجب على زوجة السائل أن تحس بالفخار ·· لانها زوجة مقاتل وضع حياته فى ميدان القتال من أجل أمته وسلامتها · ولا تحس بالضعة لأنها زوجة كفيف ، كما قد يقال لها · فأى انسان لا يسلم من قدر الله ! · وما هو مقدور للانسان لابد أن يلقاه · از زوجة السائل لو وقع لها ما وقع لزوجها وأعرض عنها هذا الزوج ، لسعت الى قبرها بيدها ·· ولقضى عليها تفكيرها فى عدم وفاء زوجها لها ·· أطيعى الله فيما أمر به يجزيك خير الجزاء فى دنياك وآخرتك ·

★ ★ ★

١١٧ ـ الكسب الحلال :

مواطن من احدى المحافظات ، يذكر :

انه يملك شقتين على كورنيش أحد الشواطىء : احداهما يسكنها هو وزوجته وأولاه · والأخرى يعدها مفروشة ويؤجرها للمصطافين فى اشهر الصيف ، حيث تدر عليه من المال ما يساعده على قضاء بعض الضروريات فى حياته المعيشية ·

ولكن فوجىء برجل مسلم ينكر عليه : التأجير للمصطافين فى اشهر الصيف · ويصفه بانه منكر · فالمصطافون سياح ·· ويمارسون المنكر فى الشقق المفروشة · والمال العائد من منكر يكون منكرا وحراما ·

ويسأل : هل ما يقوله الرجل المسلم هنا سليم ؟ والسائل يحرص على أن يعلم : الحلال من الحرام ·

● هل كل المصطافين فى أشهر الصيف الذين يقيمون فى مساكن مفروشة مؤجرة : يباشرون المنكر ؟ · هل هم جميعا يباشرون الفسق ·· والزنا ·· وشرب الخمر فى تلك المساكن التى يستأجرونها ؟ · حتى تكون تلك المساكن أمكنة لممارسة المنكر · أو طريقا لتمكين المنكر من وقوعه ؟وعندئذ يكون المؤجر شريكا للمستأجر فى وقوع المنكر : أحدهما وهو المؤجر يمكن المستأجر من المنكر ، والمستأجر يباشر وقوع هذا المنكر · وبذلك يتم ركنا الجريمة لارتكاب المنكر ·

أم أن من بين المصطافين : أسرا تستأجر المساكن المفروشة لمدة موقوتة فى أشهر الصيف ، لاستجمام جميع أفرادها ؟ · والمؤجر عندئذ ليس مكرها على تأجير المسكن المفروش لديه والمعد للايجار فى أشهر الصيف ، الى غير هذه الأسر ممن يمارسون المنكر فيها من العزاب مثلا ؟ ·

ان التعميم فيما يقوله الرجل المسلم هنا من أن جميع المساكن المفروشة تستأجر لمباشرة المنكر : خطأ فى القول وفى الفتوى · والأصل أو المبدأ الذى تقوم عليه المعاملات الاسلامية هو : الحل وعدم التحريم حتى يظهر الضرر· وعندئذ تعرض الحرمة لما كان حلالا من قبل · فاذ كان هناك عقد بين اثنين على بيع شىء وشرائه فالعقد جائز وحلال·فاذا ظهر بعد الموافقة عليه من الطرفين : خداع من جانب أى منهما حرم العقد وفسخ ، بعد أن كان حلالا وتم ·

وتطبيق هذه القاعدة أو هذا الأصل على التأجر للشقق المفروشة : أن التأجير حلال ولا ينطوى على التمكين من منكر · فاذا ظهر ان المستأجر يمارس المنكر على وجه التأكيد فيما استأجره كانت ممارسته للمنكر فيه اخلالا بصحة عقد الايجار · ومن ثم يلغى هذا العقد ويفسخ ·

ومن أجل ذلك لا تعمم الشبهة ولا يقال : ان كل المساكن التى تؤجر مفروشة تدار للبغاء ، ولاحتساء الخمر ، أو لعب القمار · كما لا يقال أيضا: ان جميع المصطافين فى أشهر الصيف سياح يمارسون المنكر فى الشقق المفروشة المستأجرة ·

والحديث الشريف عندما يقول : « ادرأوا الحدود بالشبهات » ·· أى اتركوا الحدود ــ وهى العقوبات المحدودة لجرائم الزنا ، والقتل ، والسرقة ، وشرب الخمر اذا لم تكن الجريمة قد وقعت على سبيل القطع : يقول ذلك ليبعد « الظن » فى مباشرة الحلال والحرام ، أو فى القول بهما · والتعميم الذى يقول به الرجل المسلم فى سؤال السائل هنا : صورة من صور الظن فى مباشرة الحلال ، والحرام ·

● تجب الحيطة تماما فى اعلان الحلال والحرام فى معاملات الناس· وبالأخص فى معاملاتهم المالية · فعلى سبيل المثال : تأجير ، واستئجار الشقق المفروشة فى أزمتنا الاقتصادية الراهنة ، تمثل حجما ليس هينا فى الاقتصاد المصرى·ليس بالنسبة للمستأجرين ولكن قبلهم بالنسبة للمؤجرين· فكثير من هؤلاء الذين يؤجرون مساكنهم مفروشة أو يملكون بعض المساكن المفروشة : تتوقف معيشتهم ، وحياتهم الاقتصادية طول العام على مقدار الايجار الذى يحصلونه مدة الاصطياف · وربما يدفعهم الى تأجير مساكنهم المفروشة : أنهم يمارسون الأمانة فى حياتهم ، ولا يريدون أن يأكلوا أموال الناس بالباطل ، سواء عن طريق الربا فى استثمار ما يملكون من مال ·· أو عن طريق قبول الرشوة فيما يقدمونه من خدمات فى مصالح حكومية أو فى شركات عامة · ويرون أن أضمن الطرق فى البعد عن أكل أموال الناس بالباطل هو ما يسلكونه من تأجير الشقق المفروشة ·

نعم هناك مساكن مفروشة تستغل لممارسة البغاء ، والفساد ·· وتستغل كمورد حرام على سبيل القطع فى مباشرة المنكرات وانتهاك الحرمات والاعراض وهى معروفة وللرجال المشرفين على « الآداب » قبل غيرهم من الجيران أو البوابين · ولكن وجود مثل هذه المساكن لا يجعل التعميم أمرا مقبولا · ومن أجل قبوله يحرم تأجير واستئجار المساكن المفروشة على الاطلاق كما هى الفتوى هنا للرجل المسلم ·

والسائل يرجى له الخير من الله · فهو حريص على معرفة الحلال والحرام فى معاملاته وتأجيره للمسكن المفروش حلال · وعليه قبل اتمام عقد الايجار أن يطمئن الى أن المستأجر من الأسر التى تريد الاستجمام وليس من العزاب أو الأثرياء الذين يزورون المصايف للاستمتاع بالحرام كما يشتهونه ·

★ ★ ★

١١٨ ـ المزوج لا يرضى عن تحجب زوجته :

كتبت احدى السيدات ـ تذكر :

انها سيدة فى الأربعين من عمرها · وتعيش مع زوجها وابنتين لهما ، وهما فى المرحلة الابتدائية · وحياة الأسرة من الناحية المادية حياة اطمئنان وأمان ·

وزوجها من الصعيد وتاجر · وكان مدمنا على الشراب · ولكن منذ سنتين تاب الله عليه · وهو يخرج الزكاة · ولكنه لا يصلى ·

اما هى فمتحجبة · وتصلى ·· وتصوم · وزادت فى التحجب بعد أن اوصت زوجها بالصلاة فرفض · ولكنها لاحظت انه ابتعد عنها · فلما سألته يوما ـ متجرأة كما تقول : عن سبب ابتعاده عنها أجابها : « أصلك بقيتى دمك تقيل ، منذ أن تحجبت وعملت شيخة · كل ما أشوفك اما صايمة ·· واما بتصلى » · وقد قالت لهذه الاجابة · وعزلت نفسها مع البنتين فى حجرة مستقلة بالمسكن · وأصبحت لا تراه ، كما أصبح لا يراها · وتمر على عدم الرؤية شهور عديدة · واذا التقيا أشعرها بانه لم يعد يرغب فيها · والآن تريد أن تعرف :

(أ) هل تخلع الحجاب ، وتعود الى عمل الماكياج ، وترجع للسهرات معه لتعجبه ؟ لكن عندئذ كما تقول : أغضب ربى وخالقى · وهذا أصعب جدا على نفسى ؟ ·

(ب) أم استمر فيما أنا عليه عسى الله أن يهديه يوما ما ، ويعرف أنه ظلمنى ، وأنتظر أن يشرح الله صدره بالايمان ، ويعود لى ؟ · أو أن يزهد نهائيا فى فيطلقنى ويتركنى لحال سبيلى ؟ ·

ثم تختتم رسالتها بقولها :

لم يعد أمامى الا حل من الحلول الثلاثة · وأرجو أن تفيدنى بما لا يغضب الله عز وجل ·

❁ هذه السيدة السائلة حريصة كل الحرص : أن لا تغضب الله فى موقفها من زوجها · وهذا أساس جيد لحل مشاكلها ·

ان زوجها رجل طبيعى · أى لا يصح أن يوصف بأنه شاذ ، يبغض البنين من زوجته · لأنه اذا انقطع عن الادمان على الشراب ·· وكان يخرج الزكاة قبلا فهو فى طريقه الى التقرب من الله · وربما يرجع عدم أدائه للصلاة الى العناد منه ·· الذى نشأ عنده كرد فعل لموقف زوجته نحوه · فهى على ما يبدو لا تكرر على مسمعه النصح بأداء الصلاة فى غير انفعال ، أو فى غير تهديد له مما يصيبه من الله ، جزاء عدم ادائه اياها وانما فى نصحها له قد تنفعل وتغضب · وفى تكرارها النصح تلح عليه · بحيث يصر هو على الرفض . عنادا واحتجاجا على أسلوب نصحها له ومعاملتها له ·

هذا شىء · وشىء اخر بالاضافة اليه : انها فى نظره تكون قد أهملت نفسها كامرأة وكزوجة · وأنها تظن أن تحجبها يبيح لها أن لا تهتم بزوجها · فهو قطعة من الدنيا · والدنيا فى نظرها لا قيمة لها ، طالما ترضى الله : بتحجبها ، وبصلاتها وبصومها ·

واهمالها فى نفسها بأن تظل على صورة واحدة فى البيت فى الملبس ·· والشكل ·· طول النهار · وربما طول الليل كذلك · وبأن تترك لبدنها الحرية فى زيادة وزنها فيثقل ، وتقل حركتها ·

❁ ونسيت السيدة السائلة : أنه بجانب تقربها الى الله بالصلاة ، والصوم ، وبحشمتها فى الملبس : هناك جانب آخر فى حياتها يجب أن تتقرب بالاهتمام به الى الله جل جلاله وهو جانب الزوج · يجب أن تظل ذات جاذبية له ·· يجب أن تعمل على أن يزيد ميله اليها كأنثى ·· يجب أن تزين نفسها له · وليس تزينها بعمل الماكياج · وانما بالمحافظة على قوامها ، وخفة حركاتها ، وبالاستجابة اللطيفة لندائه أو بنظافتها ونظافة بيتها ، وبتنسيق ملبسها وشعرها ·

ولذا يطلب من الزوج اذا حضر من سفره فجأة : أن لا يدخل على زوجته فورا قبل أن يعلمها بمقدمه ، حتى تستعد للقائه ، وهى على الصورة التى يجب أن يلقاها عليها ٠

مطلوب من الزوج أن يبعد عن نفسه ما ينفر زوجته منه من عادات أو تقاليد لا تحب الزوجة أن تعاشره عليها ٠ ومطلوب من الزوجة أن تعد نفسها لأن تكون محبوبة زوجها ، وليس فى الأيام الأولى فقط من الزواج ٠ وانما على مدى أيام الحياة بينهما ولا تظن الزوجة أن « المكياج » هو السبيل الى جذب زوجها نحوها ٠ وانما النظافة : نظافة البدن ٠٠ ونظافة الأسنان ٠٠ ونظافة اللسان ٠٠ ونظافة الثياب ٠٠ ونظافة الأسلوب فى المعاملة - وكل ذلك فى مقدور الزوجة اذا أرادت أن تكون زوجة يرضى عنها زوجها وربها ٠

ان السيدة : السائلة بأسلوبها فى التحجب وبامعانها فيه وهى بالمنزل تساكن زوجها : قد أبعدت زوجها عن أداء الصلاة ، كما تؤديها هى ٠ فالمسلم الذى يخرج الزكاة ـ والمال أشد ما يحرص عليه الانسان ـ من اسهل عليه بعد ذلك : أن يباشر الصلاة ٠ ثم أبعدته أيضا عن نفسها كامرأة وزوجة ٠ فالزوج عندما يجيب زوجته على سؤال خاص لها بقوله : « أنت بقيتى دمك ثقيل » ٠٠ لا يقول ذلك الا وقد بلغت النفرة منها فى نفسه مبلغا كبيرا ٠ وهى نفرة لم تتكون فى يوم وليلة ٠ وانما تكونت على أيام وشهور ٠

وعلى السائلة الآن أن تعيد صورتها المقبولة لدى زوجها ، اليه مرة أخرى ٠ وليس بعدم الحشمة ٠٠ وليس بصنع المكياج ٠ وانما بعدم المبالغة فى تدينها ٠ أن زوجها له حق عليها ٠ فاذا هى حالت دون حقه بما ينفره منها أغضبت الله ٠ ولا تستطيع صلاتها ولا يستطيع صومها أن يشفع لها عند الله فى ذلك ، مهما طالت مواظبتها على أداء العبادة ٠

والزوجة لها حق على زوجها فاذا حال دونه بعمل ما ينفرها منه أغضب الله جل جلاله ، مهما كان محسنا فى جوانب أخرى فى العلاقة بينه وبينها ٠

فقد علم الرسول عليه السلام ٠ عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أنه يصوم النهار ٠٠ ويقوم الليل للصلاة فطلبه ، فجاء اليه ، فقال له : « يا عبد الله ! ألم أخبر : أنك تصوم النهار ، وتقوم الليل ؟ ٠ فقلت : نعم يا رسول الله ٠ قال : فلا تفعل ٠

« ٠٠ وأفطر ٠٠ وقم (بالليل) ٠٠ ونم ٠ فان لجسدك عليك حقا ٠٠٠ وأن لزوجك عليك حقا ٠٠ وأن لزورك (لضيوفك) عليك حقا » (١) ٠

---

(١) اللؤلؤ والمرجان : ص ٢٥٨ ٠

·· فالرسول عليه الصلاة والسلام ينهى هنا أحد الصحابة ـ ونهيه نهى لجميع المسلمين ـ عن أن يبالغ فى الصلاة والصيام ، وبحيث يستغرق اداؤهما الليل والنهار معا ، ويترك بذلك حقوقا لآخرين ، وفى مقدمة أصحاب الحقوق : الزوجة ·· والزوج ·

وهذا ما تفعله السائلة المتدينة هنا بالنسبة لزوجها ·

● ربما يختلط على السائلة هنا معنى الحجاب بمعنى ترك الزينة ولو للزوج · ولكن الحجاب المقصود فى الاسلام : عدم اختلاط المرأة بغير المحرم لها · والحجاب سبيل من سبل الوقاية للمرأة من فضول الرجل · وأهم السبل الأخرى تدينها ، وما يتكون لديها من الخشية من الله ·

والسائلة متدينة والحمد لله والتدين يحث الزوجة على أن تزين نفسها لزوجها ، وأن تبعد من طريق حياته كل ما يكرهه · وزوجها والحمد لله لا يكره التدين من زوجته كما قد تتوهم · ولكنه يكره فقط المبالغة فيه ، التى أدت الى أن تهمل نفسها حتى أصبح دمها ثقيلا عليه ، كما يقول · فعودى الى زوجك بطبيعة الزوجة الأنثى · وليكن تدينك مرغبا له فيك ، وليس منفرا منك · فالتدين هو سبيل لدوام العشرة الطيبة ، بجانب خصائص المرأة التى لم تحولها الحياة الى شبه رجل ·

★ ★ ★

١١٩ ـ بين المال فى ضياعه ·· وتماسك الأسرة فى بقائها :

كتبت سيدة من احدى القرى تقول :

·· انها متزوجة منذ زمن طويل · وتعيش مع زوجها الذى يعمل فى المجلس المحلى بالقرية وانها لم تنجب اطفالا · وحالتها المادية ميسورة ·

وقد ادخرت مبلغا من المال وخصصته لأداء فريضة الحج · ولكن اولاد اخت زوجها تعدوا عليه بالسرقة ، وطلبت محاكمتهم أمام القضاء ·

والذى خيب املها هو أن زوجها لم يشترك معها فى الدفاع عن مالها ، ومقاضاة أولاد اخته بسبب اعتدائهم على مالها بالسرقة · وتعتبر زوجها من اجل مشاركتها : قد اخل كزوج بواجباته الشرعية · وهى تسال بعد أن تذكر انها لا تستطيع العيش معه وتود أن تنفصل عنه : ما راى الدين فى ذلك ؟ ·

● زوج السائلة قطعا فى حرج · لا يستطيع أن يكون بجانب زوجته ضد أولاد أخته ·· كما لا يستطيع أن يكون مع أولاد أخته ضد زوجته ·

فلو شارك زوجته فى طلب عقوبة السرقة لأولاد أخته : لأغضب أخته ، وأولادها ، ولنقلهم من أن يكونوا من عصـــبيته الى أن يكونوا أعداء له ، ولزوجته معا · وربما تكون عداوتهم عندئذ لزوجته عداوة مريرة · ولو تغاضى عن حادث السرقة ولم يشجع زوجته على مقاضاتهم ولم يقف فى صورة ما الى جانبها لأعدت موقفه اهمالا منه لشئونها الخاصة ، وعدم اكتراث لما يصيبها من أذى · وبالأخص على يد أقربائه ·

والحكمة هى فيما سلكه الزوج من موقف شبه حيادى ·· وان كان فى نفسه ضد أولاد أخته ، ويكون حكيما أكثر لو وعد زوجته بأن يدبر لها المبلغ كله أو بعضه · ويسدل بذلك ستارا على أمر بغيض بين أسرته وأقربائه · هل يفعل ذلك ؟ · ان فعله يتوقف على امكانياته المادية ·

● أما ان السائلة لا تريد العيش مع زوجها ، وتسأل عن الطـــلاق منه : هل هو حلال ·· أم حرام ؟ · بسبب موقفه الذى تعتبره سلبيا بالنسبة لها : فليست الحياة الزوجية بهذا اليسر فى قبول التفكك ·

ان الطلاق شرع فى الاسلام لتجنب الضرر على أحد الزوجين أو كليهما معا · فأى ضرر أتى الآن ــ بسبب حادث السرقة ــ من الزوج لزوجته ؟ · أى ذنب ارتكبه الزوج ضد زوجته باعتداء أولاد أخته على مالها ؟ · هل وزر هؤلاء واعتداؤهم يكون وزرا واعتداء من الزوج عليهـــا ·· أو يكون هـــو صاحب المسئولية ؟ · ان قرابة الزوج للمعتدين من أولاد أخته : لا تنقل اليه الجريمة ·· ولا المسئولية عنها ·· ولا اللوم والعتاب عليها ·

ربما كان يمكن ــ وكان ينتظر ــ ان تكون هذه القرابة وقاية من اعتداء أولاد أخته على مال زوجته ·· كان يمكن أن تكون مانعا وليست بسبب موجب للسرقة منها · ولكن هل كان فى امكان الزوج أن يجعل من اقربائه « حماة » لحرمات أسرته فى المسكن ·· وفى المال ·· وفى العرض ·· وفى النفس ؟ ·

ان مجتمعاتنا الاســـلامية المعاصرة مجتمعات كادت تخلو من القيـم الاسلامية : فلما يعرف الأفراد فى هذه المجتمعات : ان للمال حرمة تحول دون الاعتداء عليه ·· وأن للعرض حرمة تمنع الاقتراب منه بالضرر وبالأذى ، فى أية صورة ما ·· وأن للنفس حرمة تدعو للمحافظة عليها وصيانتها وابعاد كل ايذاء لها · ان الأسلوب المادى للتربية المعاصرة : يفرق ولا يجمع ·· لا ينشد التماسك بين الأفراد ، وانما يؤكد الفرقة بينها ·

فى الأسرة : كل عضـــو من أعضائها يسعى لنفسه · وقلما يَشرك فى مسعاه الخاص : منفعة أخ أو أخت له · ربما يتبادل الأعضاء فى الأسرة : المنفعة بينهم · ولكن لا يقدمها لغير ذاته ، واحد منهم · وهنا زوج السائلة غير ملوم ، وغير مذنب ، وغير مصدر ضرر لزوجته حتى تفكر فى الطـــلاق أو تسعى اليه ، منه ·

● وزوج السائلة يعاتب فى شىء واحد فقط · هو انه ربما قصر فى توضيح موقفه لزوجته من حادث السرقة · كان يجب أن يوضح لها : أن لا سلطان له على أولاد أخته ·· وأن الاتهام لهم بالسرقة من غير دليل قاطع لا ينبغى أن يوجه منه اليهم · لأنه عندئذ سيكسب فقط عداوتهم ، دون أن يعاد اليه المال المسروق ·

لو أن زوج السائلة ترك زوجته وحدها تقاضى من أجل سرقة مالها : اناســـا أجانب عنها وعن زوجها : لكان ملوما ·· ولكان اهماله خيبة أمل لها ، كما تقول ·

ولعل السائلة يمكن أن تفهم الآن وضـــع زوجها بينها وبين أقاربه ، فتهدأ نفسها وتعود الى علاقتها الوثيقة به ، كما كان الأمـــر من قبل · والله يعوضها خيرا عما سرق منها من مال · ولكن لا ينبغى أن يكون المال المسروق سببا فى تطليقها من زوجها ، كما تريد ·

★ ★ ★

١٢٠ ـ السفور والاختلاط والأثر السيىء فى العلاقات :

يروى مواطن من احدى القرى ، قصة لزميله ، ويقول :

ان زميله كان يثق فى صـــديق له ثقة كبيرة ، وائتمنه على كل شىء · وكان يتوسم فيه الشهامة والرجولة حتى تركه يتردد عليه فى منزله · الى أن حدث ذات ليلة : ان الصديق كان موجودا بمنزل الزميل ·· واستيقظ هذا الزميل من نومه ليرى صديقه يداعب بدن شقيقته · فلما أحس به الصـديق قطع مداعبته لشقيقته ، وكان أمرا ما لم يحدث · وهنا تجنب الزميل أن يثير مع صديقه شـــغبا أو جدلا ، تسترا على ما حدث · واكتفى بأن ابعده ·· وضرب شقيقته ضربا مبرحا · فهى معقود قرانها على شخص آخر ·

ويسأل : هل ينطبق على زميله : بسبب تستره وعدم اثارة الأمر الشائن مع صديقه ـ أنه ديوس ، يحـرم عليه دخول الجنة ، رغم انه غيور عـــلى عرضه ، ولم يحدث أن فعل بفتاة أخرى مثل ما فعله صـــديقه الخـائن مع أخته ؟ ·

كما يسال سؤالا آخر :

ما راى الدين فى العادة السرية التى تفشت بين الشباب هذه الأيام ؟٠ وهل معناها فى القرآن : هو اللواط ؟ ٠ وهل هناك احاديث صحيحة بشانها ؟ وما عقاب فاعلها يوم القيامة ؟ ٠

● ما فعله الزميل مع صديقه من مقاطعته وطرده من المنزل ، ومن عدم اثارته جدلا معه حول الفحش الذى ادعى انه ارتكبه مع شقيقته تسترا على عرضها ، وبالأخص انه معقود قرانها على شخص آخر : يعتبر مقبولا وقت الحادث ٠ لأن اثارة ضجة حول الموضوع كانت ستنتهى بعذر ما من الصديق ، بالاضافة الى اشاعة الأمر بين الجيران وغيرهم ، مما قد يفسر بما يسىء اساءة بالغة الى شقيقته فى مستقبلها وفى علاقتها بزوجها المقبل ٠ وقد جاء فى أدب القرآن ، خاصة بحادث الافك قول الله تعالى : « **ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم** » (١) ٠ ٠٠ فقد روج بعض الحاقدين من اليهود على الرسول محمد عليه السلام وعلى السيدة عائشة رضى الله عنها ، وأبيها أبى بكر رضوان الله عليه : اشاعة سوء عن عائشة بشخص آخر أثناء تغيبها عن القافلة فى البحث عما فقد منها ، فجاء نصح القرآن للمؤمنين جميعا ، ما تضمنته الآية السابقة من عدم الخوض فى موضوع لم يتأكد ولم تقم عليه بينة ٠

وكان الأولى بالمؤمنين أن يتجنبوا الحديث فيه اطلاقا ، وأن يصفوه من أول الأمر بأنه كذب محض : « **سبحانك هذا بهتان عظيم** » ٠٠

وطبعا لا يفاس موضوع شقيقة الصديق فى هذا السؤال على موضوع أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ٠ ولكن فقط ما تعطيه الآية من علاج لاشاعة فحش عن مسلمة ، ليس هناك دليل قاطع عليه٠وهذا العلاج يكون فى عدم نشره واعتبار ما قيل أمرا غير مؤكد ، لم تقم عليه بينة وهى شهادة أربعة شهداء : « **فاذ لم ياتوا بالشهداء ، فاولئك** (أى المروجون لأشاعة السوء) **عند الله هم الكاذبون** » (٢) ٠

ثم تأتى فى آخر آيات الافك : النصيحة العامة فى قوله تعالى :

« **ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخره ، والله يعلم وانتم لا تعلمون** » (٣) ٠ واذن ينبغى للمؤمن

---

(١) النور : ١٦ (٢) النور : ١٣ ٠

(٣) النور : ١٩ ٠

التحفظ وعدم ترويج أمر سيء خاصا بامرأة ، رغبة فقط فى اشاعة الفاحشة بين المؤمنين · واذن أيضا لم يكن الصديق مذنبا ولا جبانا عندما كتم الأمر مع شقيقته ·

● ولكن يأتى بعد ذلك مع الصديق أمر آخر · وهو أن يعلم عندما حرم الاسلام « الاختلاط » لغير المحارم لم يستثن الأصدقاء · وانما « الاختلاط » لماسيه الكثيرة كان بوجه عام منكرا فى العلاقات بين الرجال والنساء ، فى نظر الاسلام · كيف يبيح الصديق لصديقه وهو شاب : أن يدخل منزله وأن يرى شقيقته ويتحدث اليها وتتحدث اليه عدة مرات ، وهى شابة ايضا ؟ كيف لا ينتظر مع كثرة التردد وتبادل الأحاديث : ان لا يحدث ميل بين الصديق وشقيقته وأن لا تحدث رغبة فى اللقاء المتكرر بينهما ، رغم أنه معقود قرانها على شخص آخر ؟ · ان عفة الشاب ، وكذلك عفة الشابة فى بعد كل منهما عن الآخر ·· فى عدم الاختلاط بين الاثنين · ولكن أن يباح لهما الاختلاط ، ثم يطلب منهما العفة وعدم الميل الغريزى من كل منهما للآخر فذلك هو الأمر الذى قلما يقع · وعقد القران على شخص آخر ليس مانعا من وقوع الفاحشة عند الاختلاط ·· والزواج بالفعل ليس أيضا مانعا من وقوع الفاحشة عند الاختلاط ·

الاختلاط مركز الجذب بين الرجل والمرأة · وعلاقة السوء بينهما عند الاختلاط موقوتة فقط بالظروف التى تيسر لهما الاتصال · كما حصل الآن فى سؤال السائل من مبيت الصديق فى منزل صديقه ·

فهل نكون مسلمين لمصلحتنا ، ومصلحة أسرنا ، ومصلحة اولادنا ؟ · هل نلتزم بالحلال والحرام فى السلوك والمعاملات ، اتقاء لكوارث الحياة التى قد تصيب المقاتل منا ·

★ ★ ★

● ليست العادة السرية هى اللواط · وما جاء فى القرآن من قول الله تعالى : « **واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ، فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما.ان الله كان توابا رحيما** » (١) ·· يراه بعض المفسرين خاصا باللواط، وعقوبته التعزير · والتعزير أدنى من الحد ، ويترك تقديره للحاكم · وقد عبرت عنه الآية هنا بالايذاء فقالت « فآذوهما » وينفذ تعزير الحاكم لهما اذا لم يتوبا · فان تابا : سقط عنهما بتوبتهما التعزير · وهو عقوبة الايذاء والتى يقدرها الحاكم ·

أما مباشرة العادة السرية فيختلف الأطباء فى تقدير ضررها وعلى مقدار ضرر هذه العادة لصحة المراهق أو المراهقة يكون حكم الله · وهى على

---

(١) النساء : ١٦

اية حال عادة سيئة تشد المراهق الى المرأة باستمرار ولو فى التخيل ، وتحول بينه وبين التفرغ لما هو جاد فى حياته ٠

★ ★ ★

١٢١ ـ وسوسة الشيطان فى توجيه الانسان :

مدرس باحدى المحافظات ، يحكى :

أن زوجته ذات ليلة ـ وهى حامل فى الشهر السابع ـ صرخت قبل النوم بلحظات فجأة ، وبكت ٠ فلما سئلت منه قالت : انها لا تستطيع أن تسكن هذه الحجرة ٠ وذكرت ان السبب فى بكائها : انها رأت وهى جالسة معه على السرير ، امرأة أخرى واقفة أمامها تقول لها : ان ابنها الذى تحمل فيه سيتربى يتيما ٠

وانتقل هو وزوجته للسكنى عند والدته ٠ واطمأنا معا نفسيا الى ان ولدت ابنها وعندئذ عاودها الخيال مرة أخرى ٠ وتنتظر من وقت لآخر : ان زوجها سيموت وأن ولدها سيتربى يتيما ٠ وكذلك توجس الأب ـ وهو الزوج ـ خيفة من قرب منيته ٠ ويحس ـ كما يذكر ـ أن قلبه يخفق ٠

ويسأل الآن وعمر ابنه شهران : هل سيموت ويترك ابنه يتربى يتيما ؟ ٠ أم سيبقى على قيد الحياة ويربيه ؟ ٠

● دعا الاسلام الى الايمان بوحدة الالوهية ٠٠ وأن الله واحد لا شريك له ، لكى يخلق عند المؤمن بالله جوا نفسيا يعيش فيه وهو مطمئن الى ان الفاعل فى الكون كله هو الله وحده ٠

فهو الذى يخلق الانسان ٠٠ وهو الذى يحدد كون المخلوق ذكرا أو انثى ٠٠ وهو الذى يحدد له رزقه فى الحياة ٠٠ وهو الذى يقدر له أجله ٠٠ وهو الذى يتوفاه ان حل أجل موته ٠٠ وهو الذى يحفظ له الحياة ان كانت له بقية من العمر ، مهما تكاتفت عليه عوامل الفناء ٠

وهو القائل : « **وما كان لنفس أن تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا** » (١) ٠ أى ليس هناك فى الوجود انسان ما يموت الا بارادة الله وحده ، والا بعد أن ينتهى أجله فى علمه سبحانه وتعالى ٠

---

(١) آل عمران : ١٤٥ ٠

والايمان بوحدة الألوهية ينفى الشريك اذن مع الله فى الوجود ، وفى حياة الانسان على الخصوص · فليس هناك ساحر ·· وليس هناك كاهن ·· وليس هناك جن ·· وليس هناك شيطان مارد أو غير مارد : يدخل فى حياة الانسان بفعل ما · هو الله وحده : الفاعل والخالق ·

وجاءت فى القرآن الكريم سورة مستقلة هى سورة الجن لتبطل الكهانة التى كانت شائعة على عهد رسالة المصطفى ﷺ ، ولتؤكد أن « علم الغيب » يستقل به الله جل جلاله وحده ، لا يعلمه الا من أذن له الرحمن من رسول بشر ، أو ملك · فتختم هذه السورة آياتها بقول المولى سبحانه : « **عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا · الا من ارتضى من رسول فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا · ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم وأحاط بما لديهم وأحصى كل شيء عددا** » (١) ·

فهذه الآيات الثلاث التى تختم بها هنا سورة « الجن » آياتها تفيد : أن على المؤمن بالله وحده : أن لا يتصور أن هناك أحدا غير الله يعلم الغيب وما يجد فى حياة الانسان غدا ·· وأن على المؤمن بالله وحده من أجل ذلك : أن لا يصدق ما يقال له من : عراف ·· أو منجم ·· أو ضارب الحصى ·· أو كاتب الأحجبة ·· أو من ممارس للشعوذة والسحر أو من أى دجل فى صورة ما ·

رسالة القرآن فى الدعوة الى الايمان بالله وحده تريد أن تبعد المؤمنين بعدا تاما عن الاعتقاد فى الخرافة ·· وأن تجعلهم يعيشون فقط فى مجال العقل ·· ومجال العلم واليقين ·· ومجال الهداية الالهية فى كتاب الله الكريم ، فى السلوك والمعاملة ·

فاذا وسوس الشيطان لحظة ما فى نفس أى انسان ·· فعليه أن يستعيذ بالله بقراءة المعوذتين ، ويكل بعد ذلك أمره الى الله فتعود اليه طمأنينة الايمان بالله وحده ·

● والزوج السائل الآن يقع تحت تأثير تصور خاطىء ·· وهو أن ما أخبرت به المرأة الاجنبية زوجته فيما تخيلته من رؤية فى اليقظة سيقع فى مراحله التى تنبأت بها ، بعد أن جاء المولود الآن التى كانت حاملا فيه : ذكرا · والمرحلة التالية لها هى أن الزوج ، وهو والد الولد سيموت ·· وأن

---

(١) الجن : ٢٦ ـ ٢٨ ·

هذا الولد سيتربى يتيما من غير أب · وهذا التصور الخاطىء هو سبب القلق والحزن فى حياة الزوجين معا ·

واعتقادهما فى هذا التصور الخاطىء ينطوى على الشرك بالله · وهو أن هناك انسانا يعلم ما يأتى به الغد · وهذا الانسان هو تلك المرأة الأجنبية ·· والعلم بما يأتى به الغد هنا هو أن الزوج سيموت وأن ابنه سيتربى يتيما · بينما القرآن يجعل علم ما يأتى به الغد لله وحده فيقول : « **ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام ، وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا ، وما تدرى نفس بأى أرض تموت ، ان الله عليم خبير** » (١) ·

فما يأتى به الغد لأى انسان لا يعلمه الا الله وحده ·

● وليطمئن السائل وليعش فى ظل الايمان بالله وحده · فقد أنقذ القرآن الكريم البشرية كلها من ظلام الخرافات ، والأوهام ، والدجل ، واللعب بعقول الناس وبتحريك نفوسهم نحو الهواجس والضلال والحيرة فى حياتهم : « **كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور باذن ربهم الى صراط العزيز الحميد** » (٢) · والتوكل على الله هو السبيل الى عدم تأثرهم بغير ما أتى به كتاب الله ·

★ ★ ★

١٢٢ ـ قدر الله لابد أن ينفذ :

سيدة من احدى المحافظات تقول :

ان زوجها توفى فجاة ·· وانها لم تعلم اهله بالوفاة الا بعد فترة من الوقت غيرت فيها ملابسه والفراش الذى مات عليه ، اذ كان جنبا ، كما تقول ·

وعندما حضر اهله اتهموها بقتله ، رغبة فى التخلص منه والزواج من غيره · فقد كان هو فى سن التاسعة والثلاثين ، وهى فى الخامسة والثلاثين من عمرها · وهى تباشر عملها فى التدريس · ومن اسباب الاتهام :

(١) انها لم تقم سرادقا للمعزين ·

(٢) وانها لم تلطم الخدود ·· ولم ترفع الصوت بالنواح والبكاء عليه·

---

(١) لقمان : ٣٤ · (٢) ابراهيم : ١ ·

(٣) وانها لم تذهب كذلك الى المدفن : ايام الخميس ٠٠ وفى شهر رجب ٠

وهى تقول : انها تعتقد ان ذلك غير مجد ٠ وتؤثر التصدق عليه وتسال رأى الدين فيما يعاب عليها هنا من الأهل ٠ وعن حكم الصدقة من المعاش الذى تصرفه الدولة لها ٠ وهو المعاش الذى تركه لأسرته : زوجته ، وولده منها ٠

● أما ان أهل الزوج اتهموا الزوجة السائلة هنا بأنها قتلته فربما للظرف الذى مات فيه فجأة بالذبحة الصدرية ، وللوضع الذى وجد عليه ٠ فهى لم تقتله على سبيل الحقيقة ٠ ولكن ربما أغرته بنفسها بعد العشاء مباشرة ٠ وهذا أمر لا حكم عليه لانسان أجنبى عن الزوج والزوجة ٠

● وأما انها لم تسلك فى الحزن عليه يوم وفاته مسلك الكثيرات والكثيرين من لطم الخدود ٠٠ وشق الجيوب ٠٠ ورفع الصوت فى البكاء والنياحة عليه ، فالاسلام يزكى مسلكها ٠ اذ قد ورد عن ابن مسعود : ان النبى ﷺ قال : « ليس منا من ضرب الخدود ٠٠ وشق الجيوب ٠ ودعا بدعوة الجاهلية » (١) ودعوة الجاهلية هى النياحة ، والويل ، والثبور : أى الهلاك والخسران ٠ فمثل هذه الامور كتعبير عن الحزن على الميت قد تصل بالانسان الى الشرك بالله ٠ فمهما بلغ الانسان من القيمة فى حياة أهله فانه لا يخرج عن كونه انسانا لا يفعل لهم الا ما يريده الله لهم ٠ فتعظيم فقده باليد كلطم الخدود ، وشق الجيوب ٠٠ وباللسان كالنياحة والولولة : يسىء الى الايمان بالله وحده ٠ فهو سبحانه الخالق ، لا سواه ٠ وهو صاحب الملك والتدبير فى هذه الحياة ، ولا ما عداه ٠ وفى حديث عن ابن عباس رضى الله عنه قال :

ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ فبكت النساء ٠ فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فأخذ رسول الله ﷺ بيده وقال : « مهلا يا عمر » ٠٠ ثم قال (موجها الكلام الى النساء) : « اياكن ونعيق الشيطان » (وهو النواح والصراخ) ثم قال : « ما كان من العين والقلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة ، وما كان من اليد (كشق الجيب واللطم) واللسان (كالصراخ ودعوى الويل والثبور) فمن الشيطان » (٢) ٠

---

(١) نيل الاوطار : جـ ٤ ص ١١٠ ٠

(٢) نيل الاوطار جـ ٤ ص ١٠٥ ٠

فالرسول عليه السلام ينهى هنا عما كان من الشيطان ·· فى الحزن على الميت · وهو ما يتمثل فى فعل اليد من اللطم وشق الجيب ·· ويتمثل فى قول اللسان من الصراخ والعويل والنداء بالهلاك والخسران · ولكنه لا ينهى عن البكاء الصامت · وهو ما سماه ببكاء العين والقلب ·· لأن هذا أمر بشرى لا يستطيع الانسان رده · ثم فى الوقت نفسه تعاصف وتراحم بين الناس بعضهم مع بعض ·

فما كان من الطبيعة البشرية أمر مشروع · وما كان خارجا عن حدودها فهو غير مشروع · وكذلك ما يعمل للموتى : ان كان أمرا عاديا طبيعيا كقراءة الفاتحة له ، أو زيارة قبره من وقت لآخر فذلك جائز للرجل والمرأة · وأما ان كان أمرا مبالغا فيه ، كاقامة سرادق للمعزين يستأجر فيه المقرئون لكتاب الله ·· واعادة ذكرى وفاته يوم الاربعين ·· وزيارة قبره فى ايام معينة أو فى شهر معين من السنة : فذلك بعيد عن سنة الاسلام ·

ان سنة الاشتراك فى تشييع جنازة الميت : لعبرة الحى بالميت ·· وأن زيارة قبره من وقت لآخر بحيث لا تشغل هذه الزيارة الزائر عن اداء واجب عليه ، هى أيضا لعبرة الحى بالميت ·· هى لتذكر الانسان الحى بما انتهى اليه أجل الانسان بالأمس ، وهو الميت · ولذا : عليه أن يسلك المسلك الانسانى المهذب فى حياته ، طبقا لما أتى به الاسلام فى تعاليمه · اذ المصير واحد ، لا مفر منه ·

ولكن لم تقصد سنة الاسلام بالنسبة لما يؤدى للميت : تقديسه ·· ولا اعلان تعظيمه ولا تحمل وزر العاصى عنه ·· ولا تجميد الأحياء حوله ·· ولا ربط حركاتهم فى الحياة بذكراه ·

فأهل الزوج قد يختلفون مع الزوجة السائلة فى عواطفها نحوه وهو حى ·· وفى حرصها أو عدم حرصها على مصلحته ·· وفى رغبتها أو عدم رغبتها فى الزواج من غيره ·

ولكنهم لا يستطيعون بنقدهم الذى يوجهونه اليها : أن يصفوها بالابتعاد عن تعاليم الاسلام : فى عدم اقامة السرادق للمعزين واستئجار القراء فيه ·· وفى عدم الحزن عليه بلطم الخدود وشق الجيوب ·· وفى الزيارة فى ايام معلومة لقبره ·

وما تسأل عنه السائلة هنا من جواز الصدقة من الولد لأبيه المتوفى فالمعروف بين جمهور الفقهاء : ان الصدقة من الولد تلحق بالوالدين بعد موتهما ، بدون وصية منهما ويصل اليهما ثوابهما ·

والمشهور من مذهب الشافعى وجماعة من اصحابه : انه لا يصل الى الميت ثواب قراءة القرآن اذ القرآن كتاب « هداية » من الله • وهدايته فى العمل بما جاء فيه • واذا قرىء فيقرأ على أحياء يستمعون له لعلهم يطبقون ما أوحى به الله لرسوله الكريم وسجل فيه •

* * *

١٢٣ ـ زلة البنت فى شبابها وتوبتها الى الله :

سيدة من احدى المحافظات ، تذكر :

انها كانت فتاة صغيرة تعمل عند أسرة فى القاهرة • وأن هذه الأسرة كانت تعاملها معاملة قاسية • فطلبت من والدها أن يبحث لها عن عمل فى أسرة أخرى ، فرفض • لأنه فى حاجة ماسة الى الاجرة التى تحصل عليها من الأسرة التى تعمل فيها •

وتحت ضغط القسوة فى المعاملة تركت المنزل والأسرة معا • وهامت على وجهها دون أن تعرف هدفا لها • الى أن وصلت الى حديقة الازبكية • وهناك التقت بمجموعة من الفتيات العابثات ، واغرينها على أن تعمل معهن فى بيع « اللب » بالنهار •

وفى مساء اليوم اصطحبنها الى مكان ما فى الجيزة والقين بها فى يدى مجموعة من الشبان المنحرفين • فأخذها واحد منهم : يذكر انه ماسح احذية ـ الى المأذون وعقد عليها قرانه بشهادة اثنين من افراد هذه المجموعة • واحتفظ بوثيقة الزواج عنده • ثم طلب فى الوقت نفسه أن تباشر العمل فى النشل والسرقة • وربما فى الاتجار بعرضها • وكان يعذبها ويشتد عليها فى التعذيب ان قل ايرادها عن مبلغ معين •

وتحت وطأة التعذيب هربت منه ، وهى لم تزل من الوجهة الرسمية زوجة له • والتقت بوالديها مرة أخرى • وقصت لهما قصة زواجها فلم يصدقها والدها • وزوجها من ابن عمها • ولكن عندما اكتشف ابن عمها انها لم تكن بكرا ، وعندما اصرت على اخفاء حقيقة أمرها عنه ، عملا بوصية والدها ، طلقها بعد الضرب والاهانة لها •

● وبعد الطلاق منه انتقلت مع والديها واخوتها الصغار الى بلدة بعيدة لا يعرفهم فيها احد • وهناك زوجها والدها برجل صالح ، كما تذكر هى • فابتدأت حياتها فى الاستقرار ورزقت منه بولد له من العمر سنة واحدة•

وعادت الى الله مستغفرة نادمة على الماضى ·· وتتقرب اليه سبحانه بالصلاة والصوم وما يجب عليها من فروض العبادة ·

وهى تسأل الآن عما تصنعه لتصفى حياتها من اخطاء الماضى :

فهى لم تزل من الوجهة الرسمية زوجا للص ماسح الاحذية ، كما تقول ·

وهى الآن زوجة لرجل آخر وكونت معه اسرة جديدة · ومعنى ذلك انها زوجة لرجلين فى وقت واحد ·

وهذا ما ينكره الاسلام ولا يقره · وهى من اجل ذلك مهددة بالعقوبة والسجن ·

فهل تكاشف زوجها الحالى بأمر ماضيها مع ماسح الأحذية ؟ · انها تخشى أن يذهب استقرارها وتذهب الأسرة كلها مع ذهاب الاستقرار فى الزوجية ·

هل تذهب الى زوجها السابق تسأله الطلاق ؟ انها تخشى على نفسها منه وعلى الأقل تخشى أن يمسك بها ويعذبها ، ويدفع بها هذه المرة الى ما يسىء اليها اساءة تامة · فلا تعود الى اسرتها ·· ولا تعيش عيشة زوجية عنده تشعر فيها بآدميتها ·

● قصة هذه الفتاة هى قصة كثيرات من مثيلاتها فى مصر :

١ ـ فقر وحاجة تدفع بالفتاة الى العمل فى منزل أسرة من الأسر فى مجتمعنا المعاصر · وبالأخص فى منزل أسرة مسلمة ·

٢ ـ وقسوة فى المعاملة اللاانسانية من الأسرة المخدومة للفتاة الصغيرة ، الفقيرة ·

٣ ـ وهرب من منزل الأسرة المخدومة : بسبب سوء المعاملة : الى أوكار الشياطين من الانس ، وهم المنحرفون من الصبية والشبان والعابثون بالقيم ، والذين يعيشون على استضعاف الضعيفات ·

٤ ـ ووقوع فى منعطفات اللاأخلاقية ، وانزلاق فى مزالق الانحراف والفساد التى تصعب العودة منها ·

٥ ـ ومحاولة يائسة أو بائسة من أولئكن الضعيفات الى الخروج من مصايد الجريمة · وقلما ينجون بانفسهن ، أو بقليل من الصلاحية للحياة الانسانية العادية مع الآخرين ·

●ولو أن الأسرة المصرية كانت تعنى بمثل هذه الفتاة التى تشارك فى خدمتها ·· وتجعلها تلمس حسن معاشرتها لها ·· وحرصت على نظافتها فى ملبسها ، وراحتها فى نومها ، وأطعمتها مما تطعم منه نفسها ·· وصانتها من أى انحراف يستهويها ·· لو أنها عاملتها كما يطلب الاسلام لأسهمت فى حل هذه المشكلة الاجتماعية والأخلاقية ، بنصيب كبير · فيروى عن أنس رضى الله عنه قال : خدمت رسول الله عشر سنين فما قال لى : أف · ولا : لم صنعت ؟ ·· ولا ألا تصنعه ؟ · أى لم يظهر عليه الصلاة والسلام له تململه ولا غضبه من شىء ما ·· كما لم يعاتبه ويراجعه ويقل له : لم فعلت ·· أو لم لم تفعل ·· فأنس وهو صحابى رضى الله عنه كان مستأجرا فى خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام أى أن العلاقة بينهما كانت علاقة أجرة على منفعة ، ولم تكن علاقة مملوك لمالك ·

وجاء فى الأحاديث الخاصة بمعاملة الارقاء وهم المملكون لأسيادهم قول الرسول عليه الصلاة والسلام · : « هم (أى الأرقاء) اخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فأطعموهم مما تأكلون ·· وألبسوهم مما تلبسون ·· ولا تكلفوهم (أى بالعمل) ما يغلبهم (أى ما يجعلهم غير قادرين على أدائه) فان كلفتموهم فأعينوهم (أى شاركوهم فى أدائه) » ··

كما جاء قوله عليه السلام فى معاملتهم أيضا : « اخوانكم فضلكم الله عليهم · فمن لم يلائمكم فبيعوه ، ولا تعذبوا خلق الله » ··

فليس عندنا فى مجتمعنا المصرى ارقاء ولا رقيقات · وانما عندنا مستأجرون ومستأجرات على أداء منفعة هى خدمة المنزل · والعلاقة بين الأسرة المخدومة والفتاة التى تقوم بخدمة المنزل هى علاقة أجر فى مقابل منفعة ·· هى علاقة أبعد ما تكون عن التعذيب والقسوة فى المعاملة وأقرب ما تكون الى المودة والرحمة · فهذا رسول الله ﷺ ـ وهو القدوة الحسنة لجميع المسلمين ـ لم يقل لأنس رضى الله عنه لحظة ما وهو يقوم بخدمته : ما يحس منه أنه غير راض عن خدمته ·

فلا الايذاء بالقول أو باليد ·· ولا الصراخ أو السباب فى وجه الفتاة المستأجرة فى خدمة المنزل ·· ولا الاهانة بانتقاص حقها فى الراحة والمسكن ، والأكل والشرب : يرضى عنه الاسلام فضلا عن التعذيب والقسوة فيه ·

فالمملوكة التى تعذب من سيدتها يأمرها الاسلام ببيعها والتخلص من علاقتها بها · والمستأجرة حرة ان أدت عملا أجرت عليه · ولها بعد أدائها اياه أن تترك المنزل وهى كريمة على نفسها وغيرها ·

ولكن من الأسف معاملة كثير من السيدات المصريات للفتيات فى خدمة منازلهن : تسهم فى تضخيم هذه المشكلة ·

● وما تسأل عنه الآن هذه السيدة التى هداها الله وخلصها من شرور الفتيان العابثين فى هذا المجتمع : فالقول فيه :

أولا : انها لا تستطيع لقاء زوجها الأول للمخاوف التى أبدتها فى تساؤلها · وهى مخاوف قريبة من الوقوع · وفى رأيى : انها فى زواجها كانت مكرهة على زواجه ، عندما عقد قرانه بها · فهل كانت تستطيع أن تقول: لا ؟ · ثم انها وهى بكر زوجت من غير ولى لها · أى من غير وجود أبيها وكيلا عنها · فيروى عن عائشة رضى الله عنها قولها : « لا نكاح الا بولى · وأيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ·· باطل ·· باطل · فان لم يكن لها ولى فالسلطان ولى من لا ولى له » ·· أى لا يصح العقد عليها بدون ولى لها · ووليها هو أبوها هنا · وبالاضافة الى عدم وجود أبيها فى عقد زواجها فان الشاهدين اللذين شهدا على قرانها بماسح الأحذية ليسا من العدول فى شىء · اذ هما شركاء فى جرائم السلب والسرقة والعرض ·

ومن جهة أخرى أن غاية الزواج فى هذا العقد ليست السكنى ·· والمودة ·· والرحمة،على نحو ما يقول الله تعالى : « **ومن آياته أن خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة** » (١) ·· بل غايته : مشاركة الفتاة المكرهة هنا فى ارتكاب جريمة المال والعرض ·

فالاكراه ، وعدم الرضا مبطل لعقد الزواج · والفتاة كانت مكرهة وغير راضية ·

وعدم وجود ولى للبكر مبطل أيضا لعقد الزواج · وقد دخلت الفتاة عقد الزوجية بدون ولى لها ·

وعدم عدول الشاهدين فى نظر من يشترط وجود شاهدين فى عقد الزواج ، مبطل كذلك لعقده ·

---

(١) الروم : ٢١

وهكذا أمام الله لا يوجد لهذه السيدة السـائلة زواج برجل آخر غير زوجها الحالى · ولكن الأوراق الرسمية هى التى تشهد بوجود الزوج الأول· ولذا يستحسن الاستفسار عن حل من رجال القانون فى الأحوال الشخصية · وهى قد تابت الى الله فيجب أن تكون توبتها قد شملت المعاشرة غير الشرعية للص ماسح الأحذية ·

ثانيا : أما التحدث الى الزوج الحـالى عن هذا الماضى الشائن ، فـلا ضرورة له ، طالما اتجهت الى الله سبحانه وتعالى بالتوبة الخالصة والتزمت بأداء العبادات واستقامة السلوك والاخلاص فى خدمة زوجها الحالى وابنها منه · الا اذا أحست منه انه يغفر لها الماضى البغيض اذا حدثته عنه · وهذا أمر تقدره هى وحدها فى علاقتها به ·

* * *

١٢٤ ـ بين الثراء والتدين فى قبول الزوج ورفضه :

طالبة بمدرسة تجارية باحدى المحافظات ، تذكر :

انها فى أثناء الدراسة بالمدرسة تقدم لها خطيب يعمل سـائقا وعـلى خلق فاضل ومؤتمن على دينه ، وليس له عمل آخر يدر عليه ربحا اضافيا · ورغم فقره فقد ارتبطت به نفسيا كما تقول :

أولا : لايمانه التام بالله سبحانه وتعالى ·

وثانيا : لأدبه واحترامه لى ·

ولكن الأهل لم يرغبوا فيه اطلاقا بسبب قصور ماله ، ووجود شخص آخر يعمل فى الفلاحة أكثر منه غنى وثراء ، ويريدنى أن أكون زوجة له وأنا غير راغبة فيه بتاتا · فلما تقدم هذا السائق لخطبتى طلب أهلى منه ألف جنيه مهرا ، تعجيزا له ورفضا بالتالى لزواجه منى · وهى لا ترغب فى الآخر بحال رغم ثرائه ، ولا تطيق ـ كما تذكر ـ أن تراه بعينها ، فضلا عن أن تعيش معه كزوجة وتسأل :

ماذا تفعل ؟

وما هو حكم الاسلام فيما أرى لنفسى وما تراه أسرتى لى ؟ ·

● مشكلة هذه الفتاة هى مشكلة كثيرات من أمثالها · يأتى الى الفتاة رجل متدين ، وآخر ثرى يستند فى حياته الى ثرائه فترفض الأسرة الفقير المتدين ، وتلح على الفتاة فى قبول الثرى صاحب المال · بينما الفتاة تريد العكس ·· تريد الفقير وترفض الغنى · ثم تتسع الهوة بين الأسرة وفتاتها حتى اذا خضعت الفتاة لضغط اسرتها وتزوجت من ترضاه الأسرة لها ودخلت به عادت من جديد الى بيت الاهل والأسرة ، بعد شهر أو عام على الأكثر ، غاضبة مصممة على عدم الرجوع الى زوجها مرة اخرى · وبذلك تخسر الأسرة وتسىء الى الفتاة بعد أن تسىء الى نفسها ·

● مع أن الاسلام يضع أهمية على رأى المرأة فيمن تختاره زوجا لها، سواء أكانت ثيبا أو بكرا فولى المرأة فى عقد الزوج لابد أن يقف على رأى ابنته ان كان وليا لها ·· يقف عليه صراحة ان كانت ثيبا ويكفى السكوت بعد السؤال ان كانت بكرا · فيروى : « لا تنكح الأيم (أى لا يتم عقد الزواج على الثيب) حتى تستأمر (أى حتى يؤخذ أمرها واذنها) ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، واذنها سكوتها » ··

وفى رواية أخرى : « أن جارية (أى فتاة) بكرا جاءت الى النبى ﷺ، فذكرت : أن أباها زوجها وهى كارهة ، فخيرها النبى ﷺ (أى أعطاها الخيار فى الانفصال عنه أو البقاء معه ·· أعطاها الخيار فى الغاء عقد الزواج وعدم اتمامه استجابة لرغبتها ·· أو فى الموافقة عليه) » ·· وعلى أية حال لم يكرهها على القبول ، كما تصنع الأسر الآن مع فتياتهن اليوم ·

● والاسلام كذلك وضع ضوابط للزوجة المحمودة ، وللزوج المحمود · فالاسلام يؤثر « التدين » فى المرأة والرجل على السواء ·· يؤثره على المال ·· والحسب ·· والجمال فى المرأة · فيروى عن الرسول ﷺ قوله : «تنكح المرأة لأربع (أى يقبل الرجل على الزواج بالمرأة لسبب من الأسباب الأربعة): لمالها ·· ولحسبها ·· ولجمالها ·· ولدينها · فاظفر بذات الدين تربت يداك» ·· واذا كان العرف الشائع والميول التى تدفع الرجل الى الزواج بامرأة : اما من أجل المال فهى ثرية ·· واما من أجل الحسب والجاه والشرف فهى من أسرة كبيرة أو كريمة كما يقال ·· واما من أجل جمال الوجه والقوام فهى تصلح لعرض الأزياء ·· واما للتدين: تعرف الله، وتعرف طريق الاستقامة، وحقوق الزوج، وحقوق رحمه، وحقوق الولد فى حضانته وتربيته، وحقوق المنزل فى تدبيره وترتيبه ·· اذا كان العرف والميول فى الرجل تدفعه الى الاختيار من أجل سبب من هذه الأسباب فالاسلام ينصح الرجل : أن يختارها على أساس من التدين · فالمال ضائع · وقد يسبب كثيرا من المشاكل بين الزوجين · والجاه قد يمضى لسبيله ، فما يعرف اليوم من الحسب قد يكون فى غد حسرة ·

والجمال ذاهب لحاله ، فما يكون اليوم موضع فتنة قد يصبح فى غد مصدر نفرة · ويهدد الاسلام الزوج اذا لم يكن التدين هو العامل الفاصل فى اختيار الزوجة : بسوء العاقبة ·

وقد سئل الرسول عليه السلام : أى النساء خير ؟ قال : « التى تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا أمر ·· ولا تخالفه فى نفسها ، ولا مالها بما يكره » ··

كما جاء فى اختيار الرجل قوله عليه الصلاة والسلام :

« اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه ، ان لا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد » ·· قالوا : يا رسول الله ·· وان كان فيه ؟ (كذا أو كذا) قال : « اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه ، ثلاث مرات » ··

فالفقر لا يشين الرجل ·· والثراء لا يزينه ·· واذا أصبح الأمر بين التدين ، والغنى ، كما هنا فى سؤال الفتاة فصاحب التدين أفضل فى واقع الأمر من صاحب الثراء ، عند الله ، وفى واقع الأمر ·

مر رجل على النبى ﷺ فقال : ما تقولون فى هذا ؟ (يسأل الرسول بعض صحابته معه) قالوا : حرى ان خطب أن ينكح ·· وان شفع أن يشفع ·· وان قال أن يستمع (لأنه ثرى) ثم سكت · فمر رجل من فقراء المسلمين فقال (أى الرسول عليه السلام) : « ما تقولون فى هذا ؟ » قالوا : حرى ان خطب أن لا ينكح ·· وان شفع أن لا يشفع ·· وان قال لا يستمع · فقال رسول الله : « هذا (أى الرجل الفقير) خير من ملء الأرض مثل هذا (أى الغنى) · فآثر الرسول عليه السلام الرجل الفقير صاحب الخلق على الرجل الآخر الموسر ، فى أنه ان خطب تستجيب له الأسرة فى قبوله زوجا لفتاتها ·

الخلق ·· وحسن السلوك ·· وتحمل المسئولية ·· والمروءة ، من الصفات التى ترشح الرجل كزوج · وهى من صفات المتدين ·

فهل للأسرة أن تعى ما يقيها شرور العبث والفساد فى اختيار الزوج لبناتها ؟ · الحرص على الغنى بين الأزواج هو حرص على الضياع والهموم بين الفتيات ·

★ ★ ★

١٢٥ ـ مرحلة المراهقة مليئة بصور الخداع فى الآمال :

طالب فى الثانوية العامة ، باحدى المحافظات ، يروى مشكلته • وهى تتلخص :

اولا : تعرف على زميل له بالمدرسة واعجب بخلقه ، وتوطدت العلاقة بينهما ، وكان يذهب الى منزله • وهناك رأى فى يوم من الأيام شقيقة صديقه ومال اليها • ثم ازداد هذا الميل عندما عرف عنها : انها متدينة وانها تعمل على عدم الاختلاط بغير المحارم •

ولانه ارتبط نفسيا بصديقه وشقيقته أيضا فانه يؤثر أن يتقدم لخطبتها حتى تكون زوجته فى المستقبل ، بعد أن يتم دراسته العالية • ويرى أن التقدم لخطبتها هو السبيل الوحيد الممكن الآن • لأن تقاليدنا ـ كما يقول ـ لا تسمح بـ « الصداقة » كعلاقة بين الاثنين •

وهو يسأل :

ماذا أفعل ؟ • لا أستطيع أن أتقدم اليها وأنا طالب • فلا أستطيع أن أقول لها •• ولا أستطيع أن أقول لأخيها • اذ هو لا يظن أننى أحب أخته ، ولن يتقبلها بسهولة • أننى فى حيرة من أمرى ووقفت الآ دون حل •

● طالب فى المرحلة الثانوية لم يتم تعليمه بعد •• ويريد بعد الحصول على الثانوية العامة قيد اسمه فى احدى الكليات الجامعيّة • ومنذ الآن يريد أن يرتبط بفتاة يتزوجها بعد التخرج من الجامعة • وهى أيضا طالبة فى الصف الأول من المرحلة الثانوية • ويريد أن يرتبط بها عن طريق خطبتها • ولكنه لا يعرف ماذا يفعل ؟ •

قصة من القصص اليومية المتكررة بين الشبان والشابات منذ ابتداء فترة المراهقة • الشاب يعجب بشابة لسلوكها أو لجمالها • وشابة تعجب بشاب لسلوكه أو لخفة روحه • ويريد كل منهما أن « يحجز » الآخر للتزوج منه بعد التخرج • اما عن طريق الخطبة •• أو طريق الصداقة ان أمكن •

والسؤال الآن لهؤلاء الشبان والشابات فى مرحلة التعليم الثانوى ، الولهين • والعاشقين •• والمحبين • هل يمكن أن يوزع النشاط الفكرى ممن يعشق ويحب فى مرحلة الدراسة ، على تحصيل المعارف المتنوعة . وفى الوقت نفسه . على العلاقة الخاصة بين الاثنين ؟ •

تحصيل المعارف فى المدرسة أمر مطلوب للنجاح فى الدراسة · والتفوق فى التحصيل أمر مطلوب للتميز بين الناجحين الذين يرغبون بعد التخرج فى مراكز وظيفية مرموقة ·

وتذكر الخطيبة أو الصديقة أمر مطلوب كذلك حتى لا تنسى · والاهتمام بها فى الاتصـــال يوميا أو أســـبوعيا أو بين لحظة وأخرى أمر يدفع اليه الاعجاب ، والحرص على الاحتفاظ بها لى وقت الزواج ·

هل يمكن توزيع النشاط الفكرى للمعجبين والمعجبات بين الدراسة من جهة ، والمحبوبة أو الحبيب من جهة أخرى ؟ · هل تتســـع النفس البشرية للأمرين ؟ · قد يجيب الشاب ·· وقد تجيب الشابة : بنعم · ولكنها « نعم » تعبر عن خداع وليس عن واقع ·

ان فترة المراهقة ـ وتقع فى الدراسة الثانوية ـ من أقوى الفترات فى حياة الانسان تأثيرا على توجيهه · فان استطاعت « الغريزة الجنسية » ـ وهى صاحبة السيادة فى هذا الوقت ـ ان تدفع بالفتى أو بالفتاة الى الجانب الآخر فقلما تكون هناك فضلة فى النشاط الفكرى للفتى أو للفتاة يوجه الى تحصيل المعرفة فى الدراسة · على معنى أن الشاب الذى يشغل بفتاة ·· والشابة التى تشغل بفتى ، قلما يكون لدى أى منهما تفكير دراسى منظم يساعد على النجاح فى الدراسة فضلا عن التفوق والتميز فيها ·

فالطالب فى فترة المراهقة يجب أن يوجه تفكيره فى تحصيل المعرفة ، وفى عبادة الله كذلك ، ليبعد عن نفسه غواية الشيطان بالجنس الآخر · وعبادة الله عندئذ تساعده على تركيز الفكر فى التحصيل والتفوق فيه · وكذلك يجب على الطالبة فى هذه الفترة أن تصنع ما يصنعه الشاب الذى يريد النجـــاح والتفوق فيه ·

والآباء الذين يوجهون أبناءهم فى المرحلة الثـــانوية الى المعـــارف المدرسية ويصحبونهم معهم كل أسبوع لأداء فريضة الجمعة ، يحسنون صنعا الى أبنائهم · وكذلك الأمهات اللاتى يبعدن « الدردشة » أمام الفتى المراهق أو الفتاة المراهقة : عن زواج بنت الجيران ، أو عن زواج ابن أخ ، أو بنت أخت ، يحسن صنعا أيضا فى المحافظة على تركيز النشاط الفكرى لأولادهـم فى فترة المراهقة للدرس والتعليم ·

● ان الطالب الذى يسأل هذا السؤال فى هذه الرسالة يخلق لنفسه مشكلة ثم يسأل عن حلها · انه يتوهم ·· ثم يؤمل ·· ثم يحاول تحقيق الأمل

الموهوم · اذا كان مخلصـــا لله فى تدينه وعبادته يجب أن يبعد عن توهمه غواية الشيطان ويستتر فى خط الدر سة لينجح ويتفوق فى نجاحه · وعندئذ يجد دائرة أوسع يختار منها زوجته التى يعتقد انها تتفق معه ، وانها تشاركه الحياة المؤملة ·

يخشى عليه الآن من الفشل فى الدراسة لو استمر يفكر فى المحل الذى « يحجز » به الزوجة المقبلة · ويخشى عليه كذلك من أن ترفض رغبته مـن جانب صديقه · وعندئذ تحدث القطيعة بينهما بجانب عدم تحقيق الرغبة التى يسعى اليها ·

ان القرآن يصدق الانسان حقا ، عندما يضع أمامه الحقيقة واضحة · وهى انه يستحيل على الانسان أن يجمع فى نفسه بين متناقضـين كالايمان بشىء والكفر به فى وقت واحد ، اذ يقول : « **ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه** » (١) فهنا فى سؤال الشاب يستحيل أن يستوعب جوفه فى وقت واحد: التفكير الصافى فى سبيل تحصيل المعرفة ·· والانقياد للغريزة فى ســبيل احتجاز الفتاة التى يريدها ·

ان قوة الغريزة ستجعل تفكيره مشوشا فلا يحصل من المعرفة المدرسية الا ما هو مشوش كذلك ، كى ينصرف فى سبيل دفع الغريزة الى ما تشتهيه النفس ·

ثم أخيرا : الايمان بالله يفرض الايمان « بالقدر » والقدر سر لا يعلمه الا هو وحده وخبره موكول اليه سبحانه ·

* * *

١٢٦ ـ تدخل الأهل فى التفريق بين الزوجين :

مواطن من احدى القرى :

يشير فى رســالته الى عادة شائعة فى كثير من الأسر فى مجتمعاتنا الاسلامية المعاصرة · وهى عادة حمل الرجل على تطليق زوجته لسـبب من الأســباب ، واغرائه على الزواج بأخرى ، دون رعاية لمعنى انســانى او لصلات اسرية قائمة ، ودون اكتراث باعتداء على حرمة الانسان او حقوقه·

---

(١) الأحزاب : ٤

وينكر ان ابنة عمه تزوجت بشاب فى القرية ، ولم يمض على زواجها به سوى عام واحد حتى اصيبت بمرض وشفيت منه تماما · فما كان من اهل زوجة هذا السائل الا ان عملوا على أن يترك الشاب القروى زوجته التى مرضت ويطلقها ليتزوج بعديلة السائل · وفعلا طلق الشاب زوجته وهى فى حال النقاهة وتزوج بعديلة السائل (اى بأخت زوجته) ·

والسائل يروى أن هذا العمل اللاانسانى اثار حفيظة نفسه كما اثار الأزواج الآخرين من شقيقات زوجته ، ودفعهم جميعا الى التفكير فى معاملة زوجاتهم بالمثل انتقاما من تحريض اهليهن على هذا العمل الخالى من المسئولية والذى ينطوى على الأنانية واصبح حديث القرية كذلك · ويطلب الرأى فيما عمل ·· وفيما العزم عى عمله من أزواج شقيقات زوجته وهو طلاقهن ؟ ·

● زوجة مضى على زواجها عام واحد ، ثم مرضت وسرعان ما شفيت من مرضها ، واستغل اهل زوجة السائل فترة المرض ليدفعوا بشقيقتها لتحل محل المريضة فى الزوجية ، دون رعاية لحرمة أو حق انسانى للزوجة التى كانت مريضة ، وفعلا طلقها زوجها وتزوج بأخرى ·

وهنا الآن امرأة اكره زوجها اكراها مقنعا على تطليقها · وليس هناك من سبب لتطليقها الا أن يتزوج الزوج المكره من الأخرى · والأخرى هى شقيقة زوجة السائل وشقيقة زوجات عائله ·

والسائل وعدائله غاضبون بسبب هذا التصرف الذى يعدونه شائنا ولا انسانيا ·

● السائل قد يكون غضبه بسبب أن المريضة هى ابنة عمه ·

وعدائل السائل قد يغضبون مجاملة للسائل · وقد يكون غضبهم جميعا بسبب ما تم تعبيرا عن اعتداء على ضعيف · وهو تلك الزوجة التى خرجت من مرضها البدنى لتواجه مرضا أسوأ منه · وهو مرضها النفسى بسبب تطليقها وزواج زوجها بأخرى عليها · كانت بالأمس زوجة ، اى كانت صاحبة أمل فى من يساندها فأصبحت الآن بدون رفيق لها ، على الأقل فى الوقت الحاضر ·

ان الاسلام اذا كان قد ينظر الى الزوج الذى طلق زوجته هنا ، على انه مكره على الطلاق اكراها مقنعا بسبب وسوسة اهل الزوجة الجديدة ـ

وطلاق المكره لا يقع ـ فلم تعد الزوجة السابقة وحدها هى صاحبة البيت كما كانت من قبل بل البيت شركة بينها وبين الزوجة الجديدة ٠

الاسلام ينهى عن أن يخطب الرجل على خطبة رجل آخر قبله ٠ أى ينهى عن أن يتقدم رجل لخطبة امرأة يعلم انها مخطوبة لغيره ٠ لأن ذلك يؤذى نفسيا من تقدم من قبل للمخطوبة وبالأولى ينهى عن أن يتقدم أحد لحمل الزوج على أن يطلق زوجته التى فى عصمته ، ليزوجه بواحدة أخرى غيرها كما هو موضوع الشكوى من السائل ٠ ففى الحديث الشريف يروى عن ابن عمر : ان رسول الله ﷺ قال : « لا يخطب الرجل على خطبة الرجل حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب » ٠٠ وفى حديث لأبى هريرة ان الرسول عليه السلام : « نهى ان يخطب الرجل على خطبة أخيه ، أو يبيع على بيعه ، ولا تسأل المرأة طلاق اختها (أى فى الدين) لتكتفىء ما فى صفحتها أو انائها (أى لتأخذ ما فى يدها وهو زوجها) فانما رزقها على الله » ٠٠

فمنهى : أن يخطب لرجل خطيبة رجل سبقه الى خطبتها ،

ومنهى : ان يبتاع رجل ما قد بيع من قبل لغيره ، فهو يدخل ليفسد عليه البيع أو يصعد عليه الثمن .

ومنهى : أن تسأل امرأة طلاق زوجة فى عصمة زوجها لتحل محلها ، وكأنها تغتصبه منها ، وهذا الحديث يصرح بالنهى عما تم فى تطليق الزوجة المريضة وتزويج المطلق بامرأة أخرى تحت تأثير الاغراء أو الاكراه المقنع ٠ وهى الحالة التى يسأل عنها السائل ٠

● ان الوضع الذى يشكو منه السائل هو وضع حب الذات أو الأنانية ٠ فأهل زوجته يؤثرون أنفسهم باختطاف الزوج من زوجته ٠ ولو كانت فى صحة لكان هذا العمل شائنا مع ذلك ٠ فما بالنا والزوجة تفتح عينيها على خراب بيتها ، بعد مرض هددها فى حياتها ٠

ان الايمان بالله يحمل المؤمن على أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ٠ ولو أحب المؤمن بالله أخاه كما يحب نفسه وأحبت المؤمنة بالله اختها فى الايمان والدين كما تحب نفسها لما تساندت عوامل الشر فى أسرة زوجة السائل على خطف الرجل من زوجته المريضة ولم يمض على زواجها به أكثر من عام ٠

الايمان بالله هو علاج هذه الزوجة التى طلقت وكانت مريضة ، يجب أن تتوكل على الله وتعتمد عليه فى السراء والضراء ٠ انه سيتكفل بها وسيرزقها بمن هو أحسن من زوجها السابق : فى دينه ، وفى ماله ، وفى

مروءته ورجولته · انها يجب أن تعتقد ان ما وقع ليس شرا وليس طـــلاقها مصيبة كما يظن الكثيرون · ربما يكون طلاقها فى واقع الأمر تخليصا لهـا من شرور كانت فى الطريق اليها ـو بقيت مع زوجها ·

أما المرأة التى اختطفت الرجل وتزوجته ·· فغالب الأحـــوال انها لا تسعد بالزواج به · لأن كلا منهما قد أثم فى حق شخص برىء ضـــعيف · وأما أسرة هذه الزوجة فسوف ينكشف لها سوء ما فعلت · وعندئذ ســتندم على ما قدمت من أضرار لانسان لم يملك الدفاع عن نفسه ·

والعدائل الذين يتزوجون من شقيقات التى رضيت بالزواج ممن خطفته أسرتها لها ليسوا بحاجة الى الانتقام من هاته الشقيقات · لانهم سيسيئون الى من لا ذنب لهن وليعاملون اولاء الشقيقات بالمعروف ، ويحسنون اليهن، ويتركون الأمر لله وحده ، انه يعلم السر وما يخفى ·· وهو القادر عـلى كل شىء ·

★ ★ ★

١٢٧ ـ الزواج بالثيب :

شاب : فى سن الخامسة والعشرين حاصل على دبلوم الصناعة وله أخواخت كل منهما أكبر منه سنا ، وكل منهما متزوج ويسكن بعيدا عن منزل الأسرة بينما هو يعيش مع والده المسن ووالدته المريضة وأخته الصغرى فى احدى القرى ·

عاد من الخدمة العسكرية لى هذه القرية فتعرف عـلى ســيدة مات زوجها ، وتكبره سنا ، ولها ولد يبلغ الســت ســنوات · ومن كثرة تردده عليها كانت علاقته بها موضوع حديث بين أهل القرية · واضطر ـ كما يقول ـ الى أن يتزوجها أمام شاهدين من شبان أهل القرية · وربما كان زواجـه بها زواجا غير معروف لهم · ولكنه رغم هذا الزواج المشبوه لم يزل أهـــل القرية يتحدثون عنه وعن علاقته بهذه السيدة فانفصل عنها وتاب الى الله كما يقول ·

وتوفى والده وأصبح المسئول عن والدته المسنة وأخته الصغرى فى بيت القرية · وبعد فترة قصيرة من وفاة والده رجع الى هذه السيدة تحت تأثير اغرائها وعلم منها انها حامل وعاد الكلام عنهما مرة اخرى فأجمع افـــراد أسرته على أن يبتعد عنها للأسباب التى يذكرها فى كتابه :

اولا : انها تكبره فى السن ٠

ثانيا : أن لها طفلا غير شرعى ٠

ثالثا : ان سمعتها سيئة ، وهو يعرف ذلك عن قرب ، كما يذكر فى كتابه ٠

رابعا : انها تدخن ، وقد سبق لها الاتجار بالمخدرات ، وتمارسها ان وجدت الفرصة ٠

وأصبح بسبب هذه العلاقة يكره نفسه ٠ وتشير عليه أسرته بأن يتزوج من هى فى سنه ومن متعلمة تعاونه فى الحياة ٠

يسأل الآن هل يتزوجها اذا كان ذلك هو الحلال أم يتركها ويرضى بتركه اياها عملا بوصية أسرته ؟

● والسؤال هنا الذى يريد السائل أن نجيب عليه يصور لنا أن الشاب واقع تحت تأثير عاملين ، كل منهما يشده ويجذبه نحوه بقوة : واقع تحت عامل الاغراء فى معاشرتها ٠ فهى تكبره سنا ، ولها تجارب مع غيره فى المعاشرة والاختلاط ، وهو غر دفعه القدر الى أحضانها ، دون أن يتيقظ حتى هذه اللحظة الى واقع أمرها ٠ والعامل الثانى هو عامل الأسرة وما تنصحه به ، وسوء السمعة وما يحاول أن ينقذ به سمعته ٠ وتردده فى قوله : « اما أن أتزوجها اذا كان هذا هو الحلال أو أتركها وأرضى أسرتى » ٠٠ يدل على أنه لا يستطيع أن يتخلص من أحد هذين العاملين الواقع تحت تأثيرهما معا ، رغم ان الطريق الى الصواب واضح ٠ ولكنه يفقد الارادة التى يحسم بها مستقبل هذه العلاقة ٠

● امرأة يعترف السائل بأن سمعتها سيئة فى القرية ٠

وأنها تدخن وتتجر فى المخدرات وتمارسها ، ان واتتها الفرصة ٠

وأن لها طفلا غير شرعى ، وحامل ، لا يعرف انه هو صاحب الحمل ٠٠ امرأة هذا شأنها لا يتردد انسان عاقل فى البعد عنها والنجاة بسمعته ، وبخلقه ، ودينه ، من الاتصال بها ٠

والقرآن الكريم اذ ينص فى قول الله تعالى : « **الزانى لا ينكح** (أى لا يتزوج) **الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك ، وحرم ذلك**

على المؤمنين » (١) ·· ليبعد الانسان المؤمن بالله أن يتخذ رفيق الحياة زوجا أو زوجة ، أو أم الأولاد ، ممن هو مشرك بالله أو ممن هو قد باشر فاحشة الزنا فالمشرك نجس فى اعتقاده ، ومن باشر فاحشة الزنا لا يؤتمن على شىء ما · لأنه انتهك حرمة العرض ، وهى اشد انواع الحرمات للانسان عند الله ·

« **الزانى لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك** » ·· اى انه لا يقبل على الزواج من زانية او مشركة تؤمن بالوثنية ، الا زان او مشرك ·· وكذلك لا تقبل على الزواج من زان او مشرك الا زانية او مشركة « **وحرم ذلك على المؤمنين** » ·· اى أن المؤمنين بالله من شانهم أن ايمانهم يحول بينهم وبين اختيار الرجل لزانية او مشركة ، واختيار المرأة لزان او مشرك · وفى رأى بعض الفقهاء أن عقد الزواج لو تم بينهما يستمر ولا ينفسخ ، وان كانت هناك حرمة ومعصية فى الاقدام عليه ·

● فهل يبتعد السائل الآن عن الزواج بهذه المرأة بعد سماع هذه الآية الكريمة ؟ · اغلب الظن انه ان انقطع عنها فترة من الزمن سيعود اليها من جديد فى غير عقد زواج بها · وسيكون وضعه معها مرددا بين الانقطاع عنها والعودة اليها · وهى تقبل عودته ولا تأسف على انقطاعه · فليست لها قيم انسانية تحرص على التمسك بها · بل هى صاحبة منفعة خاصة ان وجدتها لديه اقتنصتها منه ، وقت أن تتمكن منه ثم تتركه وشانه ·

واما هو ـ وقد ساءت سمعته ، وضعفت ارادته ـ فقلما يجد من تقبل على الزواج منه ، وهى صالحة فى ذاتها · لانها تخشى أن يعود الى المرأة السابقة · وهو حتما سيعود اليها بحكم انه الف وضعها واعتاد على صحبتها · وضعف الارادة ليس له من الاستطاعة البشرية ما يخرجه عن الفه ووضعه المعتاد ·

واذن يستوى عند السائل أن يكون جوابنا بحل زواجها ، او بتحريمه فسيظل بين بين · ولو فرض وانه ترك القرية واقام فى مكان بعيد عنها فلا يلبث أن يتصل بهذه المرأة فى صورة ما · واذ أن عوامل الاقبال عليها عنده يوم أن اقبل عليها فى أول الأمر لا تتوفر مرة أخرى عند الاقبال على امرأة بعدها · وربما كان تشجيعها له فى أول معرفته به لا يوجد فى كمه ، وفى نوعه عند امرأة أخرى ، فاحتلت هى المكان الأول فى نفسه ولم تزل تحتله حتى الآن ·

وهذا ما يدفعه الى الاتصال بها بعد انقطاع ·

---

(١) النور : ٣

ولعل الشاب يعتبر بهذه المأساة الخلقية الاجتماعية فيختار صـــاحبة الدين والسلوك الطيب ان أراد زوجة وأما لأولاده ، وحافظة لغيبته ، ومصدر سرور له فى حضرته ٠

★ ★ ★

١٢٨ ـ الزوجة ٠٠ وأثاث بيت الزوجية :

مواطن من احدى القرى ، يذكر :

ان امراة تزوجت وانجبت أربع بنات وأخا لهم ٠ وتوفى عنهم والدهم ، وتحملت والدتهم الكثير من المتاعب فى سبيل تربيتهم الى ان أصبحوا جميعا قادرين على الكسب ، وفى سن الزواج ٠ غير أن واحدة من البنات اكرهت على الزواج من ابن خالتها ، كما اكره هو على الزواج منها ، دون ان تكون بين الاثنين علاقة ميل لكل منهما للآخر ٠ وقد أكرههما على الدخول فى العلاقة الزوجية اخوالهما وأم البنت ٠

وبعد الدخول بشهر واحد عادت البنت الى بيت أهلها ، مصرة عـلى الطلاق من زوجها واتضح ان ابن خالتها ـ وزوجها الآن ـ قد وضع عـلى شقيقتها التى تكبرها ، من أمها ٠ وحكمت الأسرة بالفصل بين الزوجين على ان يقتسما بينهما مناصفة : أثاث الزوجية ٠

والمواطن يسأل :

أولا : ما حكم الله فى هذه التسوية الخاصة بقسمة الأثاث مناصفة بين الزوجين ؟

ثانيا : ما حكم الزواج الذى عقد بين الطرفين ، بعد أن اتضح ان زوجها أخ لها فى الرضاع ؟

ثالثا : من هو المسئول فيما تم،بعد تحطيم قلب هذه الفتاة ومستقبلها ؟

● كما هو واضح من سؤال السائل عنا : ان البنت التى اكرهت على الزواج بمن لا تحبه قد دخل بها زوجها وأنه استمر معها فى المعاشرة لمدة شهر ، عادت بعده الى منزل أهلها تطلب الطلاق وطلقت بالفعل ٠ فهى زوجة مدخول بها تستحق المهر كاملا ، وهو ما يتمثل فى أثاثهـا ٠ والحـكم اذن بقسمة هذا الأثاث مناصفة بينها وبين زوجها الذى هو ابن خالتها حـكم غير منصف للزوجة فى حقها شرعا ٠

وحديث الفقهاء عن استحقاق الزوجة لنصف المهر هو لغير المدخول بها ، لما جاء فى قول الله تعالى : « **وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن** (أى من قبل الدخول بهن) **وقد فرضتم لهن فريضة** (أى حددتم لهن مهرا) **فنصف ما فرضتم الا أن يعفون أو يعفوا الذى بيده عقدة النكاح** (أى الا أن يتنازل الأزواج عن حقهم فى المهر عندئذ وهو النصف أو يتنازل أولياء الزوجات عن حقهن وهو النصف أيضا فيصير المهر كله لمن وقع له التنازل) .**وأن تعفوا أقرب للتقوى** (وتنازل الأزواج عن حقهم فى نصف المهر عندئذ لزوجاتهم المطلقات أولى بالتقوى وأقرب الى رضاء الله) ، **ولا تنسوا الفضل بينكم** (والواجب أن يتذكر الأزواج أن الاليق بهم أن يكونوا أصحاب فضل فيقع منهم التنازل لزوجاتهم السابقات عن نصف المهر) » (١) ..

● والرضاع الذى يحرم به ما يحرم من النسب فى الزواج هو ما كان فى الحولين : أى ما كان فى السنتين الأوليين ، ولا يقل عن خمس رضعات معلومات فى رأى جمهور الفقهاء . وتقبل شهادة المرضعة وحدها ، كما يجب العمل بها .

فاذا تأكد أن الزوج كان قد رضع خمس مرات على شقيقة زوجته التى تكبرها فالزواج باطل منذ العلم بذلك لأحد الزوجين أو لكليهما . ومن يعلم منهما واستمر فى الزيجة فقد عصى الله بممارسته المعاشرة مع الآخر ، فى غير علاقة شرعية .

● والسائل يسأل اخيرا عمن يحمل المسئولية فى هذا الزواج الفاشل وعما جلبه من الهموم النفسية للزوجة المغلوبة على أمرها .

الاسلام ليس هو المسئول عن ذلك . لأن الاسلام يبغض الاكراه فى كل أمر يأتى به الانسان . ومهما كان وضع ما يأتى به الانسان من القربى الى الله وهو على كره منه فانه لا يقبل منه جل جلاله .

فالاسلام فى العلاقة الزوجية يتيح الفرصة فى خطبة الزوج لزوجته للتعرف والحديث بينهما وتكون الاحساس والميل الى القبول أو الرفض . والمرأة عندئذ لها مطلق الارادة فى التعبير لولى أمرها ولأهلها عما تختاره . ولا يقع العقد صحيحا الا اذا كان طبقا لارادة الرجل والمرأة معا .

المسئول هنا عن فشل الزواج بين الاثنين فى سؤال السائل هو الام ، وأخوال الزوج والزوجة .. المسئول هو العادة المسيطرة على توجيه الرغبات

---

(١) البقرة : ٢٣٧

فى الاسرة ٠ فاذا كانت هناك علاقة قربى بين الرجل والمرأة دفعت هذه العلاقة الى الربط بينهما عن طريق الزواج ، وان لم يكن هناك ميل نفسى بينهما : ميل المرأة الى الرجل ، وميل الرجل الى المرأة ، على أمل أن يوجد الميل فيما بعد ٠ وقد لا يوجد الا ميل الكراهية ٠ وبالأخص كراهية المرأة للرجل ٠ وفى حديث خنساء بنت خدام الأنصارية : « ان أباها زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله ﷺ ٠٠ فرد نكاحها (أى فألغى عقد زو جها لانها أكرهت من أبيها على قبوله) » ٠ ولا فرق بين الثيب والبكر فى الارادة والاختيار كشرط لصحة عقد الزواج ، الا فى التعبير عنه فقط ٠ الثيب يطلب منها الصراحة فى التعبير ٠٠ والبكر لحيائها يكتفى منها بالسكوت عندما يطلب منها الرأى ٠٠ فيروى عن عائشة رضى الله عنها قول الرسول عليه الصلاة والسلام : « البكر تستأذن ، قلت : ن البكر تستأذن وتستحى ، قال : اذنها صماتها (أى سكوتها) » ٠٠

وربما الرغبة العنيفة فى تزويج الأقارب بعضهم لبعض تنسى الأطراف المعنية التنبيه الى الأسباب الشرعية التى تحول دون اتمام عقد الزواج ، كالرضاعة هنا ، أو تحملهم على السكوت عنها ٠

● ولو ترك أمر بناء الأسر عن طريق الزواج الى الأمارات والحدود التى وضعها الاسلام لاختيار الزوج والزوجة ، وللأهلية والصلاحية لكل من الزوجين طبقا للمشورة التى يقدمها الحديث الشريف لما وجدنا تعثرا فى طريق التفاهم بين الزوجين ولكان هذا التفاهم يخطو خطوات فسيحة نحو الانسجام والتوافق بينهما ٠٠ ولأصبح الزوج اطمئنانا وسكنى للنفوس ٠٠ ومودة ورحمة بين الزوجين ، ولم يكن ضياعا وهما وبالأخص للضعيف منهما ٠

★ ★ ★

١٢٩ ـ الزوجان ٠٠ وعدم انجاب الأولاد :

من سيدة معذبة باحدى القرى تعرض مأساتها ، على النحو التالى :

أولا : انها تزوجت شابا تاجرا ، فى سعة من العيش ، وانجبت منه أكثر من خمسة أولاد وفى كل مرة أتت فيها بمولود كانت تضطر الى اجراء عملية جراحية لانقاذ الجنين ٠ وتوفوا جميعا فى أعمار تتراوح بين السنة ، والخامسة عشرة ٠ وقد اثرت وفاة البنت الأخيرة ـ عندما بلغت الخامسة عشرة من العمر ـ فى نفسها وفى نفس زوجها تأثيرا كبيرا ، وبالأخص انها

عرفت من الأطباء الذين يعالجونها : انهم يكادون يجمعون على انها لم تعد قادرة على الحمل مرة أخرى ٠

ثانيا : انها بوفاة أولادها أصبحت وحيدة مع زوجها فى الحياة ٠٠ وأصبحت الحياة كئيبة وحزينة بالنسبة لهما وفى نظرتهما اليها رغم ما هما فيه من سعة الرزق ٠ ولم يعد لها أمل فى أن تنجب من زوجها ولدا آخر ٠

وازاء عدم استطاعتها الحمل وانجاب الولد الآن ، فانها تقترح على زوجها للخروج من حياة الحزن والكآبة التى يعيشان فيها : ان يتزوج بواحدة أخرى ٠ لعله ينجب منها ولدا أو أولادا يرثون ما هما فيه من رزق واسع فى التجارة ٠ وهى اذ تقترح أن يتزوج زوجها واحدة ثانية معها ، تقترح ذلك برضاء نفسى واخلاص تام ٠ ولكن زوجها يتخوف من أن الجمع بينها وبين زوجة ثانية ربما يؤدى الى عدم الاستقرار فى الأسرة ٠

وتسأل فى النهاية : ما هو الحل لازالة الوحدة والوحشة من حياتهما ؟ ٠٠ وما هو السبيل للحيلولة دون ان يرثنا غيرنا ، اذا ظل وضعنا على ما هو عليه من غير ولد ؟ ٠

● ومشكلة السائلة كما تصفها تتلخص :

(أ) فى حياة الوحدة ، والحزن والكآبة ، بسبب وفاة الأولاد ، وبالأخص : البنت الأخيرة ٠

(ب) وفى القلق على مصير المال الخاص بهما بعدهما ٠ لأنه لا يوجد من أولادهما من يرثه ، فينتقل الى الأقارب ٠

● والسؤال الذى يوجه الآن الى السائلة : هل سيذهب الحزن أو يخف ٠٠ وهل ستذهب الكآبة اذا نفذ الزوج اقتراحها فتزوج بأخرى غيرها وشاركتها حياة الزوجية ؟

هل ستستقر أمور الأسرة ويسود الاطمئنان الحياة العائلية اذا دخلت عليها امرأة أجنبية وأنجبت ولدا لزوجها ،وعاش هذا الولد يحمل اسم الزوج ورب الأسرة ؟

سوف تحس الزوجة السائلة الآن باحساس الغيرة ان ابتعد عنها زوجها ليعاشر امرأة أخرى فى منزل الزوجية ٠ وسوف تزداد غيرتها ان ادخل زوجها هذه الزوجة الجديدة مجال العاطفة عنده ٠

وعلى العكس سيحس الزوج الحزين الآن باحساس الرضا والاطمئنان مع الزوجة الجديدة ٠٠ وسيبادلها عاطفة بعاطفة ٠٠ وسيستمع لشكواها من غيرة زوجته الأولى ٠ فالكبة والحزن بقيد للسائلة صاحبة الاقتراح هنا ، وحدها دون زوجها ٠

والزوجة الجديدة ؟ ألا تخلق مشاكل فى حياة زوجها بسبب زوجته الأولى ؟ ٠٠٠ الا تحاول أن تظهرها أمامه بمظهر العاجزة على الأقل للمشاركة فى حياة زوجية هادئة ٠

فاذا أتت الزوجة الجديدة بولد ٠٠ هل تسر الزوجة الأولى بولادته ؟ هل ترضى نفسيا مستقبلا عن أن يرث الولد تركة أبيه فى تجارته الواسعة والناجحة ؟ ألا تتحول غيرتها من الزوجة الجديدة الى حقد عليها ؟ ألا يكون هذا الحقد الدفين مصدر قلق وعدم استقرار للثلاثة : الزوجة السائلة ٠٠ والزوجة الجديدة ٠٠ وزوجها معا ؟ ٠

● ان الزوجة السائلة والحزينة والمعذبة بحزنها ، كما تقول ، عندما تعبر عن اقتراحها بزوجة ثانية لزوجها : تعيش فى وهم ، وعلى أمل بعيد قد لا يتحقق ٠ وهى تريد فقط أن تقنع زوجها بأن مصلحته فوق مصلحتها ٠٠ وأنها تحرص على صحته ، وماله معا ٠٠ وأنه طالما تحققت مصلحته تكون سعيدة فى ظل ما يتحقق منها ٠

وتنسى ذاتها ٠٠ تنسى انها انسانة وانها امرأة ٠٠ وتنسى ان ما كانت تتمناه فى حياتها مع زوجها قد ولى ولن يعود مرة أخرى ٠ فقد أدار القدر لها ظهره ٠

تنسى انها امرأة يثير افعالها : ان ترى ما كانت تستمتع به وحدها ـ وهو زوجها ـ قد أصبح شركة بينها وبين غيرها ٠ والشريك الجديد هو المميز عنده بحكم جدته ٠

تنسى انها امرأة يثير حديثها ويثير حقدها : ان مال الزوج ـ وقد كان له بريقه وله اغراؤه وتأثيره عليها ـ ينتقل برضاها أو عن كره منها الى الولد من الزوجة الثانية ٠

أين استقرار الأسرة بالزوجة الجديدة ، كما تقترح السائلة ؟

الزوج قلق لأنه لا يستطيع الحصول على رضا الزوجتين معا فى وقت واحد ٠

والمرأة الأولى قلقة ·· لأن كل شيء كان بالأمس بين يديها ·· ينتقل اليوم الى يد غيرها ·· فالرجل ينتقل الى غيرها ، والمال ينتقل الى غيرها كذلك ·

والمرأة الثانية قلقة لأنها حريصة على أن تمسك كل ما يصل اليها حتى لا يعود الى مالكته بالأمس القريب ·

● ان ما ألم بالسيدة السائلة ، وبزوجها ، من وفاة أولادهما جميعا هو من فعل القدر ·· ولا دخل لارادة أى منهما فيه ·

فهل جربت السـائلة أن تتوكل على الله ·· وتترك للمولى جل جلاله شأن ما نزل بها وبزوجها ؟ يجب ان لا تخدع نفسها وتخدع زوجها بما يدور فى تصورها من أوهام ·· ومن آمال كاذبة على نحو ما تقترح ·· وأن تعيش فى واقع حياتها ·

ان نعم الله كثيرة · وقلما تجتمع لواحد من الناس · والله الذى يعطى هو الذى يحرم · وعطاؤه خير ·· وحرمانه ليس بشر على الأقل ·

فاذا لم تعتمد على الله وتتوكل عليه فانها ستعيش فى قلق نفسى يزداد، وربما فى سخط على الناس جميعا وعلى الحياة ·· وبذلك يشتد حزنها ، وتزداد كآبتها ·

« لله ملك السـموات والأرض ، يخلق ما يشـاء ، يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور · أو يزوجهم ذكرانا واناثا ، ويجعل من يشاء عقيما ، انه عليم قدير » (١) ··

لنفرض انها كانت عقيما ·· لنفرض أن هذا الثراء الكبير الذى تعيش فيه لم يكن قائما · هل كانت تقترح على زوجها أن يتزوج بثانية عندئذ ؟ ·· هل كانت ستندم على ان زوجها لم يكن بالرجل الثرى ؟ ·

يجب أن ترضى بما قسم الله لنفسها ولزوجها ·· والعوض عند الله على ما فاتها من نعم الحياة ·· ولا يعلم أمر هذا العوض الا هو جل جلاله ·

★ ★ ★

---

(١) الشورى : ٤٩ ، ٥٠

١٣٠ ـ الزوجة ترغب فى العودة الى زوجها بعد الطلاق منه :

تذكر احدى السيدات :

انها تزوجت وهى فى سن السادسة عشرة ، رجلا كبيرا ، ولم تشر الى سنه ٠٠٠ واستمرت معه فى هذه الزيجة مدة ثمانى سنوات ٠ ثم انفصلا بعضهما عن بعض بسبب عدم انجاب الأولاد ٠ وفى الفترة التى قضتها معه حجت بيت الله الحرام ٠ ولم ينقصها أى شىء مما تستمتع به المرأة وتسعى الى اقتنائه ٠

والآن يرغب زوجها السابق فى أن يعيدها الى عصمته ٠٠ بينما تقدم لها رجل آخر فى سن الخمسين وله أولاد من زوجة سابقة ٠

وأمرها يدور فى الوقت الحاضر بين ثلاث حالات :

اما أن تعود الى زوجها السابق ٠ ولكن على غير جدوى بالنسبة لانجاب أولاد منه وستظل كذلك طوال حياتها معه ؟

واما أن تتزوج أب الأولاد الذى قد تقدم لها كذلك ٠ ولكنها تخشى أن تحدث مشاكل مع أولاده لا تستطيع مواجهتها ؟

واما أن تبقى بدون زوج ، رغم انها فى سن الثامنة والعشرين ٠ ويقاؤها من غير زوج وهى فى هذه السن تراه : ظلما لها ٠

وتريد حل هذه المشكلة بحكم الدين والشرع ٠

● من الوجهة الفقهية يجوز للسائلة أن تقدم على الزواج من أحد الرجلين : زوجها السابق ٠٠ أو الرجل الآخر صاحب الأولاد ٠ فليس هناك مانع شرعى من الزواج بأيهما ٠ كما يجوز لها أن تظل من غير زواج ، رغم انها فى سن الثامنة والعشرين ٠

والمفاضلة بين الرجلين فى اختيار أحدهما أجرتها فى اختصار ٠ ومفادها انها لو عادت الى زوجها الأول رغم التجربة السابقة ـ وهى التجربة التى أظهرت حسن سلوكه ومعاملاته معها ـ لخاب أملها فى انجاب أولاد منه ٠ والمرأة بحكم خصائص طبيعتها تحن الى الأمومة ٠ بحيث تحس بنقص فى حياتها ، وفى استمتاعها بالحياة الزوجية ، ان ظلت بغير ولد منه ٠ وهى تتلهف منذ اللقاء الأول معه على وجود طفل لها ، تمارس معه حنان الأمومة

·· كما تمارس متعة الأكل والشرب ·· والملبس ·· ومتعا أخرى عديدة فى حياتها ·

وخيبة الأمل فى انجاب الولد تسد عليها منافذ السعادة كما تراها المرأة · وحياة بغير أمل هى حياة يأس مقنع · واليأس اذا سيطر على الانسان سيطر عليه القلق والتوتر ·

ومفاد هذه المفاضلة بالنسبة للرجل الثانى ـ وهو الرجل صاحب الأولاد ـ انها تخشى أن تحدث مشاكل فى علاقتها الزوجية بسبب الأولاد · وهى مشاكل متوقعة وعديدة ··· وأخصها مشكلة الصراع بين الزوجة الجديدة ، وأولاد الزوج من غيرها ، حول الاستئثار به · فالزوجة من جانبها تريد الاحتفاظ به وحدها ·· لمصلحتها قبل أية مصلحة أخرى · والأولاد يريدون أن يظل أبوهم معهم يرعى شئونهم ، كما كان قبل الزواج ، وان كان على حساب شأن الزوجة الجديدة · والرجل كزوج وكأب يتردد عادة بين الزوجية والأبوة · وموقفه ليس مرقفا حاسما · وانما هو « بين بين » ·وهنا تبدو عواطفه متقلبة : مرة الى جانب الزوجة وأخرى الى جانب الأولاد · وهذه المشكلة كثيرا ما تؤدى الى غضب الزوجة الجديدة ورغبتها فى العودة الى حياة ما قبل الزواج ، تخلصا من طول هذا الصراع ومرارته ·

وتوقع المشاكل فى الحياة الزوجية بسبب وجود أولاد للزوج من زوجة أخرى سابقة : يضع أمام المرأة عنبة ليس من السهل اقتحامها · وهنا تتردد المرأة كثيرا ـ ويحق لها أن تتردد ـ فى الاقدام على قبول زوج له أولاد من غيرها · وهذه العقبة وان لم تنطو على خيبة أمل لدى الزوجة فى حلها ـ كما ينطوى عدم انجاب الزوج للأولاد لدى الرجل الأول ـ الا انها تنطوى على انقباض النفس وعدم التفاؤل فى المستقبل ، فى الحياة الزوجية المقبلة ·

● فهل السائلة لديها من قوة الايمان بالله ما يجعلها تعتقد أن انجاب الأولاد ، أو عدم انجابهم يتعلق بقدر الله وحده للانسان ؟ « **يخلق ما يشاء ، يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور ·أو يزوجهم ذكرانا واناثا ، ويجعل من يشاء عقيما ، انه عليم قدير** » (١) ·· وتتخطى باعتقادها هذا : تأثير هذا الأمل فى نفسها ·· وعندئذ تعيش سعيدة مع زوجها السابق ؟ · لأن الأمر الذى يقلق أى انسان فى حياته : هو كثرة الآمال ، وقلة تحقيق ما يتحقق منها أو قوة الأمل ثم تلاشيه · فان هى لم تركز أملها فى انجاب الولد ، فمع مرور الزمن يضعف هذا الأمل فى آثاره على النفس الانسانية ·

---

(١) الشورى : ٤٩ ، ٥٠

ان اعتقدت ذلك ودربت نفسها على الاطمئنان اليه والعيشة معه كان لها أن تتزوج رجلها السابق ، وهى راضية ٠

● وهل السائلة لديها من سعة الصدر ، وقوة الحيلة ، والصبر : ما يمكنها أن تعيش مع أولاد الرجل من غيرها فى وئام ؟ هل لديها الاستعداد للتضحية بشىء من أنانيتها بالنسبة للزوج ووالد الأولاد ، فتقبل أن يكون نصيبها من رعايته لها ومن عواطفه أقل من نصيب أولاده الى حين ؟ وهل تستطيع أن تحتوى الأولاد بين ذراعيها بالعطف والتسامح والتوجيه المثمر، والأسلوب الرقيق فى التعبير والمعاملة ؟ وهل تستطيع أن تنقل حنان الأمومة لديها الى هؤلاء الأولاد كأنهم أولادها بالتبنى ؟ ٠

ان كانت تستطيع ذلك فلتقبل على الزواج من أب الأولاد،وتنتظر حياة سعيدة من الزوج والأولاد معا ٠ أما الزوج فانه مع راحته النفسية بما يرى ويشاهد من معاملة الأولاد الحسنة يشكر لزوجته حنانها وعطفها وحسن توجيهها ٠ وأما الأولاد فتنطبع نفوسهم فى أعماقها على حبها ، وينقلب الحقد عليها الى مودة فى اللقاء ، وطاعة سهلة لما توجههم به ٠

هل من بين سيداتنا فى مجتمعنا : من تغلب عاطفة الأمومة على أنانية الذات ؟ ان ذلك هو السبيل الى عدم انشقاق الأسرة اذا حلت فيها زوجة بدل أخرى ، لسبب من الأسباب ٠

★ ★ ★

١٣١ ـ المياة بين الأمومة ٠٠ والزواج :

سيدة من احدى المحافظات ، تقول :

انها مطلقة منذ ثمانى سنوات ولم تبلغ الثلاثين من عمرها بعد ٠ وزوجها الذى طلقت منه كان يتعاطى جميع المحرمات والمخدرات ٠ وتصفه بأنه شرير وفاسق ٠ ولها منه طفلان فى الاعدادى تقوم على رعايتهما منذ ثلاث عشرة سنة ٠ ويكفل والدهما بأن يعطيها كل شهر عشرة جنيهات ، نفقة لهما ، حتى الآن ٠

وتسأل :

(أ) هل لها الحق فى أن تطالب أباهما بزيادة النفقة الشهرية ؟

(ب) وهل له الحق الآن فى أن يأخذ الولدين لاستكمال تربيتهما عنده ؟

(ج) وهل هى مخطئة أم مصيبة : ان عفت عن الزواج حتى الآن ؟ مع أن رغبة أهلهـا رغبة ملحة فى أن تتزوج · اذ انهم يقولون عنها : انها جميـلة وحرام أن لا تستمتع بحياة زوجيه جديدة ؟ ·

● **يأتى السؤال الأخير فى المرتبة الأولى ، عند الاجابة على هـذه** الأسئلة الثلاثة وهو زواجها ·· او عدم زواجها ·

لا أحد يستطيع أن يقدر رضع السائلة فى حياتها القائمة الآن سوى السائلة نفسها · هى الآن تعمل خارج المنزل كمشرفة اجتماعية فى احدى دور الحضانة ، من أجل مساعدة طفليها على تربيتهما · وكانت قبل الطلاق ربة بيت لا تعمل فى الخارج · ولكنها اضطرت الى العمل خارج المنزل لتساعد ولديها ·

لا شك انها مؤرجحة بين اتجاهين · كل منهما له آثاره الايجابية ·· واسلبية على حياتها · هى كامرأة وفى هذه السن بالذات تميل الى أن يكون هناك رجل تستند اليه ويحميها من مواجهة الأذى والضرر التى قد تفاجأ بهما لسبب من الأسباب · اذ لا يخلو انسان ما ـ وبالأخص المرأة ـ من مواجهة صعاب قد يترتب عليها أذى وضرر فى النفس وفى العلاقة بالآخرين · والزوج يعتبر احسن أنواع الرجال الذين تستند اليهم المرأة فى الحياة · فهو فى الزيجة الموفقة : يكون الصديق ·· والأخ ·· والأب فى كثير من الأحيان · والزوج هو وحده الذى يعرف أسرار المرأة التى تستند اليه وتحتاج الى حمايته · وبذلك يتمكن أكثر من غيره من مساندتها وحمايتها ·

وهى كأم من جهة أخرى تتلهف على أن يبقى طفلاها فى كنفها ، وفى حضانتها وفى رعايتها ، وليس هناك ما يسعدها فى حياتها وراء : أن ترى هذين الطفلين فى نمو : بدنى ·· ونفسى ·· واجتماعى ·· وتعليمى ·· وكل ما تقدمه من عمل لهما ·· أو تنفقه من أموال عليهما ، يعتبر تعبيرا عن سرورها النفسى · وفى هذا الوضع تنسى نفسها ، وميلها نحو الرجل ، والاستعانة به عندما تقتضى الأزمات وجود رجل كزوج لها ·

وهكذا : اما أن تبقى فى اطار الذات فتتجه الى الزواج ·· أو تنتقل الى اطار الأم فتستغنى عنه ، ولو كان استغناؤها أشبه بحالة تخدير مؤقت ·

أما الجانب السلبى فى الزواج فربما تصادف أن تتزوج رجلا أنانيا يضيق ذرعا بطفليها ، وبما تبذله من جهد ورعاية لهما ، ولو لم يكونا معها

فى سكن الزوجية ، بأن يكون عند والدتها مثلا · ومثل هذا الرجل الأنانى لا تتوقع منه الا المتاعب المتكررة ، بحيث انها تميل الى عودتها الى الحالة قبل الزواج به ، ولا تستطيع فى يسر أن تعود اليها ·

والجانب السلبى فى البقاء مع الطفلين من غير زواج : انهما بعد بلوغهما الرشد والتخرج فى المرحلة الأخيرة من التعليم قد لا تجد منهما الوفاء الذى كانت تنتظره أو الذى كانت تحلم به يوما من الأيام ، ليكون عوضا عما بذلته لهما من رعاية بالأمس وهما فى حالة الحاجة اليها · وليس ترقب ذلك تشاؤما · وانما المادية الكاسحة للمجتمعات الاسلامية المعاصرة تضغط على الشباب ضغطا عنيفا ، بحيث لا يفكر الشاب الا فى نفسه ·· وفى أسرته الجديدة التى يكونها ·· وفى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التى تحيط به ، والتى تؤثر عليه تأثيرا عميقا ·

وهناك اذن جانب ايجابى ·· وجانب سلبى فى زواجها ، وقت حضانتها لطفليها ·

وهناك أيضا جانب ايجابى وآخر سلبى فى عدم زواجها والبقاء مع الطفلين الى أن تفرغ من تربيتهما ··

والسائلة وحدها هى التى تختار · والجانب السلبى فى هذا الاتجاه ·· أو فى ذاك هو احتمال قائم فقط · على معنى أنه قد يتم الزواج وتكون سعيدة بزوجها ·· وطفليها معا · وقد لا يتم هذا للزواج ويقدم طفلاها بعد الرشد والاستقلال : مثلا عظيما لوفائهما لوالدتهما · وتسعد الأم بهما سعادة تزيد عن معنى « العوض » الذى كانت تترقبه منهما ، يوم أن تفرغت لهما ، وتنازلت عن كل متعة لها فى حياة المرأة ·

● أما السؤال عن المطالبة بزيادة النفقة الشهرية من والد الطفلين فهى ممكنة نظرا لارتفاع التكلفة فى المعيشة ·

● وهو لا يستطيع ، ولا يرغب كذلك ، فى ضم الطفلين اليه · أما أنه لا يستطيع فلسوء سمعته ومداومته على الشراب وتناول المخدرات · وأما أنه لا يرغب فى ضمهما اليه فلأن بقاءهما فى حضانة أمهما أقل تكلفة بالنسبة له· وهو اذ يذكر لها من وقت لآخر انه يضم الولدين اليه ، فانه يذكر ذلك فقط لتهديدها ، وارغامها على السكوت وعدم مطالبته بأى شىء مادى لحاجتهما اليه ، وقبولها للوضع القائم فى العلاقة بينه وبين الطفلين ·

والشرير هنا فى وصف السائلة لوالد الطفلين ـ ليس عنده فسحة من الوقت ٠٠٠٠ ولا سعة فى القلب والنفس ٠٠ ولا بسطة فى اليد ، لقبول هذين الطفلين ورعايتهما والاشراف على تربيتهما ٠

وهو بادمانه على الشراب وتناول المخدرات ليس لديه الارادة الكافية لأن يعى أحوال نفسه وغيره ، ولو كان الغير ابنا له ٠ وانما هو مساق بحكم ادمانه الى مصيره الأخير ٠ وهو الهاوية والسقوط الى أسفل مستوى يصل اليه الانسان ، اذا غلبته نفسه الأمارة بالسوء ٠

وعلى أية حال يمكن للسائلة أن تستفسر عن زيادة النفقة ، وعن مدى الحضانة واحدا ممن يشتغلون بقضاء الأحوال الشخصية ٠ فهو على دراية بالتطبيق للقانون الذى صدر أخيرا فى شئون الأسرة ٠

★ ★ ★

١٣٢ ـ من العادات فى الزواج ما يعوق دون اتمامه :

من أخت مسلمة ، موظفة باحدى الوزارات ، تروى :

انه عقد قرانها على أحد اقربائها منذ أربع سنوات ، ولم يدخل بهـا حتى الآن ٠ وكلما حدد أهلها موعدا لزفافها ، واجههم أهل الزوج بادعاء : انهم ليسوا على استعداد حتى الآن لاستقبال العروس لابنهم ٠

كما تروى : ان العلاقة بين الأسرتين شبه مقطوعة ٠٠ وانه يكاد يكون من غير المستطاع التفاهم على شىء ما ، بين أهل الزوجين ٠

وتفكير أسرة العروس فى اللجوء الى القضـاء ، ـ كما تقـول الأخت المسلمة ـ يعارضه فى نظر الأسرة :

أولا : نفقات التقـاضى كثيرة . والحاجة الى المال فى تربية الأولاد قائمـة ٠

ثانيا : تهـديد أسرة الزوج بطلب طاعة الزوجـة ، اذا رفع الأمر الى القضاء ، والغاء كل الامارات التى تدل على الفرح والزفة ٠٠ وكذلك الغـاء كل معاونة فى اعداد مسكن الزوجية ٠

وهى تسأل : ماذا تفعل فى هذا الموقف ، وفى وضعها منه ؟

● عقد قران السائلة على قريبها وأصبحت بذلك زوجة له · وان كان لم يدخل بها بعد · وهناك سوء تفاهم بين أسرة الزوج وأسرة الزوجة ، الى حد يشبه القطيعة بين الأسرتين · هل سوء التفـــاهم حدث بعد القران ؟ · والسائلة لم تشر فى رسالتها الى وقت حدوثه · وان كان يظن ظنا راجحا : ان حدوثه كان بعده · والا لما تم ·

وعندما تسأل الأخت المسلمة هنـا عما يجب أن تفعـله الآن ، فى هذا الجو العائلى الملبد بغيوم الخصومة والنزاع ، ليس من السهل الحصول على سبيل واضح يحقق هدف الزوجية بينها وبين قريبها ، فى وقت قريب · فهنـا فى أسرنا فى مجتمعاتنا الاسلامية المعاصرة نخلط بين الأمور ، ولا نفرق بين قيمها : نزاع ينشـأ بين الأسرتين لسبب من الأسباب ـ كما هنا ـ تكون له آثار سلبية على الزواج بين بنت من احـــدى الأسرتين وشـاب من الأسرة الأخرى ، دون أن يكون هناك دخل من أى منهما فى هذا النزاع ، ولكن العلاقة الزوجية تصاب بأذى بسبب هذا النزاع ، وتصبح الزوجة مثـــلا كالمعلقة : لا هى زوجة مدخول بهـــا ·· ولا هى مطلقة حل لغيره · وتستمرىء أسرة الزوج تأجيل الزفاف ·· بينما تتضرر أسرة الزوجة بهذا التأجيل ، لأنه دليل على بقاء الأزمة وعدم انفراجها بين الأسرتين ·

ولو لم نخلط بين قيم الأشياء فى حياتنا لتقدم والد الزوج ورب أسرته ، فى شجاعة الى والد الزوجة وأتم الزواج ·· ولا يعتبر اتمامه للزواج عندئذ نتيجة ضعف منه · بل على العكس هو نتيجة قوة ·· قوة الرجولة والمروءة ، والفهم المستقيم للأشياء ، والتقرب الى الله بما يرضيه · فالسائلة ـ وربمـا قرينها أيضا ـ يعيش كل منهما فى حال توتر للأعصاب ·· فى حال التردد بين الأمل فى أن تتم الفرحة ، وخيبة الأمل فى أن لا تتم · ومضى أربع سنوات على عقد القران ، دون أن يدخل الزوج بزوجته ، يؤسس الشك فى مستقبل العلاقة الزوجية ·

وربما لو تم الزواج وانفرجت عقدته ، تصير الأزمة كلها بين الأسرتين نحو نهايتها · ويصبح من السهل أن تتفاهم الأسرتان على زوال الأسباب التى أدت اليهـا ·

● ان الانفعالات تتحكم فى أحاسيسنا ، وتسيطر على جانب العقـــل والحكمة فينا ، وقد تخرج الانسان عن دائرة التروى والاعتدال · والاسلام ينصـحنا بأن لا نترك الانفعـالات تقودنا فى علاقة بعضنا ببعض وتخضع توجيهنا فى معاملاتنا ، وفى سـياستنا : للعنف والغلظة ، والاستكبار الذى قد يصاحبها · فالقرآن الكريم ينصح الرسول عليه السلام ـ والمؤمنين معه ـ

بعد غزوة أحد ·· وهزيمة المؤمنين فيها بسبب خذلان بعض المنافقين للرسول عليه السلام واصفيائه من صحابته ·· ينصحه :

● باتباع صفة الرحمة التى هى للمولى جل جلاله ، وذلك بعدم التشدد فى الخصومة ·

● وبالعفو عن بعض الذى تسبب فى خذلان المؤمنين فى « أحد » ·

● ويطلب المغفرة لهم منه سبحانه ·

● وبمعاودة التشاور معهم فى شئون الأمة ، وفى مقدمة هذه الشئون : الحرب ··· والسلام ·· فيقول : « **فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ، فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر ، فاذا عزمت فتوكل على الله ، ان الله يحب المتوكلين** » (١)

وما يطلبه القرآن من الرسول عليه السلام هنا هو للحفاظ على وحدة الأمة وقوتها ، وارتباط أفرادها بعضهم ببعض · وذلك بابعاد العداء القائم على الغلظة والجفوة بسبب خطأ وقع من فرد أو بضعة أفراد ·

ان القرآن يطلب هنا من الرسول عليه السلام أن يفصل بين قيم الأشياء · فهذا البعض من المنافقين فى « أحد » ان كانت له سلبية فيما وقع منه ، فبقاؤه فى مجتمع المؤمنين ـ ولو مؤقتا ـ له ايجابية بالنسبة للمؤمنين جميعا · وهى مظهر الأمة فى الوحدة والتكتل وعدم الفرقة فى نظر الأعداء والخصوم السافرين · وذلك من شأنه أن يرهبهم ·

وكذلك أسرتا الزوج والزوجة ان وقعت بينهما أخطاء ، وحلت بينهما أزمات : فما تنسب اليه الأخطاء اليوم من أفراد الأسرتين ربما كان له فضل بالأمس على علاقتهما وعلاقة القربى بينهم · ولذا لا ينبغى عند الحكم على شىء ما أو على فرد من الأفراد أن تنسب اليه نقيصة ويجرد من المحاسن كلها · بل لابد أن تذكر بجانب سيئاته : حسناته ران كانت قليلة · وذكر المحاسن بجانب السيئات هو ما نستفيده هنا من الآية القرآنية الكريمة · وهو سبيل الى تصفية النفوس وعودة العلاقات الطيبة الى مسيرتها الاولى ·

ان علاقة القربى بين الاسرتين فى رسالة السيدة السائلة ، أولى بأن يحافظ عليها وبأن يتقدم اصحاب الهدوء والتروى فى بحث الأمور الى معالجة ما يطرأ من نزاع وخصومة ·

---

(١) ل عمران : ١٥٩ ·

والحكمة تقضى بأن لا تعاقب الزوجة بأن تظل معلقة والزمن يسير بها الى جهة غير معلومة · وصلات اولى الارحام وذوى القربى تفرض على من يخشى الله ويرجو خير الآخرة : أن يكون صاحب الفضل فى البدء فى حل الازمة · وهى أزمة خلقتها النفوس الأمارة بالسوء · وهى نفوس الشياطين الخبثاء ·

★ ★ ★

١٣٣ ـ الشباب بين اللحية ·· وتتبع رقابة امن الدولة :

من طالب باحدى المدارس الثانوية باحدى المحافظات · يطرح السؤال التالى :

انه اقسم يمينا على المصحف الشريف : انه سوف يطلق لحيته تنفيذا لأمر الرسول · فكيف يبر بيمينه ، مع انه تقوم بعض الصعوبات فى طريق التنفيذ ؟ واخصها معارضة والديه بحجة :

اولا : ان الفتيات لا تقبل على الزواج منه · لأن اللحية سوف تغير مظهره ·

وثانيا : ان هناك بعض الناس يطلقون اللحية ويتوارون وراءها ، ويفعلون اشياء مخلة بنظام الدولة ، وهذا من شانه ان يعرض كثيرا من اصحاب اللحى للقبض عليهم ·

● ان هناك صفات يدعو الاسلام الى توفرها فى الانسان المؤمن به ·· واذا وجدت فى مؤمن ما اعتبرها عنوانا على انتمائه الى الله حقا · وجاءت هذه الصفات فى قول القرآن الكريم فى سورة الفرقان :

(١) « **وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا** (أى الذين يتواضعون فى مشيتهم ·· ليس بهم صلف ولا كبرياء) **واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما** (أى واذا احتك بهم الحمقى من الناس فى الكلام لا يعيرون لكلامهم أهمية وانصرفوا عنهم فى هدوء) ·

(٢) « **والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما** (أى والذين يذكرون الله فى لياليهم بالصلاة والدعاء ·· كما يذكرونه فى نهارهم بالعمل ·· وأداء الصلاة فى أوقاتها) ·

(٣) « **والذين يقولون ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ، ان عذابها كان غراما** (أى والذين يخشون الله ويخشون عذابه فى الآخرة فيسلكون سبيل الطاعة له ٠٠ وبالتزامهم الطاعة لله : يدعونه سبحانه : أن يجنبهم نار جهنم) **انها ساءت مستقرا ومقاما** ٠

(٤) « **والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما** (أى والذين اعتدلوا فى انفاقهم المال ٠ فلم يكونوا بخلاء ٠٠ ولا مبذرين ٠ وانما كانوا وسطا ، وليسوا الى التقتير ٠٠ ولا الى الاسراف) ٠

(٥) « **والذين لا يدعون مع الله الها آخر** (أى والذين يؤمنون بالله وحده ٠ فلا يشركون معه جل جلاله أحدا : انسانا أو غير انسان ٠ فالله وحده هو الكامل المعبود وهو الخالق ، وهو الفاعل صاحب الاثر فى الوجود كله ٠ وليس هناك انس أو جن ٠٠ أو صنم أو وثن ندا له أو ابنا أو شريكا له فى أية صورة) **ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ، ولا يزنون** (أى والذين يتجنبون الكبائر ٠ فيتجنبون قتل النفس التى حرم الله الا اذا كان ذلك قصاصا ، ويتجنبون الزنا وهتك الاعراض) ، **ومن يفعل ذلك يلق اثاما ٠ يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا ٠ الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات ، وكان الله غفورا رحيما ٠ ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا** ٠

(٦) « **والذين لا يشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما** (أى والذين يتجنبون الزور والكذب فى القول والشهادة لمصلحة أحد أو ضد أحد ٠٠ واذا مروا بسخافات وتفاهات يباشرها بعض الناس : تجاوزوها ولا يشتركوا فيها وبذلك يحتفظون بكرامتهم) ٠

(٧) « **والذين اذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صما وعميانا** ٠ (أى والذين اذا ذكروا بالقرآن لم يغفلوه كانهم صم لم يسمعوا ، وعمى لم يبصروا ٠ وانما يتيقظون لما ذكر لهم منه ، ويثبتون على طاعتهم لما جاء فيه) » (١) ٠٠

وهذه الآيات تذكر من صفات المؤمن بالله الآن ما يعد مميزا له حقا عن غيره ممن لم يدخلوا دائرة الايمان ٠ فتذكر :

---

(١) الفرقان : ٦٣ ـ ٧٣ ٠

(١) التواضع ٠

(٢) والبعد عن المشاركة فى حماقة الآخرين ٠

(٣) واستمرار الاتصال بالله فى الليل والنهار على السواء ، بالدعاء وبالصلاة ٠

(٤) والخشية من عذاب الله فى الآخرة ٠

(٥) والاعتدال فى انفاق المال ٠

(٦) وتجنب الشرك بالله فى أية صورة من صوره ٠

(٧) وعدم مباشرة الكبائر من قتل وزنا ، وما شابه ٠

(٨) وعدم مباشرة الزور والكذب فى الشهادة ، والقول والرواية على العموم ٠

(٩) والحرص على العمل بما جاء فى القرآن ٠

● والسائل اذا عرف أن قوام التدين فى نظر القرآن الكريم هو محاولة اكتساب الصفات التى تجعله من عباد الرحمن ، والتى هى فى واقع الأمر مميزة له كمؤمن بالله وسدد ٠٠ اذا عرف ذلك فانه لا يتشدد فى مخالفة والديه بان يحرص على أن يكون ملتحيا ٠ نعم : اللحية سنة مؤكدة عن رسول الله ﷺ ٠ ففى حديث عن ابن عمر رضى الله عنه : « خالفوا المشركين ٠٠ وفروا اللحى ٠٠ واحفوا الشوارب » (١) ٠٠ ولكن طاعة الوالدين أمر مطلوب من الابناء الا فى حالة واحدة ، وهى الشرك بالله ٠

وطاعة الوالدين هنا ليست للأسباب التى ذكرها السائل فى رسالته ٠ وهى أن كثيرا من الذين يطلقون لحاهم من الفوضويين والشيوعيين ٠٠ وان ذلك يجعل صاحب اللحية عرضة لتتبع المباحث فى الدولة ٠٠ وليس أيضا لانصراف الفتيات عن الشبان عند الخطبة ٠ اذ كثير من الشبان اصحاب اللحى فى غاية الاستقامة فى السلوك وحسن المعاملة ٠٠ وفى غاية الجد فى الدراسة وأداء الواجبات ٠٠ وفى مقدمة العاملين المخلصين لله ولأوطانهم ٠٠ وفى الصف الأول فى ركب المتخرجين فى الجامعات ٠٠ وكذلك هناك العدد الوفير من الفتيات يرغبن فى الزواج من الشبان المتدينين ٠٠ ويعدون من أمارة تدينه أنه صاحب لحية ٠ فوق أن اللحية ظاهرة من ظواهر الرجولة ٠

---

(١) كتاب التاج جـ ٣ ص ١٧٧ ٠

وفى حديث عن عائشة رضى الله عنها : ان النبى عليه صلوات الله وسلامه قال : عشر من الفطرة (أى من الخلقة والدين) :

(١) قص الشارب ٠

(٢) واعفاء اللحية ٠٠ الى آخر الأمور العشرة التى جاء بها الحديث الشريف ٠

● وللسائل أن يرجع عن يمينه ويتحلل منها بالكفارة ٠٠ الى ما هو خير منها ٠٠ ولا اثم عليه عندئذ ٠ فيروى عن الرسول عليه السلام قوله : « وانى والله ، ان شاء الله ، لا احلف على يمين فأرى خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها (أى بالكفارة) » (١) ٠

وقد جاءت الكفارة لليمين فى قول الله تعالى : « **لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم** (أى بما قصدتم) **الأيمان ، فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم** (طاقية ـ منديل ـ عمامة) **أو تحرير رقبة ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم،واحفظوا أيمانكم** (أى الا اذا كان فى الحنث خير) » (٢)٠

وبالانتقال مما حلف عليه الانسان الى ما هو خير منه تسقط المعصية ٠٠ وبأداء الكفارة وادناها الصوم لثلاثة ايام : يجبر الأمر ويسوى ٠

وعلى الطالب اذا اراد القربى الى الله : أن يرضى الوالدين ٠٠ وان يجد فى دراسته ويتفوق فيها ٠٠ وأن ينمى خشيته من الله فى هذه المرحلة ـ وهى مرحلة المراهقة ـ حتى ينجح فى حياته لخير نفسه ، وأسرته ، وأمته ٠

★ ★ ★

١٣٤ ـ حيرة الأب بين أولاده ، وزوجته :

مواطن من احدى الضواحى بمحافظة القاهرة يقول :

ان أباه تزوج ثانية غير أمه بعد أن طلقها ٠ وزوجة الأب هذه تستهزىء به هى وأختها ، كما يكتب فى رسالته ٠ فان تكلم مثلا قالت له : ان أخلاقك أخلاق « عربجى » ٠٠

---

(١) اللؤلؤ والمرجان : ص ٤٠٨ ٠
(٢) المائدة : ٨٩ ٠

وقد اشتكى لوالده من سخرية زوجة ابيه منه · فوعده بانه سيأخذ له حقه منها ، كلما جاء اليه وعرض شكواه · وفى مرة بعد ما قص عليه الوانا من الوان سخريتها منه ، اجاب الأب فى جملة استنكارية : « يعنى اضربها لك ؟ مش عيب ؟ · ثم بسبب ابنها من غير ابيه طرده من المنزل ، فقرر ان يعيش مع والدته ·

ويسأل عن حكم الاسلام فى معاملة ابيه له ؟ وفى موقف الابن منه ؟ ·

● نحن لا نعرف شيئا عن علاقة الأب بابنه فى ظل الزواج بغير امه الا ما يحكيه الابن من سوء معاملة زوجة ابيه له ·· وتراخى الوالد فى جعل هذه العلاقة محتملة بالنسبة للولد على الأخص : لا يعرف عمر هذا الولد ·· ولا من يتكفل بمعيشته الآن ان كان بحاجة الى من ينفق عليه · ولذا الرأى هنا ان تقف عند المشكلة الاجتماعية التى تتخلف عن الزواج بزوجة أخرى ثانية أو ثالثة أو رابعة فى مجتمعاتنا الاسلامية،واثرها على الأسرة : فى علاقة الوالد بأولاده ·· وعلاقته كزوج بزوجاته ·· وعلاقة الأولاد بعضهم ببعض ، داخل الاسرة ، وخارجها ·

والاسلام عندما رخص بتعدد الزوجات جعل الترخيص به فى نطاق « العدل » بين الزوجات فى المعاملة : « **فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة** » (١) · حتى لا يكون هناك حقد بينهن ·· وحتى لا يتوزع الزوج وهو رب الاسرة على الخصومات والحزازات النفسية عندهن ·· وحتى لا يتكون من اولادهن من الاب الواحد : مجموعات متفككة متحاقدة أو متعادية · وبذلك يضيع هدف الاسرة ، وهو العصبية ·

والأب فى زواجه بعد أخرى مطلقة أو متوفاة : يشبه من حيث الجمع بين أولاده من السابقة واللاحقة فى أسرته ـ ان كل لهما معا أولاد من الزوج نفسه ـ من جمع بين اثنتين فى زيجة واحدة · وتتولد النتائج السلبية فى الاسرة عندما تنجب الزوجة اللاحقة أولادا من الزوج ، بجانب أولاده من السابقة · ومن هذه النتائج السلبية :

أولا : الحقد بين الأولاد بين الفريقين : فريق السابقة ··وفريق اللاحقة ·

ثانيا : الغيرة والحسد فى نفس اللاحقة · ويظهر حسدها فى معاملة أولاد السابقة من الزوج نفسه ، وفى اثارته من وقت لآخر ضدهم · واذا

---

(١) النساء : ٣ ·

كانت الزوجة السابقة على قيد الحياة وهى مطلقة فان غيرتها وحسدها ضد اللاحقة بعدها : يظهر فى تحريض أبنائها من الزوج ضد زوجة أبيهم واخوتهم منه ، وهم أولادها ٠

ثالثا : ضعف الارادة عند الأب ــ وهو الزوج ــ فى معاملة أولاده من الزوجتين : السابقة واللاحقة ٠ فهو لا يستطيع أن يحزم أمره فى تسـوية أمور الأولاد ، بما يرضـيهم جميعا ، وبما يرضى الزوجة القائمة بالفعل ٠ وانما هو يتأرجح بين العواطف المختلفة ٠ فهو أب ٠٠ وزوج معا ٠ ولكل من أولاده جانب فى نفسه ٠٠ وزوجته التى تعاشره بالفعل لها جانب كذلك ٠ ومن هنا يبدو فى تصرفاته : التردد ٠٠ وعدم الحسم ٠

وينشأ عن هذا التأرجح : تفكك الأسرة وتراخى العلاقات بين أفرادها ٠٠ والنزوع الى العداء والخصومة ٠٠ ومحاولة تدخل الأجنبى عنها فى شئونها والتحيز لفريق ضد فريق من أفرادها ٠

وهذه الظواهر جميعها تسبب القلق فى العلاقات ٠ وقد يسبب القلق توترا فى النفوس ، يظل قائما الى ما بعد وفاة الأب ورب الأسرة ٠

● و « العدل » الذى أمرت به الآية الكريمة هنا بين الزوجتين عندما يجمع الزوج بينهما فى زيجة واحدة ، وفى حياة وأسرة واحدة : هو«العدل» الذى يجب أن يطبق عندما يتزوج الزوج بأخرى وله أولاد من زوجة أخـرى سابقة ، متوفاة أو مطلقة ٠ لأن آثار عدم « العدل » بين الزوجتين فى الزيجة الواحدة ، هى آثار عدم « العدل » بين أولاد لأم سبقت ٠٠ وآخرين لأم قائمة بينهم ، وكزوجة لرب الأسرة التى تجمع الفريقين ٠

ورب الأسرة ، والأب ، والزوج لزوجة قائمة معه : مطلوب منه ، بجانب الحرص على « العدل » وتطبيقه ، وبالأخص بين الأولاد : أن يكون حاسـما فى الفصـل فى أمور الأسرة ٠٠ وان لا تغلب عليـه العاطفة فيتحيز لأولاد الزوجة السابقة ، أو لأولاد الزوجة القائمة ٠ وأمارة قوة ارادته فى الفصل : أن يعود زوجته القائمة ــ بعد أن يفهمها ــ على معاملة الأولاد جميعا معاملة مستوية ، لا يحس فيها واحد منهم بغبن أو بتحيز ضده ٠ نعم هى لا تستطيع أن تسوى بين الأولاد جميعا فى توزيع عاطفتها عليهم وهى عاطفـة الأمومة ٠٠٠ لأن أولادها منها مميزون من غير شـك عـلى أولاد السـابقة ٠ ولكن المطلوب أن لا يظهر تميز أولادها فى المعاملة التى تقع مع الأولاد جميعا ٠

فاذا استقر فى نفوس الأولاد : ان المعاملة واحدة ·· وان الاعتبار لهم واحترامهم جميعا واحد ·· وأن الحديث مع أى واحد منهم هو الحديث فى نصحه وتوجيهه مع كل واحد منهم ·· اذا استقر ذلك فى النفوس تولد عنه احترام الأولاد لزوجة أبيهم كأم ومصدر عاطفة فى الأسرة ، وكذلك احترامهم جميعا لأبيهم ·

ولا شـــك ان احترام الوالدين هو عامل الترابط فى الأسرة ، وعامل الاحساس بالأخوة بين أفرادها ·

والرأى الآن : أن يحاول السائل كشف ما فى نفسه لأبيه ، ازاء زوجته ·· وأن يحـــاول الأب التدخل لتحقيق عـدل الله الذى أمر به أن يتحقق فى الأسرة : لتوفير الاحترام والاعتبار والترابط الأخوى بين الأبناء · ولعل الله يوفق الجميع ·

★★★

١٣٥ ـ العادات ·· وتكلفة الاعداد للزواج :

مواطن من احدى القرى يقول :

انه تقدم لخطبة فتاة بقريته ·· ووافق أهلها على شروطه ووافق هو على شروطهم وحددوا سويا موعدا لاعلان الخطوبة وقراءة الفاتحة ·· وفى الموعد المحدد تراجع أهل العروس فى الاتفاق وأضافوا أشياء جديدة وطلبوا الموافقة عليها قبل أشهار الخطوبة فوافق عليها وتمت الخطبة ·

وعندما حدد بعد ذلك موعد لعقد القران تزعزع ـ كما يكتب فى رسالته ـ أهل العروس وطلبوا تغيير أشياء متفق عليها فى البداية ، وأصروا عـلى تغيير أشياء معينة فى الجهاز : من طراز ·· الى طراز ، رغم انه هو الذى يتحمل فروق الأسعار ، لكنه وافق ليتم عقد القران · وقد تم والحمد لله ·

ثم تم تجهيز المتفق عليه · وكتبت قائمة الجهاز وسلمت لوالد العروس· وعندما طلب السائل هنا تحديد موعد للزفاف طلب أهل العروس أشياء أخرى تفوق طاقته · وكما يقول : هى أشـياء لم يتفق عليهـــا من قبل ، وتعد من الكماليات · وأقسم والد العروس أن لا تزف ابنته اليه الا اذا أتم اعدادها · وصاحب الرسالة فى حيرة ·· ويرجو توضيح حل وسط لهذه المشـكلة ·· كما يرجو معرفة النتائج المتوقعة ، مع العلم بأنه متمسك بالعروس ولكنه قد تحمله المشاكل التى يثيرها أهلها على عدم المبالاة وعدم الاهتمام بها ·

● الاسلام لا يرى فى عقد الزواج انه عقد بيع وشراء ·· لا يرى فيه انه عقد يقوم على المساومة · وانما المجتمع المادى ـ أو المجتمع الجاهلى ـ هو الذى ينظر اليه على أنه مصدر لكسب مادى فيحال مثلا بين المرأة وبين اتمام زواجها ممن خطبت له حتى تتنازل عن جزء مما لديها من مال : « **واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف** » (١) فعضل النساء هو الحيلولة بينهن وبين الزواج بمن يرغبن · والآية تنهى عنه اذا كان هناك اتفاق على الزواج · سواء أكان المنع من أهل الزوجة لأجل التنازل عن شىء من ميراثها ·· أو من الزوج المطلق طمعا فى باقى الصداق عندما ·

والمجتمعات الاسلامية المعاصرة اقرب الى طابع المجتمعات المادية أو الجاهلية ·· وفى الوقت نفسه بعيدة عن طابع المجتمع الاسلامى · فالطابع المادى للمجتمعات المعاصرة يعطى فرصة لولى أمر الزوجة : فى المساومة على تأثيث مسكن الزوجية من جانب الزوج ·· وعلى المهر ومقداره وعلى الرجوع عن اتفاق سبق مع الزوج المرتقب أو الزوج الذى تم عقد قرانه ولم يدخل بزوجته ·· وعلى نحو ما يشكو منه صاحب الرسالة هنا ·

والاسلام ليس مسئولا عن هذا التحول فى المجتمعات الاسلامية المعاصرة ، الى الظواهر المادية فى حياة المسلمين التى كانت تسد عليهم نوافذ الروحية والقيم الانسانية فى علاقة بعضهم ببعض ·

● الاسلام يرى فى الزواج حلا لمشكلتين : مشكلة نفسية ·· وأخرى اجتماعية ·

المشكلة النفسية : أما المشكلة النفسية وحلها عن طريق الزواج ، فقد جاء قول الله تعالى « **ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها، وجعل بينكم مودة ورحمة ، ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون** » (٢) · فالله سبحانه يمتن على الانسان بأن خلق من نوعه زوجا : ذكر وأنثى ·· وانه استهدف من الزوجية بين الرجل والمرأة :

أولا : اطمئنان كل منهما للآخر ·· واسهام كل فى خلق الجو الذى تهدأ فيه النفس الانسانية ·

ثانيا : المودة فيما بين الزوجين · والمودة أمر آخر بعد الهدوء والاطمئنان · وهى أقرب الى التعاطف ·

---

(١) البقرة : ٢٣٢ (٢) الروم : ٢١

ثالثا : الرحمة بينهما · فالقوى منهما يرحم الضعيف منهما · والرحمة عطف ومعاونة ·

وهكذا اجتماع الرجل بالمرأة فى علاقة زوجية يقصد منه ابعاد النفس عن القلق ، وايجاد جو للراحة والتراحم والتساند ·· يقصد منه ابعـــاد النفس عن العزلة والاكتئاب فى الحيـــاة ·· وبهذا الزواج لا تكون للنفس مشكلة تسيطر عليها · وانما طريق الحياة المستقرة مفتوح لكل من الزوجين: الذكر والأنثى ·

المشكلة الاجتماعية : وأما المشكلة الاجتماعية فهى حفظ بقـــاء النوع الانسانى باستمرار النسل وجاء ذلك فى قول الله تعالى : « **والله جعل لكم من انفســـكم ازواجا وجعـــل لكم من ازواجكم بنين وحفـــدة ، ورزقكم مـــن الطيبات**» (١) · فالله يمتن على الانسان هنا كذلك بجعل الزوجية من الذكورة والانوثة مصدرا لامتداد النوع الانسانى واستمراره · وذلك بنســـل البنين والحفدة ·· بنســـل الأولاد والأجيال القادمة ، الى ما شـــاء الله · وفى الوقت الذى يمتن عليه بحفظ البقاء النوعى باستمرار النسل . يمتن عليـــه بشىء اخر ايضا وهو توفر الرزق من الطيبات حتى لا يقلق الانســـان من أجل معيشته لنفسه ، ولمن يأتى بعده من ابنائه واحفاده وأجيال البشرية جيـــلا بعد جيل ·

١ ـ وبهدوء النفس عن طريق الزواج يمكن أن يشـــارك الانسان فى بنـــاء حضارته وأجياله ·

٢ ـ وبحفظ البقاء النوعى للانسان باستمرار النسل يمكن للانسان أن يظل صاحب السيادة على هذه الأرض ·· وأن ما عداه عليها مسخر له ·

٣ ـ وبضمان الله للانسان رزقه من طيبات هذه الحياة الدنيا يبعد عنـــه القلق النفسى كما يبعد عنه النظرة المتشائمة فى الحياة ، التى توحى بها المادية . والتى توصل اخيرا الى وأد الأولاد وقد دبت فيهم الحياة·

وعندما يقرر الاســـلام للزوجة مهرا لا يريده ثمنا لها · فالقرآن اذ يقول : « **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة** (أى منحة وعطية) » (٢) ·· يأمر بأن يكون المهر بعيدا كل البعد عن ان يشبه ثمن السلعة فى شىء ما · وانما المهر عنوان من الرجل على رغبته فى الزواج ممن دفعه لها · وعندئذ تكون المرأة

---

(١) النحل : ٧٢ (٢) النساء : ٤

مطلوبة وليست طالبة للرجل · وبالمهر اذن يتوفر لها حياؤها وكبرياؤها كأنثى ·

والرسول عليه السلام اذ يجيز زواج امرأة لرجل سأله الزواج بها ، على أن يحفظها بعض آيات من القرآن الكريم كمهر لها · فان اجازته لهذا الزواج أبعد ما يكون عن الماديات ·· والمهر أبعد ما يكون عن السلعة ·

● فاذن السائل فى رسالته الآن يشكو من صهره ووالد زوجته : انه يريد أن يحمله ما لا يطيق فى سبيل اتمام الزواج بابنته · فان طابع الحياة المادية فى مجتمعاتنا المعاصرة هو المسئول عن المشكلة الوقتية ·· وسيكون هذا الطابع المادى هو المسئول بعد الزواج عن مشاكل عديدة تتفرع عن هذه المشكلة ·

١ ـ هل الزوج ستسكن نفسه وتهدأ عندما يتذكر ما عاناه من مشقة بسبب تشدد صهره ووالد زوجته ؟

٢ ـ هل ستكون هناك مودة فى أسرة الزوجية والصهر عضو بارز فيها ·

٣ ـ هل سيحس أى منهم بالرحمة والعطف على الآخرين · فكما يقولون : ان المادة اذا دخلت باب الأسرة خرجت الرحمة وخرج العطف من نافذة أخرى ·

ونحن فى ردنا على السائل نأسف لأن المسلمين فى مجتمعاتنا المعاصرة يغلبون العادات والأعراف المادية ، رينسون الاسلام ورسالته فى حياتهم ·

★★★

١٣٦ ـ البنت والاختلاط :

احدى الآنسات ـ فتاة محجبة الآن ـ وتقيم الشعائر الدينية ·· وتقرأ القرآن ·· وتعمل كل شىء يرضى الله ـ كما تقول ـ وتحكى :

قبل أن تحجب تعرفت على شاب واحبته · ثم قطعت كل صلة به بعد أن لبست الحجاب · « ولم اقابله اطلاقا الا لماما فى الشارع فقط » · ومع ذلك لا تكلمه ·

والآن تتملكها الحيرة : كلما مر الوقت احست بأنها فى حاجة اليه اكثر ·· وتسأل نفسها : هل تكلمه ؟ هل تترك الأمر لله يفعل ما يشاء ؟ ·

وترجو أن تدلها على الطريق السليم والمستقيم ، الذى لا يدفعها الى أعمال الشيطان · كما ترجو ان تبصرها فى شأن التفكير فيه : هل هو حرام قطعا ؟ أم جائز ؟ أم ماذا ؟ ·

● الآنسة السائلة تمارس شخصيتين :

الشخصية الأولى ـ شخصية التى تعرفت على شاب وأحبته ·· وبقى حبها لها كما بقى تفكيرها فى هذا الحب لا ينقطع ·

والشخصية الثانية ـ شخصية التى تحجبت وتدينت ، والتى يحملها حجابها على التغاضى عن علاقة الحب بمن أحبته · وهى لا تستطيع تركها · بل على العكس : « كلما مر الوقت أحست بأنها فى حاجة اليه أكثر » ·

وهذا الازدواج فى الشخصية هو الأمر الذى يجعلها مترددة أو متحيرة· فمقتضى انها اتجهت الى الله وحده : كان يجب ان لا يشغلها كثيرا شاغل آخر من أمور الدنيا كتعلقها الآن بشخص عرفته وأحبته · ومقتضى انها أحبت شخصا ومازال التفكير فى حبه يسيطر عليها : ان تدينها مظهر فقط من مظاهر حياتها ، ولم ينفذ بعد الى أعماق نفسها فيوجهها حيث تكون القربى من الله ·

والازدواج فى الشخصية أو فى الاتجاه هو الذى يجعل الشخص ذكرا أو أنثى : مقسما على نفسه،وموزعا بحيث لا يكون لديه الاطمئنان والاستقرار ·· ولا يكون لديه التروى فى اختيار ما يجب أن يسلكه فى حياته ·

وتردد السائلة بين حب الله ·· وحب الشخص الذى عرفته : لا يجعل حبها لواحد منهما صادقا · فحبها لله يفرض عليها ان أحبت انسانا : أن تسلك الطريق المشروع لحبه · وليس هو طريق الوحدة ·· ولا اللقاء المنفرد، ولا الحديث فى السرية والخفاء ، والبعد عن الأهل والمحارم · وحبها للانسان ان ملك عليها تفكيرها ـ كما يفهم من رسالة السائلة ـ قد يجنبها رضاء الله فى معاملته والسلوك معه ، على الأقل فى بعض الأحيان ·

● وليس معنى تردد حبها بين الله ·· والشخص الذى عرفته : أن حبها لله يمنع من حبها لانسان ما · ولكن حبها للانسان يجب أن يكون عندئذ لله ·· وفى سبيل الله ·· أى أن يكون الشخص الذى أحبته يعرف الله ويؤمن به ·· ويؤدى واجب مسئوليته نحو الله ·· وأن تسلك معه فى العلاقة بينهما المسلك الذى يحدده دين الله ·· لا تتجاوزه الى ارتكاب المعاصى والآثام · اذ ليس من هدف الرسالة الالهية اطلاقا : ان تمنع صلة الرجل

بالمرأة · ولكن فقط أن تكون صلة شرعية ، يقرها دين الله · والرسالة الالهية تمتن على الانسان : بأن الله خلق من الانسان : الذكر والأنثى ·· واستهدف من هذا التنويع : الاطمئنان ··والمودة ··والرحمة ، فى الجمع بين النوعين : **« ومن آياته أن خلق لكم من انفسكم أزواجا لتسكنوا اليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة » (١) ·**

واذا كان حبها للشخص الذى تحبه : لله ·· وفى سبيل الله ، تكـــون شخصيتها غير مزدوجة · فحبها للانسان تابع وقتئذ لحبها لله . وشخصيتها شخصية واحدة ·· : لا يسيطر عليها قلق ولا تناقض · واذن الطريق السليم والمســـتقيم فى حياتها : ان تغلب حبها لله باتباع أوامره وتجنب نواهيه ، على حب من تهواه ·· وأن تسلك معه المسلك الذى رسمه دين الله : ان فى الخطبة ·· أو فى الزواج به ·· أو فى معاشرته ·· أو انجاب الأولاد منه ·

ان الشيطان يحل من نفس الانسان ، ويكون له فيها منزلة ، ان قبل الانســان ما يوسوس به · ووسوسة الشيطان لا تعدو أن تكون تزيينا لأمر ما · كما يزين هنا فى نفس السائلة من سبق أن عرفته وأحبته ، بحيث يرى لها : انه يجمع محاسن الدنيا وزينة الحياة كلها ·· وهى من أجل ذلك دائبة التفكير فيه ، وتشركه مع الله فى الحب والتفكير معا · وربما لو تعيد النظر فيه وفى تصرفاته لوجدت ان حبها له ينطوى على غلو وتطرف ·

وحجاب السائلة الذى ترتديه الآن يجب أن يكون عنوانا على حب الله وقوة الايمان به ، وبما ورد فى رسالته ·· يجب أن لا يكون مظهرا فقط للاغراء ، والا كان مصـــدرا لفتنة الرجال عند اقبالهم عـلى الـزواج من متحجبات · وأهم ركن من أركان الحجاب : تجنب الخلوة بغير محرم من الرجال ·· وعدم اتباع وسوسة الشيطان فيما تهواه النفوس · وعلى من يوسوس له الشيطان أن يستعيذ بالله منه بقراءة سورة « الناس » ·

* * *

١٣٧ ــ جريمة الاعتداء على العرض :

آنسة متدينة تسأل سؤالا ، يثير فى نفســـها العذاب والألم من وقت لآخر ، وتحكى قصتها :

انه قد اعتدى على عرضها فى السادسة من عمرها ، من شـــاب كان على دراية بما يفعل بها ، وهى لا حول لها ولا قوة · وليس هناك أحد يعرف

---

(١) الروم : ٢١

من امر هذا الاعتداء سواها ، وسوى الشاب الذى اغتصبها • وهى لم تعد تراه الآن •• ولم تعد تعرف عنه شيئا • وقد بلغت السادسة عشرة من عمرها الآن • وتركت المنطقة التى وقع فيها الاعتداء •

وتسأل : هل يقع عليها ذنب ، أم الذنب عليه وحده ؟ هل لهذا الاعتداء اثر يبقى معها عندما تكبر ؟ • وماذا تفعل ؟ •

● السائلة كانت طفلة عندما وقع الاعتداء على عرضها • فلم تكن قد تجاوزت السادسة • بينما الشاب الذى اقترف هذه الجريمة الآثمة ضدها كان على الأقل فى سن المراهقة • والأطفال عادة يختزنون الحوادث التى تتصل بهم ، كما يختزنون الكلمات التى يسمعونها ، وان لم يستطيعوا وقت اختزانها أن ينطقوا بها • فالحوادث لها شرائط فى نفوسهم يتذكرون ما سجل عليها عندما ينتقلون الى مرحلة تالية من التطور ، تأتى بعد المرحلة التى كانوا فيها ووقعت فيها الحوادث • فاذا انتقلوا مثلا الى مرحلة المراهقة تذكروا فيها تذكرا واضحا ما تم لهم فى مرحلة الطفولة المتأخرة أو الأخرى المبكرة قبلها • وكذلك اللغة نجد كثيرا من الكلمات ضمت ما يردده الطفل فى المرحلة السابقة ونمت بهذا الضم ثروته اللغوية فى مرحلته الحالية • والكلمات التى تظهر الآن تباعا فى لغة الطفل كانت مختزنة عنده من سماعها، وان لم تكن له قدرة يستطيع بها أن يستخدمها فيما مضى •

وكثير من الآباء والأمهات ، والأخوة والأخوات يظنون ان الطفل فى مرحلة طفولته المبكرة الى السنة السادسة أو السابعة مثلا : لا يستطيع أن يعى شيئا اذا وقع له أو أمامه أمر ما •• كما لا يستطيع أن يتذكر فيما بعد شيئا مما جرب معه • وهذا الظن وهم خاطىء فعدم قدرة الطفل فى وقت الحادث أو التجربة ، أو الحديث أمامه : على اعادة ما رأى وما سمع لا يدل اطلاقا على عدم تذكره فى المستقبل لما شاهده أو لما سمعه • وانما يتميز فى طفولته بأنه يشبه جهاز التسجيل يسجل ويرصد فى دقة وأمانة ما يحدث له• فقد يباشر الوالدان فى وجود طفلهما الصغير ما يعتبر سرا لا يطلع عليه سواهما وهو فى واقع الأمر سر مرصود ، وسيكشف عنه بعد حين ، عندما يتذكره الطفل ويستطيع تصويره • وكذلك قد يقع بين الأخوة والأخوات ما يعتقد انه تم فى ظلام تام •• وأنه بانتهائه سوف ينسى الى الأبد • وهذا غير صحيح • والصحيح : ان كل ما يراه الطفل أو يسمعه أو يشارك فيه يظل ربما غير مفهوم له لوقت معين • فاذا دخل المرحلة التالية بدت عنده القدرة على المراجعة فى التذكر ثم على الاعادة فى تصويره والتعبير عنه •

● والسائلة الآن فى سن السادسة عشرة ـ أى فى سن المراهقة ، بعد سن الطفولة وهى تتذكر ما وقع لها من اعتداء على عرضها وهى فى سن الطفولة المبكرة ، أى فى سن السدسة ·· كما تحس بالمرارة النفسية التى تعبر عنهـــا هنا بالعذاب والألم · وكلما تذكرت الاعتداء كلما تكرر الحس لديها بالمرارة والألم ، وبالأثر الذى تركه بالنســـبة لمســـتقبلها وهى لم تزل تتصور أن هذا الاعتداء قد نال من بدنها ، ومن شرفها كذلك ·· وأنها لهذا التصور قد يكون لحقها عيب بدنى يجعلها فى القيمة أدنى من مثيلاتها · ولذا تسأل ·· وتسأل ·

ولو عرف المعتدى على عرضها أثر اعتدائه عليها وأنها ستظل تذكره وتحس به احساسا نفسيا غريبا : لأدرك أن نزوة الطيش ـ وهى نزوة عابرة ـ لم تخلف الا العار له ، والعذاب النفسى لمخلوقة كانت تتمنى أن لا تفكر فى ماض يقلقها ، وأن يكون لها أمل فى مستقبل تطمئن اليه ·

وسؤالها : هل هى شريكة فى الذنب أم لا : سؤال لا يرد بالنسبة لها · لأنها أولا كانت مكرهة على أمرها · والمكره غير مسئول عما يكره عليه · واذا كانت غير مكرهة وكانت قد ارادت مشاركة المعتدى فارادتها عندئذ غير معتبرة · لانها دون سن التكليف وتسترها على جريمة المعتدى ضدها وان كانت تشير الى رغبة ما مـــن جانبها ، فان هـــذه الرغبة عنـــدها نوع مـــن لعب الأطفال ، لا تؤخذ مأخذ الجد والمساءلة أمام الله سبحانه وتعالى ·

● واذا قصدت السائلة ـ بسؤالها عما يخلفه هذا الاعتداء من أثر يبقى معها عندما تكبر : الأثر المادى ، وبالأخص ما يتعلق بغشاء البكارة ، فذلك يجب الرجوع فيه الى طبيب مختص ·

أما الأثر النفسى لهذا الاعتد ء فهو باق · وسيظل باقيا عندها ، حتى بعد زواجها · فعفاف أية امرأة هو مركز الشرف منها ، والجوهر الذى تفترق فيه امرأة عن أخرى ، اذا ما وضعت فى ميزان الكرامة · وعندما يقـــال : هذه امرأة لها ماض ناصع البياض ، يعنى بهذا القول : انها ارتفعت فوق ما يشين المرأة ويسىء الى سمعتها ·

● وما حصل للســـائلة رهى طفلة صورة قبيحة من صور تنفيس الشبان فى سن المراهقة والذى يبتدىء من الشبان بمثل هذه الصورة الكريهة يظل سالكا طريق الاعتداء ، وليس على الأعراض فقط · وانما قد يســـلك طريقه على المال والحرمات التى للآخرين من الرجال و لنساء،على السواء· ومن الأسف ربما يعلم الآباء والأمهات ببعض جرائم ابنائهم على الأعراض

وهم فى سن المراهقة فيكتمونها ، وقد يرون فيها « فحولة » يجعلونها مصدر فخر لهم · ولكنهم اذا لم يمسكوا زمام أمرهم فى التوجيه ويستعينوا بالايمان بالله على تجنب الانحراف فقد يصبحون هم يوما ما موضوعا لانحرافاتهم واعتداءاتهم ·

* * *

١٣٨ ـ استقلال الزوج بزوجته فى المعيشة بعيدا عن أهله :

مواطن من احدى القرى ·· يروى فى رسالة له :

أنه متزوج ، ويعيش مع والديه وأخ أصغر منه ، فى سن التاسعة عشرة ·· وأن هذا الأخ الأصغر انتهز فرصة غياب أخيه المتزوج بالليل ، ودخل غرفة نومه ، وزوجته وحيدة فيها نائمة ·· وطلب منها ان يعاشرها فأبت وطردته من الغرفة ·

فلما قدم زوجها أبلغته ما كان من أخيه معها فى غيبته · فأخبر والديه به ، كما أخبرت هى والديها عند لقائه لهما هى وزوجها · أما والدا الزوج فاقرا : ان ذلك قد يحصل من الشباب فى مرحلة المراهقة ، واعتذرا عنه · واما والدا الزوجة فأسفا وغضبا فى الوقت نفسه · اذ لم يسمعا كلمة اعتذار واحدة من والدى الزوج عن تصرف ابنهما الشاب المراهق مع ابنتهما ·

وعندما علم والد الزوج بغضب أهل الزوجة وجهها اليها اللوم · اذ كان لا ينبغى فى نظرهما أن تخبر والديها ·· وكان الأولى ان يظل هذا الأمر سرا بين أفراد العائلة وحدها ·

وصاحب الرسالة يسأل الآن :

١ ـ هل يرتكب ذنبا اذا انفصل فى عيشة مستقلة عن والديه وأخيه ؟

٢ ـ وماذا يفعل مع أخيه الآن ، بسبب حماقته وطيشه ؟

● ان مشكلة السائل تتلخص الآن بعد حادث أخيه ، فى .

أولا : علاقة زوجته بوالديه · وقد ساءت بسبب اختلاف حول سرية الحادث الذى وقع ·

ثانيا : الفصل فى السكن والمعيشة كحل لارضاء الزوجة وأهلها ·· ومدى الأثر لذلك على العلاقة بالوالدين ؟ ·

ثالثا : تحديد الموقف مع الأخ الصغير · أيلام ويؤنب فقط ؟ ·· أم يقاطع ويتجنب ؟ ·· أم يسكت عن الحادث ويترك أمره الى الزمن فينسى ؟ ·

أما علاقة زوجة السائل بوالديه فلا شك انها قد ساءت · اذ ان الوالدين كانا يفضلان عدم الكشف عما وقع للزوجة ، ولو لوالديها ، ويزيدها سوءا الآن : تفكير الزوج فى السكنى بعيدا عن والديه · اذ فى تفكيره هذا يحقق رغبة نفسية ملحة عند زوجته ، بينما فى الوقت نفسه لا يجارى رغبة والديه ، وهى ميلها الى الاحتفاظ به والاقامة معه فى عيشة واحدة وسكن واحد · فمنذ أن يتزوج الابن يبتدىء الصراع الداخلى غير المكشوف بين الزوجة من جانب ·· ووالدى الزوج ، من جانب آخر · ويظل هذا الصراع قائما الى أن يفجره حادث من الحوادث ، كذلك الذى وقع من الأخ الصغير هنا ، فى رسالة السائل كما يظل الابن الزوج متأرجحا بين ميل زوجته فيرضيها ·· وميل والديه فيحسن اليهما · فاذا حقق ميل أحد الجانبين أغضب الجانب الآخر ·

وموقف الزوج اذن حرج · لأن عليه أن يحقق حق زوجته فيما يوفر عليها متاعب النفس بعيدا عن أهله ·· وأن يحقق أيضا فى الوقت نفسه حق والديه فى رعايتهما · وقد لا تتحقق رعايتهما الا بالسكنى والمعيشة معهما · والحل اذن الذى يعرضه السائل فى رسالته ، من الفصل فى السكن والمعيشة لا يوفر له ما هو مطلوب لزوجته ، وما هو واجب نحو والديه ·

وبدلا من هذا الحل يمكنه أن يحمل والديه بالاقناع على ارضاء زوجته بالاعتذار لها ولأهلها عن الحماقة التى باشرها أخ الزوج الصغير معها · على وعد منه لزوجته كذلك : بأنه سينجز لها رغبتها فى السكنى بعيدا عن أبويه وأخيه ، ان لم تحس بالاطمئنان الكافى فى الحياة معهم · ويفهمها : انه يعطيهم فرصة أخرى للمعيشة سويا ·

● ويخشى أن تزداد العلاقة سوءا بين الزوجة وأهل الزوج،لو انفصلت توا فى السكنى بعيدا عنهم ·· ويكثر عندئذ اللغط ، كما تكثر الاشاعات المغرضة والسيئة من الجانبين · ويصبح الزوج معذبا وفى حيرة · وربما ينتهى أمره الى قطيعة مع طرف من الطرفين ، فيعود باللائمة على الطرف الذى يقف بجانبه ، ويحمله مسئولية القطيعة لذوى الرحم ، أو للزوجة ·

ووالدا الزوج يجب أن يقفا معه فى تكاتف وتساند عند تبصـــير الأخ الصغير بآثار حماقته التى نجم عنها الآن ســـوء فى العلاقة بين الأسرتين : أسرة الزوج ، وأسرة الزوجة ·· وأن يكون الموقف موحدا وهو استنكار ما وقع من هذا الشاب · وعلى عاتق الأبوين يقع خطأ هذا الشاب · فرغم انه يعيش فى مرحلة المراهقة كان يمكن أن يعود على احترام أخيه وزوجته وعلى رعاية حرمتهما · وبالأخص حرمة الزوجة · وكان المنتظر منه أن يحفظ غيبة أخيه . بدلا من أن يقتحم الغرفة على زوجته ليطلب منها أن تمتعه بالمعاشرة· كان المنتظـر منه أن يكون أسلوبه مع أخيه أسلوبا انسانيا ، وليس أسلوبا حيوانيا ·

ولذا على الوالدين أن يكفا نورا عن الدفاع عنه وعما ارتكبه من خطأ شنيع ·· أن يكفا عن تبرير الخطأ ويطلبا ســـويا منه أن يعتذر لجميع من أصابته اساءة فى أسرته وأسرة زوجة أخيه ·

● انه من الســـهل فى عصرنا الحـــاضر : أن تتفكك الأسرة · لأن الأنانية سائدة بين أفرادها · كل فرد فيها يفكر فى نفسه وفى امتاع ذاته · لا يعرف خلقا عاما ·· ولا يعرف مبادىء وقيما تحكم العلاقات والسلوك · فاذا حصل تصدع فى العلاقات فيها كان من الصعب اعادة الوضع الى مـــا كان عليه · ولذا ننصـــح الســـائل : بأن لا يوســـع فجوة الخـــلاف ، فى الوقت الذى يترفق فيه بالوالدين ويحسن اليهما · ومن الاحسان اليهما أن يترك أخاه الصـــغير لوالديه وللزمن فلا يؤنبه ولا يلومه · اذ تركه ·· سيشعره بذنبه أكثر من أية وسيلة أخرى ·

وليس معنى الاحســـان الى الوالدين : أن يقسو على الزوجة · بل العكس هو المطلوب ·· يجب أن يحيطها بحنانه ورعايته · فهى صاحبة حق لديه فى أن يقيها المكروه من نفسه ومن ذوى رحمه ، قبل الآخرين ·

★★★

١٣٩ ـ وضع المرأة بعد قرانها يختلف عن وضعها اثناء الخطبة :

آنسة من احدى المحافظات ، تقول :

انها ملتزمة بمبادىء الاسلام ، وانها خطبت لأحد الشبان فى بلدتها من متوسطى الحال · وهو شـــاب متخرج فى الجامعة · وطوال فترة الخطوبة كانا ملتزمين بتطبيق شرع الله فى الخطبة · وهو عدم رؤيته منها شيئا عدا الوجه والكفين ، وعدم قيام خلوة بينهما على الاطلاق ·

وعندما طلب عقد قرانه عليها وافقت مراعاة لما يرضى الله · ولكن بعد عقد القران اصبح الوضع مختلفا ووجد من حقه أن يجلس معها على انفراد ·· وان يخرجا معا بدون ثالث ·

وتسترسل في قصتها فتذكر : انه ما اجتمع رجل وامرأة الا كان الشيطان ثالثهما علما بأنه لم يدخل بها بعد ·

وترجو توضيح ما عليها لهذا الشاب بعد عقد القران ، بحيث ترضى الله · كما ترجو تعميم الرد واشاعته بين بنات جيلها · اذا أنها قابلت الكثير والكثير ووجدت نفس المشكلة عند كل من تريد ارضاء الله ·

● سبق لنا أن أبدينا الرأى فى هذه المشكلة فى الاذاعة ونبدى الرأى هنا مرة أخرى بسبب ما وصلنا من استفسارات جديدة كثيرة حول هذا الموضوع ·

والرأى هو ـ كما لخصته السائلة فى رسالتها هنا ـ أن الخطبة تبيح للرجل أن ينظر الى الوجه والكفين ، ممن يعزم خطبتها · كما تبيح له أن يسمع لحديثها · وأن يتبادلاه معا فى مجلس يشاركهما فيه بعض محارمها · وله أن يكرر ما يباح له مرة وأخرى حتى يطمئن الى اختيارها ·

● فاذا وافق على عقد قرانه بها ووافقت هى ولو بسكاتها عندما تسئل من وليها ، وتم العقد : أصبحت زوجة له وأصبح هو زوجا لها · وينتقل كل منهما الى مرحلة يباح لهما فيها : ما يباح لكل زوجة مع زوجها ، وكل زوج مع زوجته ·

ودخوله بها أمر يتوقف على رادتهما وحدهما · فله أن يدخل بها بعد عقد القران مباشرة ·· وله أن يرجىء الدخول الى حين آخر : قريب أو بعيد ·· وله أن يحتفل بزفافه على زوجته كما يشاء ·· وله أن لا يساير العرف فى احتفال ما عندما يدخل بها · وان كانت السنة أن يكون هناك اشهار للزواج واعلان عنه · سواء أكان عند اتمام القران ·· أو عند دخول الزوج بزوجته · فعائشة رضى الله عنها تروى عن رسول الله ﷺ قوله : « أعلنوا هذا النكاح واجعلوه فى المساجد ·· واضربوا عليه بالدفوف » ··

والفقهاء يرون أن فى الاعلان عن الزواج أمرا مميزا للزواج الحلال عن الاختلاط الحرام فى السر والخفاء ·

● اذن ليس هناك مانع شرعا فى المعاشرة الزوجية بين رجل وامرأة تم عقد قرانهما على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام اثر اتمام العقد · واذ أوصى الاسلام بالاعلان عن الزواج فلأنه يريد أن يدفع عن الزوجين باطلا قد يتهما به ، عندما تحمل الزوجة فى غيبة الاعلان عن زواجهما فى محيط معارفهما وأسرتهما ·

وما يتحدث عنه مثلا من شهر العسل فى رحلة ما ، كاف فى الاعلان · وكذلك اجتماع الأهل والأقارب والأصدقاء عند عقد القران هو اعلان كذلك عنه ·· وهكذا ·· أما حفلة الزفاف فهى تأكيد للاعلان وتمييز له ·

ان الاسلام يحتاط فى لقاء المرأة بالرجل قبل الزواج لمصلحتهما ومصلحة المجتمع فى أنسابه · أما بعد الزواج فليس له قيود على علاقتهما معا · والعرف وحده هو الذى يجعل دخول الزوج بزوجته بداية المعاشرة الزوجية بينهما ، وليست البداية هى عقد القران ·

★★★

١٤٠ ـ تبادل الرسائل بين الفتى والفتاة :

فتاة فى السابعة عشرة من عمرها من احدى المحافظات تذكر فى رسالة لها :

ان هناك شابا يراسلها منذ عام مضى · ولكن لم تكن تقبل رسائله ، وكانت تردها اليه دون أن تقرأها · ثم طرأ لها أن تقرأ بعضها فقرأت خمسا منها · واتضح ان معظم ما جاء بها أحاديث وآراء دينية ، تأثرت بها فى زيادة ايمانها وفى اقبالها على طاعة الله عز وجل ·

ولم يطلب هذا الشاب الرد على هذه الرسائل ولكنه يطلب أن تكون هذه الرسائل هى الوسيلة لمعرفة أسرار كل منهما للآخر مؤكدا فى احدى رسائله : انه لن يقابلها مهما حدث · لأنه يرى أن المقابلات حرام ، ويكتفى بأن يرسل الرسالة وهى ترد عليها ·

وتسأل الفتاة :

هل قبول هذه الرسائل من هذا الشخص الذى يقول : انه يحبها ، حرام ؟ وهل تستمر فى قبولها ؟ وهل ترد عليه هذه الرسائل ، وتتبادلها معه أم لا ؟

● لكى نعرف رأى الاسلام فى هذه الرسائل ، أو فى تبادل الرسائل بين رجل وامرأة كل منهما أجنبى عن الآخر ، نستعرض ما يبيحه الاسلام فى خطبة الرجل للمرأة فى وجود محرم لها · فان تجاوز تبادل الرسائل اطار ما يقع فى الخطبة وكان هذا التجاور مصدر فتنة بين المتبادلين لها : أمكننا أن نحكم بالحرمة على كل ما يثير الفتنة ، ويسهل وقوع المنكر ، ويشير الى عاقبة أمره فى تبادل الرسائل ·

فى تحليل أمر الخطبة :

ان الرجل والمرأة وكلاهما أجنبى عن الآخر : يباح له أن يرى الآخر بما يمكن كلا منهما عن طريق الرؤية : الحكم بقبوله أو برفضه · كما يباح أن يسمع الحديث بما يمكن كلا منهما عن طريق الاستماع الحكم بقبوله أو برفضه ·

وعند الرؤية لا يباح للرجل النظر الى المرأة فيما وراء الوجه والكفين، وذلك بحضور محرم للمرأة · وعند تبادل الحديث يتم الحديث فى اطار المباح ، وبما لا يثير الفتنة ولا يدفع الى الاغراء ·

والنظر ·· والحديث ·· من أى من الرجل والمرأة فى ظل رقابة المحرم · فوجود المحرم أشبه بوجود الحارس أو الرقيب الخارجى أو أشبه بوجود الضمان لعدم تجاوز أى منهما : ما يحله الله فى هذا اللقاء لهما ·

ولقاء الرجل للمرأة يجوز أن يتكرر ، حتى يتكون الرأى المقنع لقبول أو رفض أى منهما للآخر · ولكن فى الحدود والاطار الذى يحفظ لهما الحل ، ولا يجعلها وسيلة لمحرم أو منكر ·

واذا عدنا الى تحليل الرسائل المتبادلة بين رجل وامرأة كل منهما أجنبى عن الآخر نجد :

أنه ليس هناك ضمان لكى تظل هذه الرسائل فى حدود الشرعية التى تكفلها الخطبة فى وجود محرم للمرأة · ومعنى عدم وجود هذا الضمان : أنه يجوز اذا ابتدأت هذه الرسائل بأمور بعيدة عن التلاعب بالعواطف والاثارات للغريزة التى تسيطر على مرحلة لشباب ، وهى مرحلة المراهقة ، فانها بعد عدة مرات قد تنزلق الى الجنس فى تكوين الأسرة المقبلة ، وفى العلاقة الشخصية بينهما كرجل وامرأة · وعندئذ يكون الاختلاط الذى يحذر منه الاسلام · اذ ليس معنى الاختلاط التصاق بدن الرجل ببدن المرأة · وانما

وجود جو يثير كلا منهما نحو الآخر ، ولو كان بالحديث والصـوت ·· أو بالرؤية المتبادلة أو بالرسالة المكتوبة ·· أو بالصور المعبرة ·

ان الشاب والشـابة فى سن المراهقـة تغلب العاطفة ويغلب انفعال الحماس ليس على تصرف كل منهما فقط ، بل على تفكير أى منهما وتصوره، كذلك · والعاطفة اذا تغلبت يفسـح لها الطريق قهرا فى غير يقظة بالحلال والحرام ·

فاذا ذكرت السـائلة فى رسالتها : انها ازدادت ايمانا وتدينا بقراءة بعض الرسـائل التى يرسلها لها من يقول : انه يحبها ، لانها حالفة بالآيات والأحاديث الشريفة ، فهى لا تضمن أن تظل رسائله على هذا النحو · كما لا تضـمن اذا بادلته الرسـائل : أن تقيم فى اطار الآيات القرآنية والأحاديث الدينية فيما تكتب · بل ربما تنساق ـ كما ينساق من يحبها ـ الى الكتابة فى الحب ·· والزواج ·· والحنين الى الأبوة والأمومة ·· الخ · وغير ذلك مما يشد الشاب والشابة الى الانحراف · أو على الأقل الى تجاوز الحلال مما هو مشروع فى خطبة الرجل للمرأة ·

● وأولى للسائلة أن تكف عن مبادلة الرسائل وأن لا تسـتجيب لما يطلبه من تبادلها · وأن يسلك كل منهما فى تعرف احدهما على الآخر : المسلك الذى يرسمه الاسلام لتعرف الرجل على المرأة ، والمرأة على الرجل · وهـو مسلك الخطبة فهو مسلك مأمون بعيد عن غواية الشيطان وموصل الى التقاء الرجل بالمرأة فى ظل هداية الله ·

★ ★ ★

١٤١ ـ المرأة العاملة ·· ومصدر الضلال للشباب :

مواطن من احدى المحافظات ، يصـور انطباعاته عن المرأة العاملة : ويرى أنها فى كل مكان عمل توجد فيه مصدرا لضلال الشباب وانحرافهم · ويسأل :

ـــ هل عمل المرأة فى الوظائف العامة بجانب الرجل حلال أم حرام ؟

ـــ وهل يصح اتخاذها زوجة مسلمة فى نظر الشرع الالهى ؟

● عمل المرأة خارج المنزل لا يحله الاسلام ولا يحرمه فى ذاته · وانما يحله أو يحرمه بقدر ما له صـلة باختـلاط المرأة بغير محارمها ، أو بعدم اختلاطها بأجنبى عنها ·

والأمر فى نظر الاسلام الذى هو موضوع الحل والحرمة هو الاختلاط أو عدم الاختلاط · فاذا كان من نتائج عمل المرأة خارج منزلها أو من وسائله: أن تختلط بالأجانب عنها فى صلة الرحم فهو حرام · لأنها بمباشرة هـذا العمل تتعرض لفتنة الرجال ·· ويخشى عليها من اغرائهم · فاذا لم تتأثر بالاغراء فعلا فى فترة زمنية معينة ، فهى معرضة للتأثر به فى فترة أخرى تكون الظروف فيها أدعى للتأثير · والصلابة فى عدم تأثر المرأة بالاختلاط بالرجال لا تعود الى قوة الارادة لديها ، بقدر ما تعود الى ضعف الاقبال منهم عليها والتودد اليها ·

والاسلام لا يقصر عمل المرأة ونشاطها على المنزل ، والأسرة ، والأولاد ـ وان كان هو المجال الأساسى لنشاطها ـ وانما يجيز لها أن تباشر عملا خارج المنزل لا يترتب عليه أن تقع فى مصيدة الرجال ، ولا تستطيع أن تفلت من شباكهم · فالمدرسة فى مدرسة البنات مثلا ·· والممرضة فى مستشفى للنساء ·· والعاملة فى محلات الأزياء والحياكة الخاصة بالمرأة أو بالأطفال: لا يحرم الاسلام عليها العمل فى أى مكان منها · لأنه يندر فيه الاختلاط ، أو ينعدم ·

والعمل الخارجى المشترك فى المكاتب ·· أو فى المحلات التجارية اذا نصح الاسلام المرأة بعدم ممارسته فلأن مصير الاشتراك فيه قد ينتهى الى نتائج سلبية بالنسبة لعلاقة المرأة بزوجها اذا كانت متزوجة ·· أو ينتهى الى القلق والاضطراب النفسى اذا كانت لم تتزوج بعد ·

المرأة قوة فى الحياة الاجتماعية لأى مجتمع · والاسلام لا يصادر نشاط هذه القوة · ولكن فقط يطلب فى توجيهها أن تظل ايجابية ولا يكون لها انعكاس سلبى على نفسيتها أو نفسية الرجل معها ·

وما يعبر عنه السائل هنا كانطباع خاص له عن عمل المرأة فى مجال مشترك مع الشباب ربما يكون صورة من صور الانعكاس السلبى على نفسية المشاركين ·

● أما صلاحية المرأة العاملة لأن تكون زوجة مسلمة فطالما ان عملها لا يوصلها الى الاختلاط بغير المحارم فالعمل لا يعيبها كزوجة · وطالما أن عملها خارج المنزل لا يحول بينها وبين أن تكون زوجة ·· أو أن تكون أما فلا يقلل كذلك من صلاحيتها للزوجية وطالما أن رعاية المرأة العاملة لزوجها وأولادها لا ترهقها ، بجانب ما تؤديه من عمل خارجى تؤجر عليه فليس هناك شرعا ما يحول بينها وبين أداء هذا العمل الخارجى فى نظر زوجها ·

والسؤال بعد ذلك للمرأة العاملة اذا أصبحت زوجة أو أم ولد :

ـــ الا يؤثر الجمع بين العملين فى المنزل وخارجه على الجانب النفسى لها فى علاقتها كزوجة بزوجها وكأم بأولادها ؟

ـــ هل تستطيع أن تكون على استعداد نفسى لاستقبال زوجها وأولادها عند عودتها الى المنزل ؟

ـــ هل تستطيع أن تكون مطمئنة النفس عند مباشرة عملها الخارجى ، بعد تركها لزوجها وأولادها فى المنزل ؟

ان المرأة العاملة اذا أصبحت زوجة أو أما يغلب على استمرارها فى العمل الخارجى الجانب المادى وحده · وهو الحصول على أجر اضافى بالنسبة لأجر الزوج فى عمله · أما الجانب النفسى للمرأة العاملة اذا أصبحت زوجة أو أما فيتحول قطعا الى القلق أو الى ما يسمى بالارهاق النفسى · وهو احساس دفين فى نفسها يسبب لها التوتر والتبرم بأسلوب الحيدة · وقلما يجعل لها فرصة للتراخى والاستمتاع بحياة الزوجية أو بحياة الأمومة ·

والشك فى صلاحية المرأة العاملة للزوجية أو الأمومة يأتى من جانب سيطرة القلق النفسى وتوتر الأعصاب ، على احساساتها الداخلية بالحياة ·

فزيادة الأجر يغرى المرأة على العمل الخارجى · ولكن يحمل طاقاتها البشرية العضوية والنفسية ما يجعلها أقرب الى انسان عديم الارادة ، مشوش الاحساس والاستمتاع بما من شأنه أن يولد عند امرأة أخرى تفرغت الى الأسرة واستقات بعمل واحد : المتعة والراحة النفسية ·

ان المرأة التى تضيف الى عملها فى المنزل كزوجة وأم ولد ، عملا خارجيا الاختلاط فيه بأجنبى عنها لا يتدخل فيه الاسلام · ولكنها قد تفتقد صلاحيتها النفسية بعد حين · واستمرارها فى الازدواج بعد فقدان الصلاحية النفسية ، هو أمر أقل أكثر منه انسانى ارادى ·

● وخلاصة الاجابة حول ما يسأل عنه السائل :

أولا : أن الاسلام لا يحرم العمل ولا يحله · وانما يحرم اختلاط المرأة بأجنبى عنها · فاذا أدى العمل الى الاختلاط كان مباشرته حراما ·

وثانيا : أن عمل المرأة اذا لم يؤد الى الاختلاط بالأجانب توقفت صلاحيتها للزوجية والأمومة على استطاعتها النفسية والبدنية لأداء كل من

نوعى العمل ، دون أن تفقد التوازن ، أو دون أن تقع تحت الارهاق البـدنى والنفسى ٠

★ ★ ★

١٤٢ ـ صحبة غير المسلم مشاركة فى التحدى للقيم الاسلامية :

عبدة لله ـ من احدى ضواحى القاهرة ، وهى طالبة بالمعهد وتلتزم بالزى الاسلامى كما تقول ٠ وتصادق صاحبة لها لا تلتزم بهذا الزى ٠ ولكن لحسن معاملتها أصبحت أختا لها ٠ وهذه الصاحبة تعرف شابا غير مسلم وتصادقه وتكاد لا تفارقه ٠ والثلاثة يسيرون جنبا الى جنب فى اوقات فراغهم : الفتاتان المسلمتان والفتى غير المسلم ، وتعتبره الصاحبة كاخ لهما ٠ وقد انضـم الى هاتين الفتاتين فتاتان أخريان مسلمتان من طالبات المعهد تشاركان فى المسيرة واصبح العدد أربع فتيات مسلمات وفتى غير مسلم تربط بعضهم ببعض بعلاقة الزمالة والصداقة والمشاركة فى احاديث الفراغ ٠

وقد لوحظ من بعض المعارف على السائلة ـ وهى متدينة ـ كما تذكر ـ انها تختلط بأجنبى عنها ، ليس من محارمها ولا من دينها ، وطلب منها أن تنهى هذه العلاقة ٠ ولكنها تقول انها لا تستطيع أن تبتعد عن صديقتها التى هى على صلة وثيقة بالفتى غير المسلم ، لأنها أصبحت كاخت لها ٠

وتسأل كيف تجمع بين البقاء على العلاقة مع صديقتها ٠٠ وبين ألا تغضب الله بالاختلاط مع هذا الفتى غير المسلم ؟

● السائلة ـ وهى عبدة لله ، كما تحب أن تصف نفســـها ـ تريد أن تجمع بين متناقضات فى حياتها :

أولا : تقص السائلة عن نفسها انها متدينة وتتزيى بالزى الاسلامى ٠ أى تتحجب فلا ترى زينتها لغير محرم لها ٠ وفى الوقت نفسه تعد أمـرها لرفقة هذا الفتى غير المسلم مع صديقتها المسلمة التى اتخذته أخا لهما معا ٠ واذا نبهت من بعض معارفها بوجوب ترك هذه الرفقة اعتذرت بأنها لا تستطيع لأن صديقتها فى علاقتها بها أصبحت أختا لها تحرص عليها كل الحرص ٠ أين تدينها ؟ أفى الملبس وهى مسخرة له فى لقاء الفتى غير المسلم ؟ أم فى الاختلاط بمن ليس من دينها ولا من محارمها ؟ ٠

وثانيا : انها تثق ثقة لا نهاية لها فى صديقتها التى أصبحت أختا لها ، كما تقول٠وفى الوقت نفسه:صداقة هذه الصديقة للفتى غير المسلم وهو طبعا

أجنبى عنها فى دينها وفى علاقة الدم ، واختلاطها به : يبعد الثقة بها لأنها غير أمينة على نفسها ، وواقعة تحت اغراء أجنبى عنها ، وبالتالى غير أمينة على دينها وعلى من تتصل بهم بمعرفة أو صداقة · وطالما لا تؤمن فليست موضع ثقة · وهكذا تثق بمن لا يوثق به ، وتأتمن من لا يؤتمن على نفسه أولا ·

وثالثا : تحاول أن تجمع بين صداقة هذه الصديقة وفتاها الأجنبى عنهما دينا ومحرما ، وبين رضاء الله عنها وهو أمر مشروط بعدم ارتكاب المعاصى والآثام ، بينما هى غارقة فى المعصية بالاستمرار فى صداقة هذه الصديقة ، وبالاختلاط مع هذا الفتى غير المسلم وغير المحرم بالأولى ·

هذه الصديقة تزين لنفسها ولصديقاتها من الشابات المسلمات : الاختلاط باشبان غير المسلمين ، وتتصور انها ترتفع فى العلاقات الى الدائرة الانسانية فوق الدين وربما فوق الوطن · وهذا التصور فى غاية الخطورة على البنت المسلمة ، يضعف عندها الايمان باسلامها ، ويرشحها لأن تقيم علاقات مع غير المسلمين ، تصبح فيها مرتدة عن دين الله ، ويصبح ولدها ابنا لغير مسلم ·

هذه علمانية فى مجال الأسرة وفى مجال العلاقات الاجتماعية · وقبل الحرب الأهلية فى لبنان شاع هذا التصور عند الشابات المسلمات هناك وأصبح من الحضارة والمدنية أن تتعرف المرأة المسلمة على غير مسلم وتختلط به فى علاقة غير شرعية وربما تتزوجه زواجا مدنيا أو زواجا علمانيا كما يقولون يبقى لها اسم المسلمة وهو غير مسلم فى عقيدته فى اصرار وفى تحد·

وهذا الاتجاه العلمانى فى تكوين الأسرة بزوجة من يعرف بالطبقة « الارستقراطية » فى مجتمعاتنا المعاصرة ان كانت هناك طبقة مميزة · وهو اتجاه يهز فى نفس البنت المسلمة الاعتزاز بالاسلام والانتماء اليه ، ويجعلها تتطلع الى انسان تنجذب اليه أو تقع فى اغرائه ولو كان غريبا عن اسلامها ·· ولو كان حاقدا على المسلمين ومتربصا بهم الدوائر · وربما للتستر يعلن اسما اسلاميا بجانب اسمه الذى عرف به ·

وربما هذا الاتجاه كما يجعلها تتجاوز الدين فى علاقتها بالرجل ، يجعلها كذلك تتجاوز الوطن فى علاقتها به فتختلط أو تتزوج بأجنبى عنها فى الوطن والدين معا ·

● هذه الصديقة للسائلة اما أن تكون بلهاء ، أو خبيثة · انها تزين طريق الشيطان ·· تزين طريق الضعف والاستسلام الذى سلكته للأخريات ·

والسائلة لا ترضى الله بما تتمسك به من صداقة الصديقة وانما ترضى الشيطان · وارضاء الله فى شىء واحد · وهو أن تقطع علاقتها بهذا الفتى غير المسلم وصديقته المسلمة · وهى الآن مخيرة بين ارضاء الله أو ارضاء الشيطان · لكن الجمع بينهما لا يتم أبدا ·

★★★

١٤٣ ـ زيارة القبور ·· والزى الاسلامى :

مواطنة من القاهرة · تكتب فى رسالتها عدة اقتراحات ·· وتسـأل عدة اسئلة :

● أما الاقتراحات فتقول بخصوص النساء فى مصر وزيهن :

اولا : ماذا لو عممنا ارتداء العباءة السوداء للفتيات والسيدات ، كما هو متبع بالمملكة العربية السعودية ·· وان البنت عند بلوغها تتعجب ·· وأن تتستر النساء فى جمهورية مصر العربية بالرداء الطويل كما اوصتنا الأحكام الاسلامية ·· وان ارتداء العباءة خير وسيلة لستر عورات النساء · وانتم معى بلا شك فى هذا ، حتى نجنب بيوتنا مشاكل نحن فى غنى عنها ، ونجنب شبابنا بعضا من مشاكله ·

ثانيا : لماذا تترك مذيعات التليفزيون بهذا الحد من التبهرج ؟ لماذا لا ترتدى المذيعات زيا محترما ، ولا داعى لهذه المساحيق والشعور المستعارة ؟·

ثالثا : لماذا أفلام العنف والجنس لشبابنا الذين لا يجدون ثمن الشبكة ، وبالتالى المسكن الذى يستطيعون أن يتزوج فيه الواحد منهم ، ويقى نفسه من تلك الأفلام ؟ الى متى ستظل فى هذا العبث من الأفلام الأجنبية ؟ ·

رابعا : يجب أن يكون لاذاعة القرآن ، وللأزهر ، دور كبير فى الرجوع بالناس الى الدين فى بلادنا · ارحمـوا شبابنا وارحمـوا بيوتنا · فهذه الشـوارع التى تزخر بالبنـات بالجينز ·· والمكياجات ·· والبطلونات ·· والملابس الضيقة العارية · اين الاسلام فى دولة العلم والايمان ؟ ·

عباءة ـ وغطاء للشعر ·· أليس مظهره أحسن بكثير من تلك الشعور العالية العارية ؟ أرجو ألا تسخروا بما أقوله · وكفانا ما يقال عنا فى الخارج وانتم تعلمونه جيدا ·

● واما أسئلتها فهى تطرح ما ياتى :

أولا : توفيت لى أخت فى عمر الزهور والشباب ، وأخى الذى يكبرها بعام لا يعترف بزيارة القبور ، على الرغم من أنى أحضرت له كتبا وقرأت عليه أحاديث • ومع ذلك لا يعترف بهذا ويقول : « ده كلام فاضى » • فارجو توجيه كلمة للشباب فى هذا الشأن • ولتكن مكررة فى الاذاعة •

ثانيا : هل بول الصغير ينجس أمه ؟ وماذا افعل ؟ هل كل وقت صلاة اغير ملابسى أم ماذا ؟ •

ثالثا : كنت أعمل ولمدة قصيرة والحمد لله • وبعد ذلك تزوجت وسافرت الى احدى الدول العربية عملت فى مدرسة بنات • ويالليت مدارسنا تكون بهذا الشكل • الكل جنس واحد • لا يوجد أى رجل أو شاب بالمدرسة • وعدت الى بلدى وليس لى الرغبة فى أن أعمل فى مدرسة نصفها رجال وأن أخرج والكل ينظر لى وأترك أولادى ، وزوجى يقول مستقبلك • فهل عدم موافقتى على العمل يغضب الله ؟ •

رابعا : أليس من حق الزوجة أن تدخر أموالها باسمها ؟ • وهل فى هذا احراج للرجل واهدار لكرامته ؟ •

وهل من حقه أن تشاركه فى كل شىء فى منزل الزوجية ؟ وأن تنفق على نفسها من كدها ؟

ثم تختم رسالتها بقولها : لا تخافوا من شىء ، أو من انسان ما • فارزاقنا على الله • قولوا الحق كما تعودنا منكم أن نسمع كلمة الحق •

● سبق لنا أن تناولنا زى المرأة عند تفسير قول الله تعالى : « **وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى** » (١) •• وما يجب على المرأة شرعا أن تصنعه فى ملبسها وزينتها حتى لا تكون مصدر فتنة واثارة للرجال •

واقتراحات السيدة السائلة صورة من الصور التى تحول بها المرأة دون الاغراء والافتتان •

---

(١) الأحزاب : ٣٣

● أما ما تســـأل عنه من جواز زيارة القبور أو عـدم جوازه فبعض الفقهاء يرى : أن زيارة القبور للرجال والنساء العجائز مندوبة · بشرط أن لا تخشى منهن الفتنة ، وان لا تؤدى زيارتهن الى الندب أو النياحة ، والا كانت محرمة ·

أما النساء اللاتى يخشى منهن الفتنة ويترتب على خروجهن لزيارة القبور مفاسد فخروجهن للزيارة حرام باتفاق الحنفية والمالكية ·

والحنابلة والشافعية قالوا يكره خروج النساء مطلقا لزيارة القبور ، سواء كل عجائز أو شواب اذا علم أن خروجهن يؤدى الى فتنة أو نوع من السلوك محرم والا كانت الزيارة محرمة ·

وعلى كل حال ينبغى أن تكون الزيارة مطابقة لأحكام الشريعة :

١ ـ فلا طواف حول القبر ،

٢ ـ ولا تقبيل لحجر ، ولا عتبة ، ولا خشب ،

٣ ـ وأن لا يطلب الزائر من المزور فى قبره شيئا ·· الى غير ذلك مما يدل على أن له فاعلية · والا انطوى هذا الطلب على شرك بالله تعالى ·

واذا كان المقصود من زيارة القبور هو استخلاص العبرة من الموتى فى قبورهم الآن وقد كانوا بين الأحياء بالأمس فلا يبرز استخلاص العبرة مفسدة تترتب على الزيارة كاثارة فتنة الجنس بالنساء أو ارتكاب محرم يؤدى الى شرك بالله · وربما كان قول الحنابلة والشافعية بكراهة زيارة النساء عـــلى الاطلاق للقبور أقرب فى الحيطة من وقوع المفاسد فى السلوك أو فى الاعتقاد·

● وما تسأل عنه من بول الصبى ، وهل هو نجس تجب ازالته عنـد الصلاة ، فالمالكية يعدون ما يصيب ثوب المرضعة أو بدنها من بول الصبى ، معفوا عنه ، اذا اجتهدت فى التحرز عنه حال نزوله ، ولو لم يكن وليدها · ومع ذلك يرون أنه من المندوب أن تعد ثوبا للصلاة ·

أما الشافعية فيرون أن بول الصبى من النجاسة المخففة ، اذا لم يبلغ الحولين ·· ولم يتغذ الا باللبن بسائر أنواعه · ومنه الجبن ·· والقشدة ·· والزبد سواء أكان لبن آدمى أو غيره · والنجاسة المخففة تطهر برش الماء على محلها ، بحيث يعم النجاسة ، وان لم يســـل الماء · وذلك لقوله ﷺ : « يغسل من بول الجارية (البنت) ويرش من بول الغلام » ··

فاذا زاد الصبى على الحولين (السنتين) وجب غسل بوله ولو لم يتناول طعاما غير اللبن · كما يجب غسل بوله اذا غذى بغير اللبن ، ولو مرة واحدة ·

وما عدا البول فانه من الفضلات النجسة يجب غسلها ·

● وتسأل عن العمل كمدرسة فى مدرسة مشتركة نصفها رجال ، وان خرجت نظر اليها الكل وتترك أولادها بدون رعاية · فهل عدم موافقتها على العمل يغضب الله ؟ وهى اذن تستهدف من ترك العمل فى المدرسة المشتركة أمرين :

أولا : عدم الاختلاط بغير المحارم ،

ثانيا : رعاية أولادها ·

وهى عندئذ ان آثرت ترك العمل فى سبيل تحقيق هذين الهدفين ترضى الله ولا تغضبه · فوظيفة الامومة ليست فى العمل خارج المنزل · ولا فى أخذ الأجر عليه · وانما فى تنشئة جيل يؤمن بالله ويطيعه فيما جاءت به رسالته ، ويؤدى واجبه نحو نفسه ·· ونحو أسرته ·· ونحو مجتمعه وأمته · وهذه التنشئة لا تتوفر الا بالتفرغ للاشراف والرعاية ·

والمرأة المسلمة هى التى تتجنب الاختلاط بغير المحارم · ولا شك أن المدرسة المشتركة بين البنين والبنات وبين المدرسين والمدرسات هى ساحة للاختلاط · ومن غايتها الرئيسية : دفع الجنسين الى الاختلاط ، ذكورا واناثا، بدعوى حسن التفاهم وتوطيد العلاقات ، ودفع الوحشة والغربة ·

فعدم العمل فى جو مختلط هو صورة من صور طاعة الانسان لله · وبالتالى تركه لا يغضب الله بحال من الأحوال ·

● وعندما تسأل عن حق الزوجة شرعا فى أن تدخر أموالها باسمها ، وعما اذا كان ذلك يحرج الرجل · أو يهدر كرامته ، فانها تمس قضية تسبب اشكالات عديدة بين الازواج والزوجات · وهذه القضية هى قضية أجر المرأة على عملها فى الخارج ، أو قضية مالها المملوك لها على العموم : فى تجارة ، أو فى ارث ، أو فى عقار ، وخلاف ذلك · فطالما الزوجة بيدها مال قد يتطلع اليه بعض الأزواج فى غالب الأحيان · ان لم يستول عليه كله فانه يطلب من الزوجة أن تسهم ولو بجزء قليل منه فى مصالح البيت ونفقاته المشتركة · وكثيرا ما تمتنع الزوجة عن الاستجابة لزوجها · وهنا يجد الخلاف بينهما · وقد يؤدى الخلاف الى نفرة فى علاقتهما ·

والاسلام لا ينظر الى الزوجة اطلاقا على انها مصدر يجب أن يشارك فى نفقات منزل الزوجية ، فضلا عن أن تستقل به اذ عندما جعل ريادة الأسرة وقيادة الزوجية فى يد الرجل ، فيقول : « **الرجال قوامون على النساء** » (١) · جعل ذلك بسبب ما أوجبه على الرجل وحده من الانفاق على الأسرة ، مضافا الى ما يتميز بـه من قـوة الارادة ، وعدم التردد فى مواجهة التحـديات والأزمات · فيقول مكملا للآية السابقة : « **بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم** » (١) ··

فالانفاق على الأسرة واجب الزوج ، ولو كانت الزوجة ذات يسار · وحقها فى النفقة على زوجها لا يسقطه غناها · وعلى ذلك فحق الزوجـة فى ادخار مالها الخاص واضح · والزوج المسلم لا يحرجه ولا يهدر كرامته : أن تدخر زوجتـه مالها · لأنها لم تسلبه حقا ، ولم تعتد على حق مقرر شرعا له · ومن يشعر بحرج من الازواج بسبب ادخار زوجاتهم لمالهن الخاص بهن ، فانهم يشعرون فى واقع الأمر بخيبة أمل لديهم اذ ربما كان مال الزوجة هو العامل الدافع على الزواج منها ·

● والزوج ليس له حق شرعا فى أن يطلب من زوجته أن تشاركه نفقات المنزل ولكن اذا تقدمت الزوجة بحريتها بنوع من المساعدة من مالها الخاص ، وحسبما تقدر فان ذلك يقبل منها كهدية غير مشروطة · على معنى يجوز لهـا أن لا تكررها ·· واذا تكررت ففى أوقات مختلفة ·

ونظرة الاسلام الى تكليف الزوج وحده بالانفاق ، وعدم مطالبة الزوجة بالمشاركة وان كانت ذات يسار ، هى للحفاظ على كيان الأسرة ، وعلى بقـاء القيادة فيها واحدة ، وعلى ابعاد الخلاف والنزاع بشأن ما يسهم به كل مـن الزوجين عندما يطلب من الزوجـة أن تشارك · وتجربة العصر الحـاضر فى حمل الزوجة على المشاركة فى نفقات الأسرة ان كان لها مورد اقتصادى توضح مدى التعاسة التى تسيطر على العلاقة الزوجية بسبب ارغامها عـلى هـذه المشـاركة ·

★★★

(١) النساء : ٣٤ ·